المباحث النحوية

في

عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي

لابن العربي المالكي (543هـ)

رسالة تقدمت بها الطالبة

خولة عبدالله الطيف أحمد

إلى مجلس كلية التربية للبنات /جامعة تكريت
وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير
في اللغة العربية وآدابها

بإشراف

الأستاذ الدكتور سالم قدوري الحمد

رجب 1425 آب 2004

المقدمة

الحمد لله مبلغ الحمد ، اللهم لا أحصي ثناءً عليكَ أنتَ كما أثنيتَ على نفسك . وأفضل الصلاة وأتمّ التسليم على أشرف خلق الله ، وخاتم الأنبياء والمرسلين محمد بن عبد الله (ﷺ) وعلى آله وصحبه أجمعين ، صلاةً وسلاماً دائمين ، ما قامَ بالنفسِ ضميرٌ وأعرَبَ عنه فمٌ إلى يومِ الدين .

وبعد ...

فلقد كنت أطمح منذ بدء دراستي في مرحلة الماجستير إلى ان ابحث في موضوعٍ نحوي في كتاب الله العزيز ، ولكن قدَّرَ الله وما شاء فعل ، إذ لم يتسنَّ لي إيجاد موضوع ممَّا أردت دراسته في القرآن الكريم إلاَّ كان مدروساً ، فأصابتني حيرة شديدة إثرَ ذلك . ولم يكن إلاَّ أن أسعفني الله عزَّ وجلَّ فأبدلني من دراسة موضوع نحوي في القرآن الكريم بدراسته في شرح السنة النبوية المطهَّرة ، وقد كان الفضل في توجيهي إلى هذا الموضوع يعود – بعد الله تعالى . إلى الأخ العزيز حكم عمر وهيب فجزاه الله عني خير الجزاء .

ولا أنكِرُ بأنني في البدء توجست خيفةً من دراسة هذا الموضوع خاصَّةً وأنَّ بعضاً من اساتذتي الذين استعنت بهم وجدتهم مشفقين عليَّ من طول مادة الكتاب وصعوبته ؛ لأنَّ كثيراً من مسائله النحوية متداخلة في أثناء مسائل الفقه المتشعبة . وبعد أن استعنت بالله وتوكلت عليه واطمأنت نفسي إلى موضوع البحث شرعتُ في جرد المادة النحوية من كتاب عارضة الأحوذي وبعد إتمام الجرد وتصنيف المسائل النحوية بحسب موضوعاتها : أصبح عنوان البحث : المباحث النحوية في عارضة الاحوذي بشرح صحيح الترمذي لابن العربي المالكي (543هـ). و قمت بتقسيم الرسالة إلى تمهيد و أربعة فصول .

حاولت في التمهيد أن أبين مدى العلاقة القائمة بين الفقه والنحو ليكون القارئ على بيِّنَةٍ مما أنا بصدد دراسته . كما عرّفت القارئ بالإمام ابن العربي شارح سنن الترمذي ، وبكتابه عارضة الأحوذي .

وقد تضمَّن الفصل الأوَّل : مسائل الأسماء ، وقد قسمته على أربعة مباحث ، الأوَّل : في المعرب والمبني ، والثاني : في المرفوعات ، والثالث : في المنصوبات ، والرابع : في المجرورات .

واشتمل الفصل الثاني على مسائل الأفعال ، وقد جعلته في ستة مباحث ، فالأوَّل : عن الماضي ، والثاني : عن المضارع ، والثالث : عن الأمر ، والرابع : في الفعل المبني للمجهول ، والخامس : في تعدي الفعل ولزومه ، والسادس : في اسم الفعل .

والفصل الثالث تضمَّن مسائل الحروف والأدوات ، وقد قسمته على ثلاثة مباحث ، المبحث الأوَّل : في الحروف الأحادية أو المفردة ، والثاني : في الحروف الثنائية ، والثالث : متفرقات وهي : أمَّا و إنَّما و أين .

أمَّا الفصل الرابع فقد اشتمل على موضوع التوابع ، وهو يتضمَّن أربعة مباحث ، الأوَّل : كان عن الصفة ، والثاني : عن التوكيد ، والثالث : عن البدل ، والرّابع : عن عطف النسق .

وقد اعتمدت في بحثي هذا على مصادر متنوعة منها : كتب النحو ، وكتب التفسير ، وكتب القراءات ، وكتب الفقه وغيرها . أذكر من كتب النحو : كتاب سيبويه ، والمقتضب ، واللمع في العربية ، وشرح الكافية الشافية ، وشرح المفصل ، وهمع الهوامع . ومن كتب التفسير : معاني القرآن للفراء ، ومعاني القرآن للأخفش ، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج ، وإعراب القرآن للنحاس ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي . ومن كتب القراءات : كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد ، واملاء ما منّ به الرحمن لأبي البقاء العكبري ، والنشر في القراءات العشر لابن الجزري ، وإتحاف فضلاء البشر للبنا الدمياطي . ومن كتب الفقه : كتاب الأم للشافعي ، والمبسوط للسرخسي ، والغنية لطالبي طريق الحق عز وجل لعبد القادر الجيلاني .

هذا و لا يسعني في هذه المرحلة وبعد استواءِ بحثي كتاباً يُقرأ إلاَّ أن أتوجه . بعد حمد الله تعالى وشكره على ما منّه عليَّ من فضله العظيم – بالشكر الخالص إلى أياد امتدت إليّ بالعون والفضل ولولاها لما كانَ لهذا البحث أن يظهر ويستوي كتاباً مقروءاً . أخص منهم بالذكر الأستاذ الدكتور سالم قدوري حمد المشرف على الرسالة لما قدّمه لي من ملاحظات قيمة وتوجيهات سديدةٍ في تقويم مسار البحث . كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى أساتذتي في قسم اللغة العربية وقسم علوم القرآن ومنهم : الأستاذ الدكتور جايد زيدان مخلف ، والأستاذ الدكتور احمد خطاب العمر والأستاذ الدكتور جمال محمد فقي رسول والأخ العزيز حكم عمر وهيب ، والأستاذ أمين . كما اقدم شكري الجزيل إلى منتسبي مكتبة كلية التربية للبنات ، ومكتبة صلاح الدين المركزية ، ومكتبة الجامع الكبير .

وفي الختام أود القول بأنَّ جهدي المتواضع في هذه الرسالة كان محاولةً لإلقاء الضوء على علاقة الفقه بالنحو والتي طبِّقَت عملياً في شرح السنة المطهَّرة ، لِما كان للنحو من أثرٍ واضح في مسار الأحكام الشرعية سواءٌ كان ذلك في الكتاب أم في السُّنَةِ . فإن أصبت فـ (هذا من فضل ربي) ، وإن أخطأت فـ (كلُّ ابنِ آدمَ خطّاء وخيرُ الخطائين التوّابون) وأنا معترفةٌ بالتقصير ، وشاكرة سلفاً لكلِّ ملاحظةٍ تهدف إلى تقويم هذا البحث وتصحيحه . وأخيراً أسأل الله – عزّ وجلّ – أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم . وما توفيقي إلاَّ بالله عليه توكلت وإليه أنيب ، والحمد لله رب العالمين .

الطالبة
خولة عبدالله الطيف

التمهيد :

القسم الأوَّل : التعريف بابن العربي وبكتابه :

نسبه : اسمه وكنيته ولقبه :

هو : ابو بكر محمد بن محمد بن عبدالله بن محمد بن عبدالله بن احمد بن محمد بن عبدالله ، المعافري ، الأندلسي ، الاشبيلي ، المالكي ، المعروف بابن العربي [1] ، وقيل ، بابن المغربي [2] وهو غيرُ أبي بكر محيي الدين ابن عربي [3] (638هـ) [4] .

مولده :

ولد ابن العربي سنة (468هـ) [5] . قال الحافظ ابن بشكوال (578هـ) :" وسألته عن مولده فقال لي : ولدت ليلة الخميس لثمانٍ بقين من شعبان سنة ثمان وستين وأربعمائة " [6] .

وقيل : بأنَّ مولده كانَ سنة (469هـ) [7] . وكانت ولادته في الأندلس باشبيلية [8].

حياته وثقافته :

تأدب ابن العربي في بلده الأندلس ، وسمع فيها أباهُ أبا محمد عبدالله بن محمد بن احمد بن العربي (493هـ) [9]، وخاله أبا القاسم الحسن الهوزني ، وأبا عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري السَّرَ قُسْطي (477هـ) [10] . ثم رحل مع أبيه إلى المشرق عند انقراض الدولة العبادية ، وكان سنه حينذاك سبعة عشر عاماً ؛ حيث كان أبوه من فقهاء اشبيلية ورؤسائها ، وقد اصطفاه معتمد بني عباد وولاه الولايات الشريفة ، فلما زال ملكهم رحل إلى المشرق مع ابنه [11].

1- ينظر : الصلة 590/2، ووفيات الأعيان296/4 ، والعبر 125/4 ، وطبقات المفسرين 105 ، ونفح الطيب 232/2-233 ، وشذرات الذهب 141/2، والأعلام 106/7 .

2- ينظر : هدية العارفين 90/2 ، وكشف الظنون 759/1.

3- ينظر : الأعلام 106/7.

4- ينظر في ترجمته : نفح الطيب 361/2-384.

5- ينظر : وفيات الأعيان 267/4 ، والعبر 125/4 ، وطبقات المفسرين 105 ، و شذرات الذهب 141/2 .

6- الصلة 591/2 . وينظر : وفيات الأعيان 297/4 ، ونفح الطيب 235/2 .

7- و ينظر : وفيات الأعيان 297/4، ومعجم المؤلفين 242/10.

8- ينظر : الأعلام 106/7 ، ومعجم المؤلفين 242/10.

9- ينظر في ترجمته : الصلة 288/1-289.

10- ينظر : نفح الطيب 234/2.

11- ينظر : المصدر نفسه 236/2 ، و240.

وفي المشرق ألقى ابن العربي رحاله في الشام ، وبغداد ، ومكة ، فحج في موسم سنة (489هـ) [1] ، ومنها عاد إلى بغداد ، ثم رحل إلى مصر [2].

وقد كان ابن العربي يلازم مجالس العلم ، ويأخذ عن علماء كل بلد يقصده ، وكان جاداً في طلب العلم حتى اتقن الفقه والأصول ، وقيد الحديث ، واتسع في الرواية ، واتقن مسائل الخلاف والكلام ، وتبحر في التفسير ، وبرع في الأدب والشعر [3].

وفي الاسكندرية بمصر توفي والده –رحمه الله تعالى – سنة (493هـ) ، فعاد حينئذ إلى اشبيلية [4] ، واتاها بعلم كثير لم يأت به أحد قبله ممن كانت له رحلة إلى المشرق[5].

وبعد عودته إلى الأندلس سكن إشبيلية وشُوورَ فيها ، وسمع الفقه والأصول ودرَّسهما ، وجلسَ للوعظِ والتفسير ، وصنَّف في كثيرٍ من الفنون تصانيفَ مفيدة [6] . ووُلي قضاءَ إشبيلية سنة (528هـ) فنفَعَ الله – تعالى – به أهل بلده ؛ لصرامته وشدته ، ونفوذ أحكامه ، والتزامه الأمرَ بالمعروف والنهيَ عن المنكر [7] ، " حتى أوذي في ذلك بذهابِ كتبهِ وماله ، فأحسنَ الصبر على ذلك كلِّه " [8] ، ثمَّ صُرِفَ عن القضاءِ ، وأقبلَ على بثِّ العلمِ ونشره [9] .

1- ينظر : الصلة 590/2 ، ووفيات الأعيان 296/4 ، وطبقات المفسرين 105، وشذرات الذهب 141/2.
2- ينظر : وفيات الأعيان 296/4.
3- ينظر : الصلة 590/2 ، ونفح الطيب 241/2.
4- ينظر : العبر 125/4 ، ونفح الطيب 234/2.
5- ينظر : الصلة 590/2-591 ، ووفيات الأعيان 297/4 ، ونفح الطيب 236/2.
6- ينظر : نفح الطيب 236/2 .
7- ينظر : الصلة 591/2 ، ووفيات الأعيان 297/4 ، والعبر 125/4 ، ونفح الطيب 236/2 .
8- نفح الطيب 236/2 .
9- ينظر : الصلة 591/2 ، ووفيات الأعيان 297/4 ، وشذرات الذهب 142/2 .

وفاته :

توفي الإمام ابن العربي – رحمه الله تعالى – في " منصرفه من مراكش من الوجهةِ التي توجه فيها مع أهل بلده إلى الحضرة بعد دخول الموحدين مدينة إشبيلية ، فحبسوا بمراكش نحو عام ، ثمَّ سرِّحوا ، فأدركته منيته " (1) .

وقيل : " إنَّ وفاته كانت في جمادى الاولى على مرحلة من فاس عند رجوعه من مراكش ، ونقل إلى فاس ، ودفن بمقبرة الجياني " (2) .

أمَّا سنة وفاته فقد اختلف المؤرخون في تحديدها فذهب أكثرهم إلى أنَّه توفي سنة (543هـ) (3) . وذهب آخرون إلى أنَّه توفي سنة (546 هـ) (4) . وذهب ابن كثير (774هـ) إلى أنَّ وفاة ابن العربي كانت في سنة (545هـ) (5) .

1- نفح الطيب 236/2 .
2- وفيات الأعيان 297/4 .
3- ينظر: الصلة 591/2 ، ووفيات الأعيان 297/4 ، وطبقات المفسرين 105 ، وكشف الظنون 553/1 ، 1315/2 ، وهدية العارفين 90/2 ، والأعلام 106/7 ، ومعجم المؤلفين 242/10 .
4- ينظر : العبر 25/4 ، وكشف الظنون 559/1 ، 1310/2 ، ومعجم المطبوعات العربية 174 .
5- ينظر : البداية والنهاية 228/12 .

أخلاقه وصفاته :

قال عنه ابن بشكوال : " كان من أهل التفنن في العلوم والاستبحار فيها والجمع لها ، متقدِّماً في المعارف كلها ، متكلماً في أنواعها ، نافذاً في جميعها ، حريصاً على أدائها ونشرها ، ثاقب الذهن في تمييز الصواب منها ، ويجمع إلى ذلك كله آداب الأخلاق ، مع حسن المعاشرة ولين الكنف ، وكثرة الاحتمال وكرم النفس ، وحسن العهد ، وثبات [الود] ، واستقضى ببلده فنفع الله به أهله لصرامته وشدَّته ، ونفوذ أحكامه . وكانت له في الظالمين سَوْرَة مرهوبة " [1] .

منزلته العلمية :

للإمام القاضي ابن العربي منزلةٌ علمية كبيرة ، فهو علامة حافظ ، متبحر في العلم ، بالغٌ رتبة الاجتهاد ، وقد صنَّفَ في الحديث والفقه والأصول وعلوم القرآن الكريم ، والنحو ، والتأريخ ، وجمع وصنّف وبرعَ في الأدب والبلاغة وبَعُد صيته [2] .

وممَّا قيل عنه : هو " الإمام الحافظ المستبحِر ختام علماء الأندلس، وآخر أئمتها وحفاظها " [3] .

وقيل عنه : بأنَّه " احدُ من بلغَ رتبة الاجتهاد ، وأحد من انفرد بالأندلس بعلوّ الإسناد " [4] .

وقيل عنه : " هو إمامٌ في الأصول والفروع وغير ذلك " [5] .

وقيل عنه : " عالمُ أهل الأندلس ومسندهم " [6] .

وقيل عنه : " كان فقيهاً عالماً ، وزاهداً عابداً " [7] .

وكان يلقب بـ " الحافظ " [8] ، وقد قال في حفظهِ للقرآن الكريم متحدِّثاً عن نفسه : " حذقت القرآن ابن تسع سنين ثمَّ ثلاثاً لضبط القرآن والعربية والحساب ، فبلغت ست عشرة وقد قرأت من الأحرف [9] نحواً من عشرة بما يتبعها من إظهار وإدغام ونحوه " [10] .

1- الصلة 591/2 . وينظر : نفح الطيب 234/2 – 235 .
2- ينظر : طبقات الحفّاظ 468 .
3- الصلة 590/2 .
4- طبقات المفسرين 105 .
5- نفح الطيب 233/2 .
6- العبر 125/4 .
7- البداية والنهاية 228/12 – 229 .
8- ينظر : الصلة 590/2 ، وطبقات المفسرين 105 ، ووفيات الأعيان 296/4 .
9- يقصد بالأحرف هنا القراءات .
10- نفح الطيب 250/2 .

ومن شيوخ ابن العربي :

- أبو زكريا التبريزي (502 هـ) [1] .
- أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (505هـ) [2] .
- أبو بكر محمد بن احمد الشاشي (505هـ) [3] .
- أبو بكر محمد ابن الوليد الطرطوشي (520هـ) [4] .

ومن تلامذته :

- الحافظ أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (578هـ) قرأ عليه بإشبيلية وقرطبة وسمع كثيراً من روايته وتواليفه [5] .
- أبو زيد السهيلي (581هـ) روى عنه [6] .
- القاضي أبو الحسن الخلعي [7] .

آثاره :

صنّف الإمام ابن العربي – رحمه الله – كثيراً من الكتب المفيدة في علومٍ مختلفةٍ – كما سبق – ، وقد أصبحت مؤلفات ابن العربي اليوم ما بين مفقود ومطبوع ومخطوط . والجلُّ الأعظم منها مفقود ، أمَّا الكتب المطبوعة والمخطوطة فقليلة لا تكاد تتعدى أصابع اليد الواحدة .

فمن الكتب المطبوعة :

1- أحكام القرآن [8] . وهو كتابٌ في تفسير القرآن ، يقع في جزءَ ين . طبع عدّة طبعات ، منها : طبعة دار الكتب العلمية في بيروت 1408هـ – 1988م . بتحقيق : محمد عبد القادر عطا .

1- ينظر : طبقات المفسرين 105 ، ونفح الطيب 234/2 .
2- ينظر : الصلة 590/2 ، ووفيات الأعيان 296/4 ، ونفح الطيب 235/2 .
3- ينظر : الصلة 590/2 ، ونفح الطيب 235/2 .
4- ينظر : الصلة 590/2 ، وفيات الأعيان 296/4 .
5- ينظر : الصلة 591/2 ، ونفح الطيب 236/2 .
6- ينظر : طبقات المفسرين 106 .
7- ينظر : المصدر نفسه 106 . ولم أستدل على تاريخ لوفاته .
8- ذكره : السيوطي في طبقات المفسرين 105 ، والمقري في النفح 242/2 ، و البغدادي في هدية العارفين 90/2 ، والزركَلي في الأعلام 106/7 ، ويوسف سركيس في معجم المطبوعات العربية 175 .

2- عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي [1] . بـ " رواية عمر بن الحسن بن دحية بتصديق خلف بن عبد الملك بن بشكوال " [2]

وهو الكتاب الذي تناولته في موضوع الرسالة ، وسأفرد له حديثاً خاصاً إن شاء الله . طبع هذا الكتاب عدّة طبعات . اعتمدت منها على طبعة دار العلم للجميع ، وهي بسبعةِ مجلدات في ثلاثة عشر جزءاً .

3- العواصم من القواصم [3] . يقع في جزءَ ين ، حققه : السيد محب الدين الخطيب ، وقد طبع عدّة طبعات منها : طبعة خاصة داخل العراق في مطبعة دار الثقافة ببغداد 1990 .

ومن كتبه المخطوطة :

- قانون التأويل [4] . يقع في جزءَ ين في التفسير [5] .

أمَّا الكتب المفقودة فكثيرة ، أذكر منها على سبيل المثال لا الحصر :

- أصول الفقه [6] .
- أعيان الأعيان [7] .
- الأمد الأقصى بأسماء الله الحسنى وصفاته العُلى [8] .
- الانصاف في مسائل الخلاف في الفقه [9] . يقع في عشرين مجلداً [10] .
- ترتيب المسالك في شرح موطأ مالك [11] .

1_ ذكره : ابن خلكان في وفياته 297/4 ، والمقري في النفح 242/2 ، والبغدادي في هدية العارفين 90/2 ، والزركَلي في الأعلام 106/7 ، وحاجي خليفة في كشف الظنون 559/1 ، ويوسف سركيس في معجم المطبوعات العربية 175 ، وعمر رضا كحّالة في معجم المؤلفين 242/10 .

2- معجم المطبوعات العربية 175 .

3- ذكره : الزركلي 106/7 .

4- ذكره : المقري في نفح الطيب 242/2 ، والبغدادي في هدية العارفين 90/2 ، والزركلي في الأعلام 106/7 ، وحاجي خليفة في كشف الظنون 1310/2 ، وعمر رضا كحالة في معجم المؤلفين 242/10 .

5- ينظر : الأعلام 106/7 .

6- ذكره : المؤلف في عارضة الاحوذي 92/3 ، 15/6 .

7- ذكره : المقري في النفح 242/2 ، والبغدادي في هدية العارفين 90/2 .

8- ذكره : المقري في النفح 242/2 ، والزركلي في الأعلام 106/7 .

9- ذكره : المؤلف في عارضة الاحوذي 59/1 ، 15/6 ، 178/9 ، والمقري في النفح 242/2 ، والزركلي في الأعلام 106/7 ، والبغدادي في هدية العارفين 90/2 ، وعمر رضا كحالة في معجم المؤلفين 242/10 .

10- ينظر : نفح الطيب 242/2 ، والأعلام 106/7 .

11- ذكره : المقري في النفح 242/2 ، والبغدادي في هدية العارفين 90/2 ، والزركلي في الأعلام 106/7 .

-

_ التمحيص [1] .

- سراج المريدين [2] .

- شرح حديث أمِّ زرع [3] .
- شرح النيّرين في الصحيحين [4] .
- القبس في شرح موطأ مالك بن أنس [5] .
- المحصول في علم الأصول [6] .
- ملجئة المتفقهين إلى معرفة غوامض النحويين [7] .
- الناسخ والمنسوخ في القرآن [8] .

التعريف بكتاب عارضة الأحوذي :

كتاب عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي هو كتابٌ فقهي جامع شرح فيه ابن العربي كتاب الجامعِ الصحيح للإمام الكبير أبي عيسى محمد بن سورة الترمذي (279هـ) . وقد تضَمَّنَ هذا الكتابُ علوماً شتى مثل : الإسناد ، والرِّجال ، وغريب اللغة ، والأحكام الفقهية ، والقراءات ، وعلوم العربية مثل : النحو ، والصرف ، والبلاغة وغيرها .

وقد أشار المؤلف إلى ما تضمَّنَهُ كتابه من علوم وما ورد فيه من أحكام في مقدمة الكتاب فقال : " ونحن سنورد فيهِ إن شاء الله بحسب العارضة قولاً في الإسناد ، والرجال ، والغريب ، وفناً من النحو ، والتوحيد، والأحكام ، والآداب ، ونكتاً من الحكم ، و إشارات إلى المصالح " [9] . فهذا الكتاب —إن صحَّ القول — كتابٌ موسوعي قيِّم اخذ من كلِّ علم في العربية بطرفٍ فضلاً عن كونه مختصاً بشرحِ الحديث و أحكام الشريعة .

1_ ذكره : المؤلف في عارضة الاحوذي 265/3 .

2_ ذكره : المقري في النفح 242/2 ، والبغدادي في هدية العارفين 90/2 .

3_ ذكره : المقري في النفح 242/2 ، والبغدادي في هدية العارفين 90/2 .

4_ ذكره : المؤلف في عارضة الاحوذي 81/11 ، والمقري في النفح 242/2 .

5_ ذكره : المقري في النفح 241/2–242 ، وحاجي خليفة في كشف الظنون 1315/2 ، والبغدادي في هدية العارفين 90/2 .

6_ ذكره : المؤلف في عارضة الاحوذي 285/1 ، والمقري في النفح 242/2 ، والزركلي في الأعلام 106/7 ، وعمر رضا كحالة في معجم المؤلفين 242/10 .

7_ ذكره : المؤلف في عارضة الاحوذي 144/1، 38/8، 178/9 ، 314/9 ، والمقري في النفح 242/1 ، وعمر رضا كحالة في معجم المؤلفين 242/10 .

8_ ذكره : المقري في النفح 242/1 ، والبغدادي في هدية العارفين 90/2 .

9 _ عارضة الأحوذي 6/1 (المقدمة) .

وقد ذكر المؤلف بأنَّ سبب تأليفه لهذا الكتاب : هو أنَّ طائِفَةً من الطلبة عرضوا عليه أن يصرِفَ الهمَّةَ إلى شرح كتاب أبي عيسى الترمذي ، فصادفوا منه إعراضاً عن مثل هذا ، لما مُنِيَ به من حسدةٍ لا يفتنون ومبتدعةٍ لا يفهمون ، إلاَّ أنَّ همَّته طمحتْ إلى استيفاء كتاب الترمذي بالبيان ، والإحصاء لجميع علومه بالشرح والبرهان ، فوضع هذا الكتاب [1].

أما منهج ابن العربي في تأليف هذا الكتاب فهو عادةً ما يبدأ بمقدمةٍ بين يدي الباب ، يتكلم فيها على معنى اسم الباب أو حقيقته أو فضائله ، وأحياناً يترك هذه المقدمة . ومن ثمَّ يبدأ شرح الأحاديث الموجودة في الكتاب وعلى حسب تسلسلها في سنن الترمذي ، ونجده أحياناً يخالف هذا التسلسل فيقدّم ويؤخر أو يترك أحاديثاً بدون شرح ، وأحياناً يشرح أحاديثاً غير مذكورةٍ في المتن . وشرح ابن العربي هذا يُقسّم عادةً على أقسام وهي : ذكر الحديث ، فالإسناد ، فالغريب ، وهو يذكر فيه الغريبَ من اللفظ ، وما في الحديث من معانٍ صعبة على القارئ ، كما يذكر فيه أحياناً مسائل لغوية أو نحوية أو صرفيّة ...الخ . وأحياناً يذكر هذا تحت عنوان (اللغة) . وأخيراً يأتي بالأحكام أو الأصول ويدرجها في مسائل بحسب ما في الحديث من مسائل فقهية . وأحياناً يسميّه الفقه . وهو يأتي أحياناً بتتميماتٍ للشرح أو فروعٍ أو نكت .

ومعنى عارضة الأحوذي كما قال ابن خلكان (681هـ) :

" العارضة : القدرة على الكلام ، يقال : " فلان شديد العارضة " اذا كانَ ذا قدرةٍ على الكلام . والأحوذي : الخفيف في الشيءِ لحذقه . و قال الأصمعي : الأحوذي : المشمِّر في الأمور ، القاهر لها ، الذي لا يشذ عليه منها شيءٌ " [2].

1_ ينظر : عارضة الاحوذي 1/3-5 (المقدمة).

2_ وفيات الأعيان 4/297.

القسم الثاني : العلاقة بين الفقه والنحو :

تقوم بين الفقه وأصوله و النحو وأصوله علاقَةٌ متينةٌ ، وهذه العلاقة تتضح في جانبين [1] :

الجانب الأوَّل : يبدو في الأثر الكبير الذي تركه النحو في المباحث الفقهية من حيث كشفه عن الفروق بين المعاني و الاحكام بحسب اختلاف الإعراب .

والجانب الثاني : يبدو في التفاعل القائم بين أصول الفقهِ وأصول النحو .

فالنحو فن من فنون اللغة العربية ، وهذه اللغة هي إحدى المواد التي يقومُ عليها علم أصول الفقه ، وهذا يعني : أنَّ النحو مادةٌ من المواد التي يقوم عليها هذا العلم أيضاً بحكم كونه فرعاً من فروع اللغة العربية .

ولما كان الفقه يبحث في الأحكام الجزئية المستنبطةِ من أدلتها التفصيلية ، فإنَّ النحو أحد موادّ بنائهِ ؛ وذلك لأنَّ موضوع أصول الفقه هو البحث في تلك الأدلة التفصيلية ، وقد كان النحو من مقوماته ، والفقه قائمٌ على تخريج الفروع على تلك الأدلة ، فكان علم النحو بالتالي من متممات بنائهِ ؛ لأنَّ ما كانَ مادةً للأصل ، كان مادةً للفرع [2] . وقد صرَّحَ الزمخشري (538هـ) بهذه الرابطة فقال : " ويرونَ الكلامَ في معظم أبواب أصول الفقهِ ومسائلها مبنياً على علم الإعراب " [3] . ومن المعلوم بأنَّ المقصود بعلم الإعراب هو علم النحو ، وقد خصّوه بهذه التسميةِ ؛ لأنَّ الإعراب أجلى ظاهرةٍ فيه ، وهي تشكل أبرز و أدق مسالة من مسائله ، فكأنَّ النحو قد وضع أساساً من أجل الإعراب [4] .

وقد اثر النحو في الفقه وأصوله تأثيراً بالغاً على الوجه الذي اثرت فيه أصول الفقه في اصول النحو ، وذلك أنَّ علم أصول الفقه إنما هو : علم أدلة الفقه ، وأدلة الفقه إنَّما هي الكتاب والسنة ، وهما عربيَّان ، فإذا لم يكن الناظر فيهما عالماً باللغة العربية ، محيطاً بأسرارها ، وقوانينها ، تعذر عليه النظر السليم فيهما ، ومن ثمَّ تعذر عليه استنباط أحكامهما الشرعية ، ومن هنا صارت معرفة النحو والتعمق فيه شرطاً في رتبة الاجتهاد في الأحكام الشرعية [5] .

1- ينظر : الكوكب الدرّي 42 (من دراسة المحقق) .
2- ينظر : الكوكب الدرّي 42 وما بعدها (من دراسة المحقق)، وأثر الدلالة النحوية واللغوية 39 .
3- شرح المفصل 8/1 .
4- ينظر : أثر الدلالة النحوية واللغوية 39 .
5- ينظر : الكوكب الدرّي 42 (من دراسة المحقق)، وأثر الدلالة النحوية واللغوية 39 .

فالتعمق في النحو له أثر كبيرٌ في استخراج تلك الاحكام ، حيث إنَّ النحو يمنحه ملكةً قوية في اجتهاده ، ويفتح له آفاقاً واسعة في استنباط الفروع من اصولها ، وذلك بحكم ارتباطه بتوجيه التركيب اللفظي ، وبيان

دلالته التي تختلف من تركيب الى آخر ، وكم من المسائل الشرعية اختلف حكمها تبعاً لاختلاف تركيب الكلام ومدلوله ؟! [1] .

ويعدُّ الإمام محمد بن الحسن الشيباني (189هـ) من أوائل من ربط بين مسائل الفقه ومسائل النحو [2] ، فقد أثبت قدرة المجتهدِ على تفريعِ الفروعِ الفقهية ، بمقتضى تمكنه في علم النحو ، ولم يجعل الأمر قاصراً على الظاهر من مسائل النحو ، بل جعله متعدياً الى الغامض منها ايضاً [3] .

فقد ضمَّنَ كتابه " الجامع الكبير "كثيراً من المباحث الفقهية التي أدارها على أسس نحوية ومن ذلك :

هذين الحكمين كما يبدو قائم على حكمٍ نحوي [4] ، اذ أنَّ الفعل في الجملة الاولى عامّ لأنه أسندَ الى فاعلٍ عام وهو ضمير " أي " ، و " أي " دالة على العموم . أمَّا الجملة الثانية ، فالفعل فيها خاص لأنه مسندٌ الى فاعلٍ خاصٍ وهو تاء الخطاب ، أمَّا ضمير " ايّ " فهو ضمير المفعول به ، والفعل يعمم ويخصص تبعاً لفاعله ؛ لانهُ كالجزء منه [5] .

وهذا التفريق الدقيق لا يتنبه لهُ الاَّ القلّة من المتحققين في النحو ، و " لولا خوض هذا الإمام في لجَّة بحر هذا العلم النفيس ورسوخ قدمه فيه لما الـمَّ بفقهِ هذه المسألةِ ونظائرها " [6] .

وهكذا فقد فتح الإمام الشيباني باباً واسعاً من أبواب النظر في التفاعل بين الفقه والنحو ، وذلك بتعليقه النتائج الفقهية بمقتضيات علم النحو [7] .

أنَّه لو قال شخص لآخر : " ايُّ عبيدي ضربك فهو حرٌّ " ، فضربه جميع العبيد ، أصبح الجميعُ أحراراً . ولو قال : " ايُّ عبيدي ضربته فهو حرٌّ " ، فضرب الجميع ، لم يُعتق إلاَّ واحد . فالفرقُ بين

وقد تنبّه الأقدمون لأهمية العلاقة بين الفقه والنحو ، فراحوا يؤلفون فيها الكتب ، ويعقدون المجالس للتحدّث عنها ، معززين احاديثهم بأمثلةٍ من الفقه والنحو ، وقد حصلت بينهم مناظراتٌ علمية أثرت تأثيراً كبيراً في تطور هذه الدراسة [8] .

1- ينظر : أثر الدلالة النحوية واللغوية 39 .

2- ينظر : الكوكب الدرّي 45 (من دراسة المحقق) .

3- ينظر : أثر الدلالة النحوية واللغوية 39 .

4- ينظر : شرح المفصل 14/1 ، والكوكب الدرّي 45 (من دراسة المحقق) ، ينظر : وأثر الدلالة النحوية واللغوية 39 – 40 .

5- ينظر : شرح المفصل 14/1 ، والكوكب الدرّي 418-419 (من دراسة المحقق) .

6- شرح المفصّل 14/1 .

7- ينظر : الكوكب الدرّي 46 (من دراسة المحقق) .

8- ينظر : الكوكب الدرّي 46 (من دراسة المحقق) ، و أثر الدلالة النحوية واللغوية 40 .

وقد ظلّت المسائل الشرعية القائمة على الاصول النحوية تلتقط من أثناء الكتب والمصنفات ، ولم يُكتب فيها بشكلٍ مستقل ، إلاَّ عندما ألفَّ الشيباني كتابه " الجامع الكبير " وأودع فيه كثيراً من تلك المسائل في باب " الايمان " . ومع ذلك فهذا الباب لم يكن تصنيفاً مستقلاً استقلالاً كاملاً ؛ لأنَّه كان ضمن الكتاب المذكور [1] . ولم يُكتب في هذه المسألة كتاب مستقلٌ إلى أن جاءَ جمال الدين عبد الرحمن الاسنوي (772هـ) فألف في ذلك كتاباً مستقلاً أسماه : " الكوكب الدرّي فيما يتخرّج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية " . وهو بهذا يعدُّ أوّل من كتب في هذا الموضوع بحثاً مستقلاً ، إذ أنَّهُ افرد كتابه هذا للعلاقة بين الفقه والنحو [2] .

ومهما يكن من أمرٍ فقد بدا تأثير النحو في الفقه واضحاً ولم يقتصر هذا التأثير على الجهود التي بذلها الفقهاء ، بل تجاوزها إلى عالم النحو والنحاة ، فقد أخذ النحاة أيضاً ينظرون في المسائل الفقهية من خلال النحو [3] . وقد نقلت كتب المجالس والطبقات طرفاً من المناظرات التي كانت تجري بين الفقهاء والنحويين ، أذكر منها على سبيل المثال : ما رواه الزبيدي في طبقاته عن مناظرةٍ بين الكسائي (189هـ) وأبي يوسف (183هـ) الفقيه الحنفي المشهور ، تقوم على ربط مسائل الفقه بمسائل النحو . قال الزبيدي :

دخل أبو يوسف على الرشيد – والكسائي يمازحه – فقال له ابو يوسف : هذا الكوفي قد استفرغك وغلب عليك ، فقال : يا أبا يوسف إنه ليأتيني بأشياء يشتمل عليها قلبي ، فأقبل الكسائي على أبي يوسف فقال : يا أبا يوسف هل لك في مسألة ؟ قال : نحو أم فقه ؟ قال : بل فقه . فضحكَ الرَّشيد حتى فحص برجلهِ ، ثم قال : تلقي على أبي يوسف فقهاً ؟! قال : نعم . قال : يا أبا يوسف ما تقول في رجلٍ قال لامرأته أنتِ طالقٌ إنْ دخلت الدّار ؟ قال : أن دخلت الدّار طُلِّقَت . قال : أخطأت يا أبا يوسف ، فضحك الرشيد ثم قال : فكيفَ الصواب ؟ قال : إذا قال : " أن " فقد وجب الفعل ، وإذا قال " إن " فلم يجب ، ولم يقع الطلاق . قال : فكان أبو يوسف بعدها لا يدع أن يأتي الكسائي [4] .

1- ينظر : أثر الدلالة النحوية واللغوية 42 .
2- ينظر : الكوكب الدرّي 46 (من دراسة المحقق) ، و أثر الدلالة النحوية واللغوية 42 .
3- ينظر : الكوكب الدرّي 46 (من دراسة المحقق) .
4- ينظر : طبقات الزبيدي 127 ، والكوكب الدرّي 47 (من دراسة المحقق) .

ولم تقف العلاقة بين الفقه والنحو عند باب أو موضوع واحد ، بل تداخلت في كثيرٍ من الموضوعات النحوية ، ومن تلك الموضوعات التي كان لها أثر واضح في فروع الشريعة ومسائل الفقه [1] :

1- الإعراب : تلك الظاهرة التي هي من أبرز مميِّزات اللغة العربية ، إذ أنَّ تغيير حركة إعرابية يفرِّق بين معنيين ، وبالتالي يغيِّر الحكم الشرعي بحسب اختلاف الإعراب الذي يعتري الكلمة . وقد جرى خلافٌ بين العلماءِ في ضرورةِ الالتزامِ بهذه الظاهره ، وليسَ من موضوعنا هنا الدخول في تفاصيل ذلك الخلاف . ومن الحجج التي تؤكد وجوب الالتزام بالإعراب في اللغة ، لأهميته الكبيرة وقيمته العظيمة في تخريج مسائل الفقه : ما لعبه الحكم الإعرابي من دور في هذا البيت :

فأنتِ طلاقٌ والطلاقُ عزيمةٌ ثلاثاً ، ومن يخرِقْ اعَقُّ وأظْلَمُ (2)

إذا أنَّ في رفع " عزيمة وثلاث " ونصبهما تغيير للحكم الشرعي ، ولكل وجهٍ منهما حكم خاص ، فقوله " والطلاقُ عزيمةٌ ثلاثاً " يحتمل ثلاثةَ اوجهٍ (3) :

الأوَّل : رفع عزيمة ونصب الثلاث (4) .

الثاني : رفع عزيمة والثلاث .

الثالث : نصب عزيمة ورفع الثلاث .

فعلى الوجه الأوَّل : يقع الطلاق ثلاثاً ، وكأنَّه قال : أنتِ طالقٌ ثلاثاً (5) . وعلى الوجه الثاني والثالث : تقع طلقة واحدة . أمَّا الوجه الثاني : فعلى جعل " عزيمة وثلاث " خبران لقوله : " الطلاق " ، والمعنى : أنَّ الطلاق الذي يعدُّ عزيمة هو الثلاث ، او على جعل " ثلاث " بدلاً من عزيمة (6) .

فكأنَّه قال : أنت طالقٌ فقط . ويكون ما بعده جملة مستقلة . و أمَّا الثالث : فعلى إضمار ناصبٍ لعزيمة ، وتكون " ثلاث " خبراً لقوله " والطلاق " ، فتكون حينئذٍ جملةً مستقلةً لا تعلّق لها بقول : أنتِ طالق ، والتقدير : والطلاق ثلاث أعزم عليك عزيمة (7) . فهو من باب الإخبار بعدد الطلاق لا من باب إيقاعهِ .

وهكذا يبدو واضحاً كيف اختلف الحكم الشرعي هنا بسبب اختلاف الإعراب .

1- ينظر : أثر الدلالة النحوية واللغوية 43 .
1- ينظر : شرح شواهد المغني 168/1 .
3- ينظر : شرح المفصل 12/1 .
4- ينظر : مغني اللبيب 51/1 .
5- ينظر : شرح المفصل 13/1 .
6- ينظر : المصدر نفسه 13/1 .
7- ينظر : المصدر نفسه 13/1 .

2- الحروف والأدوات : وللحروف والأدوات أهميَّةٌ خاصَّةٌ في البحث النحوي ، وهي ذات قيمة كبرى في اللغة العربيَّة ، ولذلك عقد لها النحاة في مصنّفاتهم فصولاً خاصَّة ، بل وضع بعضهم لها كتباً خاصَّة بها . وإذا أردنا أن ندرك قيمة هذه الحروف في استنباط أحكام الشريعة وما لمعانيها من اثر فعَّال في

اختلاف وجهات نظر المجتهدين ، فإنَّ ذلك يتبيَّن لنا من بعض آيات التشريع التي وردت في القرآن الكريم ، وكذلك من تطبيقات المجتهدين في الفروع الفقهيَّة التي قام اجتهادهم فيها على تلك الحروف والأدوات [1] . ومن ذلك :

أنَّ أبا حنيفة والشافعي اختلفا في حكم قتل المرتدة ، فأبو حنيفة يرى عدم قتلها ، والشافعي يرى قتلها ، وهذا الخلاف ناشئٌ من اختلاف وجهات النظر في " من" من قوله (ﷺ) : " مَنْ بَدَّلَ دينَهُ فَاقتلوه " [2] . فأبو حنيفة يرى أنَّ (مَنْ) الشرطيَّة لاتعمُّ الذكور والإناث بل هي للذكور خاصَّة ، واستدلَّ على ذلك بأنَّ العرب تفرِّق بين إطلاقها على الصنفين ، فمع الذكور يقولون : (مَنْ مَنَانِ مَنُونَ) ، ومع الإناث (مَنَهْ ، مَنَتَانِ ، مَنَات) ، واستشهد بقول الشاعر :

أتوْا نارِي فقلتُ مَنُونَ أنْتُمْ فَقَالُوا : الجِنُّ ، قلتُ : عِمُوا ظَلامَا [3]

أمَّا الشافعي : فإنَّه يرى بأنَّها للعموم لأنَّ العرب وضعتها لهذا الغرض إذا كانت شرطيَّة ، فإنَّ من يقول : (من جاءني درّسته) فإنَّه لا يقصد اختصاص التدريس بالذكور دون الإناث ، ويتفرَّع عليه أيضاً : أنَّ من قال لعبيده: (مَن دخل منكم داري فهو حرٌّ) ، أعتق الذّكور منهم والإناث [4] .

والغرض من إيراد هذا بيان أنَّ الخلاف في الحكم الشرعي قام على أساس نحوي ، وإن كان الراجحُ هو ما ذهب إليه الشافعي ؛ لأنَّ ما استدلَّ به أبو حنيفة يعدُّ " من شواذِّ اللغةِ ، والقانون الاصليُّ في بابها التعميم " [5] .

وفي مقابل تأثر الأحكام الفقهيَّة بالأحكام النّحويَّة ، هناك أحكامٌ نحوية تم قياسها على مسائل فقهيَّة ، ومن ذلك :

- أنَّ المقتدي بإمام في صلاةٍ لا يجوز أن يتقدمَ على إمامه لا في محلِّ الوقوف ولا في أفعال الصلاة ، لأنَّه تابعٌ له ، وقيس على هذا في النحو : أنَّ التابع لا يتقدَّم على متبوعه [6].

1- ينظر : أثر الدلالة النحوية واللغوية ص45-46.
2- الجامع الصغير للسيوطي 287/2.
3- قائل البيت هو تأبّط شرًّا ، وقيل شمير بن حارث الضَبّي . ينظر : خزانة الادب 170/6.
4- ينظر : تخريج الفروع على الأصول 337 . وينظر : أثر الدلالة النحوية واللغوية ص51 .
5- المصدر نفسه .
6- ينظر : الأشباه والنظائر في الفقه 119-120 ، وأثر الدلالة النحوية واللغوية ص51 .

- ومنها : أنَّ تغليظ ديّة القتل الخطأ بسبب ، لا يزداد تغليظها بسببٍ آخر [1] . ونظيرها في النّحو : أنَّ المصغَّرَ لا يُصَغَّر ، والمعَرَّف لا يُعَرَّف ، لذلك لا يجوز دخول " أَل " على العلم إلاَّ إذا قصد تنكيره [2] .

– ومن ذلك أنَّ من استعجل شيئاً قبلَ أوانه ، ولم تكن المصلحة في ثبوته ، عوقِب بحرمانه . ونظير ذلك في العربيـة : أنَّ اسـم الفاعـل يجـوز أنْ يوصـفَ بعـد اسـتيفاءِ معمولـه ، فـإن وُصِـفَ قبلـه ، امتنـع عملـه من أصله [3] .

1- ينظر : الأشباه والنظائر في الفقه 152 .
2- ينظر : أثر الدلالة النحوية واللغوية 51-52 .
3- ينظر : الأشباه والنظائر في الفقه 153-154 .

المبحث الأوَّل : المعربُ والمبنيُّ

1- مُقَدِّمَةٌ في حدِّ الاسمِ وتقسيمِهِ إلى مُعربٍ ومبنيٍّ :

الاسم لُغَةً : " سِمَةُ الشيء " : أَيْ عَلَامَتُهُ " [1]

واصطلاحاً : قال سيبويه (180هـ) : " الاسمُ : رجلٌ ، وفرسٌ ، وحائِط " (2) . أمَّا المبردُ (285 هـ) فقال : "كلُّ ما دَخَلَ عليه حرفٌ من حروف الجرِّ فهو اسم ، وإن امتنَعَ من ذلكَ فليسَ باسم " (3) . وقد عرَّفه النحويونَ بأنَّه : " مَا دلَّ على معنًى مفردٍ ، وذلِكَ المعنى يكون شخصاً وغيرَ شخصٍ " (4) .

وقيل : " الاسم في الاصطلاح : ما دَلَّ على مَعْنَىً في نَفسهِ غير مقترنٍ بأَحَدِ الأزمنة الثلاثَةِ " (5) والمرادُ بكون المعنى في نفسِ الكلمةِ هو : " أن تدلَّ عليه بنفسها من غير حاجَةٍ إلى انضمام كلمةٍ أخرى إليها ، لاستقلالِها بالمفهوميَّةِ " (6) .

وعرَّفَهُ المجاشعي (479هـ) بعد أن أورد اختلاف العلماءِ في حدِّه فقال : " والحدُّ الصحيحُ عِنْدَنا أن يقالَ : الاسمُ : ما استَحَقَّ الإعرابَ في أوَّلِ وهلةٍ ، فقولُنا : ما استَحَقَّ الإعرابَ ، احتِرازٌ مِنَ الحرفِ والفعلِ المبنيِّ ، لأنَّهما لايستَحِقّانِ الإعرابَ بوجهٍ من الوجوهِ . وقولنا في أوَّلِ وهلةٍ ، احتِرازٌ من الاسمِ المبني والفِعلِ المعرب ؛ لأنَّ الاسمَ المبني إنَّما استَحَقَّ البناءَ لمضارَعَتِهِ الحرف ، وذلك في ثاني الحالِ . والفعل المعرب إنَما أُعرِبَ لمضارعته الاسمَ ، وذلك في ثاني حال " (7) .

والاسم ينقسمُ إلى قسمين :

أحدهما : المعربُ وهو : " ما سَلِمَ مِنْ شَبه الحروف " (8) . وقيل هو " ما تغيَّر آخِرُهُ بتغيرِ العاملِ فيه لفظاً او محَلّاً " (9) . والاسم المعربُ هو المتمكِّن أَي انَّه : " لم يشابه الحرفَ ولم يتضَمّن معناه " (10)

1- شرح شذور الذَّهَب ص14 .
2- الكتاب 12/1 .
3- المقتضب 3/1 .
4- الأصول 38/1 . وينظر : العلل في النحو ص26 ، وكشف المشكل 170/1 .
5- شرح شذور الذهب ص14 . وينظر : شرح الحدود النحويَّة46 .
6- شرح الحدود النحويَّة46 .
7- شرح عيون الإعراب ص46 - 47 .
8- شرح ابن عقيل 28/1 .
9- أسرار العربية22 .
10- المصدر نفسه 22 .

والمتمكن على وجهين (1) :

الأوَّل : متَمكن أمْكَنَ – وهو الاسمُ المنصرف – وصرفه أي : تنوينه نحو : " زَيْدٍ وعَمْرو " .

والثاني : متمكنٌ غير أمْكَنَ – وهو غيرُ المنصرفِ – نحو : " أحمدُومساجدُ ومصابيحُ " فيكون رَفْعهُ بالضمة ، ونصبُهُ وجرُّه بالفتحة (2) .

وأنواعُ الإعرابِ أربعةٌ هي : الرَّفْعُ ، والنَّصب ، والجرُّ ، والجزم . والأصل فيها : أن يكون الرَّفعُ بالضمةِ ، والنصبُ بالفتحةِ ، والجرُّ بالكسرةِ ، والجزمُ بالسّكونِ (3) . وما عدا هذه الحركاتِ يكونُ نائباً عنها في الإعراب ، كنيابةِ الواو عن الضمةِ ، والألف عن الفتحةِ ، والياء عن الكسرةِ في الاسماءِ الستَّةِ (4) .

وما يهمنا هُنَا من الأسماءِ التي تنوب فيها الحروف عن الحركاتِ في الإعراب هو الاسمُ المثنّى وسيأتي قريباً .

والقسمُ الثاني من أقسام الاسم : هو المبنيُّ وهو : ما لازَمَ حركةً واحِدَةً (5) ، فالبناء هو : " لُزُومُ آخِرِ الكلمةِ حالةً واحِدَةً لفظاً أو تقديراً ، وذلك كلزومِ " هؤلاءِ " للكسرةِ ، و" منذُ " للضمةِ ، و " أَيْنَ " للفتحةِ " (6) . وقد حَصَر ابن مالك (672هـ) عِلَّة البناءِ في شبه الحرفِ ، وجَعَلَ وجوهَ شَبَهِ الاسمِ بالحرفِ في أربعةِ مواضِعَ : وهي : الشبهُ الوضعي ، والشبهُ المعنوي ، والشبه في النيابةِ عن الفعل وعدم التَأَثُّر بالعامل ، وشبهُ الحرف في الافتقارِ اللّازِمِ (7) .

والبناء يكونُ في ستة ابواب وهي : المضمرات ، وأسماء الشرط ، وأسماءُ الاستفهام ، وأسماءُ الإشارة ، وأَسماءُ الأَفعال ، والأسماءُ الموصولة (8) .

وما يهمنا في هذا المبحث هو المضمرات وسيأتي بحثها قريباً إن شاء الله .

1- ينظر : شرح اللمع 6/1 ، وشرح ابن عقيل 35/1 .
2- ينظر : شرح اللمع 6/1 .
3- ينظر : شرح شذور الذَّهَب 36 ، وشرح ابن عقيل 43/1 .
4- ينظر : شرح ابن عقيل 43/1 – 44 .
5- ينظر : المقتضب 24/1 ، والأصول 47/1 .
6- شرح شذور الذَّهَب 68 .
7- ينظر : شرح ابن عقيل 30/1-34 .
8- ينظر : المصدر نفسه 30/1-34.

2- المعرب :

(المثنّى) :

التثنيةُ : " صيغَةٌ مبنيَّةٌ للدلالَةِ على الاثنين " (1) . وهي " ضمُ اسمٍ نكرةٍ إلى مثلهِ بشرط اتّفاقِ اللفظينِ والمعنيين ، او المعنى الموجِب للتسميةِ " (2) . والتثنية مشتقةٌ من ثَنيَ يثني إذا عطفَ ، يقَال : ثنى العودَ أي : عطفَهُ عليه ، فكأنَّ الثاني معطوف على الأوَّل (3) ، وأصل التثنية العطف ، تقول : " قامَ

الزيدان " وأصله : " قامَ زيدٌ و زيدٌ " [4] " ، إلاَّ أنَّهم حذفوا أحدهما ، وزادوا على الآخَرِ زيادَةً دالَّةً على التثنيَةِ للإيجازِ والاختصار " [5] .

والمثنى : " هو ما دلَّ على اثنين بزيادةٍ في اخِرِهِ ..... صالحاً للتجديدِ عنها : بالنصبِ على الحالِ من الفاعل .... وعطفِ مثله عليه " [6] . فالتثنيةُ تضمُّ مفرداً إلى مفردٍ [7] ، وتختصُ بالأسماء دونَ الافعالِ والحروف [8] ، فإذا أردت تثنية الاسمِ المرفوعِ ، زدتَ في آخِرِهِ الفاً ونوناً ، فتقول : " قام الزيدان " ، فالألِفُ حرفُ الإعراب ، وهي علامةُ التثنية ، وعلامة الرفع ، وإذا ثنيت الاسمَ المنصوبَ أو المجرور زِدتَ في آخرِهِ ياءً ونوناً فنقول : " ضربتُ الزيدينِ " و " مررتُ بالزيدينِ " فالياء هنا هي حرفُ الإعرابِ وهي علامةُ التثنيةِ وعلامةُ النصبِ والجرِّ [9] ، وتدخُلُ النونُ عِوَضاً ممَّا منعَ الاسمَ من الحركَةِ والتنوين اللذين كانا في الواحد ، وتكْسَرُ لسكونها وسكونِ ما قبلها [10] ، ويكون ما قبلَ الياءِ والنون مفتوحاً [11] . ومن مسائِلِ التثنيةِ ورودُ المثنَّى بلفظِ الجمعِ .

اذْ انَّ كلَّ ماكانَ في الجَسَدِ منهُ شيءٌ واحدٌ لا ينفصل ، وضُمَّ إليه مثله ، جازَ فيه ثلاثة أوجهٍ أَحَدُها : الجمع وهو الأَكثر وذلك كالرَّأسِ ، والأنفِ ، واللسانِ، والظهرِ ، والبطنِ ، والقلبِ .

1- أسرار العربية47 .
2- المقرَّب 393 .
3- ينظر : شرح المفصّل 137/4 .
4- ينظر : شرح المفصّل 137/4 ، وأسرار العربَّية 47 .
5- أسرار العربية 47 .
6- شرح الحدود النحويَّة54 .
7- ينظر : شرح اللمع 24/1 .
8- ينظر : اللمع ص24 .
9- ينظر : الكتاب 17/1 ، 385/3 ، والمقتضب 39/3 ، واللمع 24 ، وشرح المفصّل 137/4 .
10- ينظر : اللُّمَع 24 ، وشرح اللمع 24/1 .
11- ينظر : الكتاب 385/3 ، وشرح المفصّل 137/4 .

فتقول مثلاً : " ما أحْسَنَ رؤسَهُمَا " [1] قال سيبويه :"هذا بابُ ما لُفِظ بهِ ممَّا هُوَ مُثَنّى كما لُفِظَ بالجمع . وهو أنْ يكونَ الشيئانِ كلُّ واحدٍ منها بعضَ شيءٍ مفردٍ من صاحبهِ . وذلك قولك : ما أحسَنَ رءوسَهَما ، وأحْسَنَ عَوَالِيَهُما . وقال عَزَّ وجلَّ : ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ [2] . ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ [3] . فَرَّقُوا بينَ المثنّى الّذي هو شيءٌ على حَدَّهِ وبيَن ذا ... وقد قالَتِ العربُ في الشيئينِ اللذين كلُّ واحدٍ منها اسم على حَدَّهِ ، وليسَ واحدٌ منهما بعضَ شيءٍ كما قالوا في ذا ؛ لأنَّ التثنيةَ جمعُ ، فقالوا كما قالوا : فَعَلْنَا " [4].

وقالَ ابن يعيش (643هـ) في سبب التعبير بالجمع مع أنَّ المرادَ التثنيةُ : " وإنَّما عَبَرُوا بالجمعِ والمرادُ التثنيةُ من التثنيةَ جمعٌ في الحقيقةِ ، ولأنّه ممَّا لا يُلبِسُ ولا يُشكِلُ لأنَّهُ قد عُلِمَ أنَّ الواحِدَ لا يكونُ لَهُ الاَّ رأسٌ واحدٌ أو قلبٌ واحدٌ فأَرادوا الفصلَ بينَ النوعينِ فشبهوا هذا النوعَ بقولِهم : نحنُ فعلنا وإن كانا اثنينِ في التعبير عنهُما بلفظِ الجمع " [5] . وقيل : بأنَّ هذا النوعَ من المثنّى قد خُصَّ بالجمعِ نظراً للمعنى ؛ لأنَّ كلَّ ما في الجسدِ منه شيءٌ واحدٌ فهو يقومُ مقامَ شيئين فإذا ضمَّ اليهِ مِثلُه فقد صارَ في حكم الأربعةِ ، والأربعة جمعٌ ، وهو من اصولِ الكوفيين ، وقد نُسِبَ إلى الفرَّاء (207هـ) [6] .

والوجه الثاني : التثنيَةُ على الأصل وظاهِرِ اللفظ نحو : " ما أحْسَنَ رأسيهما " . والثالث : الإفراد نحو : " ما أحْسَنَ رأسَهُما " [7] . وليس من موضوعنا .

ولابن العربي مُشارَكَةٌ في هذا الموضوعِ ، وذلك في باب " ما يحلّ المطلقةُ ثلاثاً " في شرحِهِ لحديث النبيِّ ﴿ﷺ﴾: " ان امرأةَ رِفاعَةَ جاءَتْ إلى النبيِّ ﴿ﷺ﴾ وعليها خمارٌ أخضر .... فتزوَجَها عبد الرحمنِ بن الزبير ... وجَاءَ مَعَهَ ابنانِ من غيرها ..... فقال : بنوكَ هؤلاءِ قالَ نعم ... " [8] . قال الإمام ابن العربي : " قولُهُ في الابنينِ : هؤلاءِ بنوكَ دليلٌ على تَسْمِيَةِ التثنيةِ باسمِ الجمعِ . وهي مسأَلَتُنا [9] معلومَة تقالُ مِنْ مكانِها " [10] .

1- ينظر : كتاب ليسَ في كلام العرب 106 ، وشرح المفصّل 155/4 .

2- التحريم 4 .

3- المائدة 38 .

4- الكتاب 621/3 ، وينظر : 48/2 ، وكتاب ليسَ في كلام العرب 106 -107 ، وشرح المفصّل 155/4 .

5- شرح المفصّل 155/4 .

6- ينظر : المصدر نفسه 155/4 .

7- ينظر : المصدر نفسه .

8- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 426/3 – 427 .

9- لعلّه (مَسْأَلَةٌ) وهو الأصحُ كما يبدو .

10- عارضةُ الأَحوذي 47/5 .

فالإمام ابن العربي متابعٌ في هذه المسألَةِ للنُّحاةِ في جوازِ استعمالِ الجمعِ لمعنى التثنيةِ ، وجعل الدليلَ على صِحَّة ذلك ورودُ هذا التعبير في لفظِ الحديث النبويِّ الشريف الذي هو كلامُ أفْصَحِ الفُصَحَاء ، وأَبْلَغِ البُلَغاءِ . خلافاً لمن ذهب من النحاة إلى الإعراض عن الاحتجاجِ بلفظ الحديث الشريف ؛ لجواز روايته بالمعنى ، وعدم ثِقَتِهِمَ أنّه واردٌ بلفظهِ ﴿ﷺ﴾ بل هو خاضِعٌ لاختلاف الروايات بسبب جوازِ نَقْلِهِ بالمعنى . ولِهذا السبب وغيره أعرضَ كثيرٌ من النحاة عن إيرادِ الحديث والاحتجاج به في وضع القواعِدِ النحويةِ ، وعابوا على ابنِ مالِك (672هـ) وغيرِه احتِجاجَهم بالحديث الشريفِ ، وإثباتَهُم القواعِدَ النحويَّةَ بالألفاظِ الوارِدَةِ فيه [1] .

1- ينظر : الاقتراح في علم أُصول النحو ص 40-41 .

3- المبنيّ :

(الضمير) :

الضمير هو : " أَيُّ اسمٍ مبنيٍّ دَلَّ وضعاً على متكلمٍ ك " أنا " و " إياي " ، او على مخاطبٍ ك " أَنتَ " و " إيَّاكَ " ، او على غائبٍ ك " هو " و " إيَّاه " ، تقدَّمَ ذكرُهُ لفظاً ورتبةً ، او لفظاً لا رتبةً ، او العكس او تأخَّرَ لفظاً ورتبةً " (1) . ويسَّمى " المضمر " أيضاً (2) ، " ويسميه الكوفيونَ الكِناية والمكِنيَّ " (3) .

والضميرُ واحدٌ من أَقسامِ المعرفةِ (4) ، وهو أَعْرَفُ المعارفِ على الصحيح (5) ؛ وذلك لأنَّ " المضمرَ لا اشتراكَ فيه ؛ لِتَعَيُّنِهِ بما يعودُ إِلَيهِ ولِذلِكَ لا يوصَفُ ، ولايوصَفُ بِهِ " (6) . وقال سيبويه في سببِ كونِ الضمير معرفةً : " وإنَّما صارَ الإضمارُ معرفةً ؛ لأنَّكَ إنّما تُضمِرُ اسماً بعدما تعلم أنَّ مَنْ يُحَدَّثُ قد عَرَفَ مَنْ تعني وما تعني ، وأنَّكَ تريدُ شيئاً يَعْلَمُهُ " (7) .

والضمائرُ وإن كانت أعرفَ المعارفِ إلاَّ إنَّها تتفاوَتُ في التعريفِ ، فبعضُها أعْرَفُ من بعضٍ ، وأعرفها ضميرُ المتكلمِ ، ثمَّ المخاطب ، ثمَّ الغائِب (8) .

والضمائرُ كُلُّهَا مبنيَّةٌ ؛ ولذلِكَ لا تُصَغَّرُ ولا تُثَنَّى ولا تُجمَعُ (9) ، وهي تنقسم إلى قسمين : بارِزَةٌ ومستَتِرة (10) . فالضمير البارزُ هو : " مالَهُ صورة ووجودٌ في اللفظ كـ (أنا) و" أنتَ " وكاف أكرمَكَ ، وهاءِ غلامِهِ" (11) . وهو قِسْمَان : مُتَّصِلٌ بعامِلِه ، ومنفصِلٌ عنه ، والمتّصِلُ هو : ما لا ينفَكُّ عن اتصالِهِ بعامِلِهِ (12) ، وهو "

1- شرح الحدود النحويَّة67 . ينظر : شرح الكافية الشافية 225/1 ، وشرح شذور الذَّهَب 134 ، وشرح قطر الندى 104، وشرح ابن عقيل 88/1 .
2- ينظر : شرح الكافية الشافية 225/1 ، وشرح الشذور 134 .
3- شرح شذور الذَّهَب 134 .
4- ينظر : المقتضب 279/4 ، وشرح المفصّل 87/5 ، و الأَشباه والنظائر36/2 .
5- ينظر : شرح شذور الذَّهَب 134 ، وشرح قطر الندى 104 .
6- شرح المفصّل 87/5 .
7- الكتاب 6/2 .
8- ينظر : شرح المفصّل 5/ 88 .
9- ينظر : شرح ابن عقيل 92/1 – 93 .
10- ينظر : المصدر نفسه 95/1 .
11- شرح الحدود النحوية 69 .
12- ينظر : شرح المفصّل 85/3 .

ما لا يُبتَدأ بِهِ في أوَّلِ الكلامِ ، فلا يقعُ صدراً ، بل عَجُزاً ، فهو غيرُ مستقلٍّ بنفسه ، سواءٌ كان مرفوعاً ، او منصوباً ، او مجروراً " (1) .وهو ينقسم بحسبِ مواقِعِهِ في الإعراب إلى ثلاثَةِ أقسامٍ :
مرفوعُ المحلِّ ، ومنصوبُهُ ، ومجرورهُ ، فمرفوعُهُ نحو : تاء " قمتُ " فإنَّهُ فاعل ، و منصوبه نحو : كاف " أكرمَكَ " فهو مفعول ، ومجروره نحو : هاء " غُلَامِهِ " فإنَّه مضافٌ إليه (2) . والمعني هنا بالحديث هو الضميرُ مجرورُ المحلِّ ، قال عنه سيبويه : " هذا بابُ علامَة إضمارِ المجرورِ . إعْلَم أنَّ أنْتَ وأخواتها لا يَكُنَّ علاماتٍ لمجرورٍ ، من قِبَلِ أنَّ أَنْتَ اسمٌ مرفوعٌ ، ولا يكونُ المرفوعُ مجروراً .... ولا يجوزُ إيَّا أن تكونَ علامةً

لمُضمَرٍ مجرورٍ ، مِنْ قِبَلِ أَنَّ إِيَّا علامَةٌ للمنصوبِ ، فلا يكونُ المنصوبُ في موضِعِ المجرور ، ولكنَّ إضمارَ المجرورِ علامَاتُهُ كعلامَاتِ المنصوبِ التي لا تقعُ مواقِعَهُنَّ إِيَّا ، إلاَّ أَن تضيفَ إلى نفسِكَ نحو قولِكَ : بي ولي وَعِندي " (3) .

والضمائِرُ المجرورة كلُّها مُتَّصِلَة ، وقد وَرَدَ في الشذوذِ مجيءُ الضميرِ المنفصل في محلِّ جرٍّ نحو قولهم : " ما أَنا كأَنْتَ ، ولا أَنْتَ كَأَنا " ، وكذلكَ يأتي المنفصل مجروراً إذا جرى تأكيداً على المجرور نحو : " مررتُ بكَ أنتَ " (4) .

وقد عالجَ الإمام ابن العربي مسألتين عن الضميرِ المجرور المحلّ ، – وإن لم يُصَرِّح بكونِهِ مجروراً – ، إحداهما : جاءَ فيها الضميرُ مجروراً بالحرف . والثانية : جاءَ فيها مجروراً بالإضافة .

أمَّا المسأَلَةُ الاولى فقد وَرَدَتْ في باب " قوله تعالى: ﴿ لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ﴾ (5) حيثُ أوردَ الخلافَ في المسجدِ الذي أُسِسَ على التقوى ، إذ رُوِيَ عن جماعَةٍ منهم ابن عباس والحسن أَنَّهُ مَسْجِدُ قُباء (6) ، وتعلَّقوا بقوله : (من أَوَّلِ يوم) ومسجِدُ قباء كان في أَوَّل يومٍ أُسسَ في المدينةِ . ونَقَلَ ابن وهب وأشهب عن مالك قولَهُ : أنَّ المسجدَ الذي أُسِسَ على التقوى هو مَسْجِدُ رسول الله (ﷺ) .

وذهبَ إلى هذا الرأي أيضاً : ابن القاسِمِ في روايته عن مالك ، والترمذي في روايته عن أبي سعيدٍ الخدري (7) .

1- شرح الحدود النحويَّة70 .

2- ينظر : الكتاب 216/2 ، و350 و 355 و 362 ، وشرح قطر الندى 105 .

3- الكتاب 362/2 .

4- ينظر : شرح جمل الزجاجي 16/2 .

5- التوبة 108 ، والآية : (لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَومٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتطَهَّرُوا ....) .

6- ينظر : صحيح مسلم 168/9 ، وسنن الترمذي 262/5 ، وسنن النسائي 36/2 .

7- ينظر : عارضة الأحوذي 245/11-246 .

وقد ذَهَبَ الإمام ابن العربي إلى أنَّ المسجِدَ الذي أُسِسَ على التَّقوى هو مَسْجِدُ قباء ؛ لأنَّ (فِيْهِ) في قوله تعالى : " ... أحقُّ أَنْ تَقُومَ فيه . فيهِ رجالٌ ... " الآية . فيه ضميران راجعانِ إلى مَسْجِدِ قباءٍ . قال : " فقولُهُ : (فيه) [فيهِ] (1) ضميرانِ يرجعانِ إلى مُضْمَرٍ واحدٍ بغيرِ نزاعٍ ، وضميرُ الظرفِ الذي يقتضي الرِّجالَ المتطهرينَ هو [ضميرُ] (2) مَسْجِدِ قباءٍ ، فذلكَ الذي أُسِسَ على التقوى ، وهو مَسْجِدُ قُباءٍ . والدَّليل على أنَّ ضميرَ الرِّجال المتطهرينَ هو ضميرُ مَسْجِدِ قباءٍ حديثُ أَبي هريرةَ قال : نزلَتْ هذه الآية في أَهلِ قباءَ (فِيْهِ رَجالٌ يحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا) الآية . قال : كانوا يَسْتَنجونَ بالماءِ فنزلَتْ هذِهِ الآية فيهم (3) ....." (4) .

فقوله تعالى : " (لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى... أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ) يعني به مسجدَ قباء وضميرُ (فيه) راجعٌ إليه ، وما أعقبَهُ من قولِهِ تعالى : ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا ﴾ يعني بهِم أهْلَ قباء فالضمير في (فيهِ) الثانية عائد ايضاً إلى مَسْجِدِ قباء . إذْ كان فيه رجالٌ يحبُّونَ التَطَهُّر فكانوا يَسْتَنجونَ بالماءِ ، وأَثنى الله – تعالى – عليهم في كتابهِ العزيز . وقال العكبري (616هـ) : " فيه " الاولى تتعلَّقُ بتقوم ، والتاءُ لخطابِ رسول الله(ﷺ) . (فيه رجالٌ) فيه ثلاثة أوجه : أحدها : هو صفة لِمَسْجِد جاءَت بعد الخبر والثاني : أنَّ الجملةَ حالٌ من الهاءِ في (فيهِ) الاولى ، والعامِلُ فيهِ تقوم . والثالِثُ : هي مُسْتَأنَفَةٌ " [5] .

ومن الواضحِ في هذه المسألَةِ أَنَّ الضميرَ العائِدَ على مسجدِ قباء – وهو الهاء – مجرورُ المحلِّ بحرفِ الجرِّ (في) .

وهناك مسألَةٌ أخرى في الضمير المتَّصل اكتفيتُ عنها بما سبقَ ذكرهُ [6] .

وأمَّا المسأَلَةُ الثانيةُ فقد وردت في " باب التَّداوي بالخمر " قال : " ... روى أبو داودَ عن عبد الرحمن بن غنم : (أَنَّ طبيباً سأَل النبي(ﷺ) عن ضفْدَعٍ يجعلُها في دواءٍ فنهاهُ عن قتلِها) [7] . والأَفاعي والضفدعُ لا تؤكل ، وقد وَقَعَ في المدَوَّنَةِ في حِيتانٍ مُلِّحَتْ فوقَعَ فيها ضفدعٌ فقال : لابَأْسَ بأَكْلِها . وقال بعضُ الضالّينَ : الضميرُ عائِدٌ على الضِفدع ، ولا يَصحُّ لأنَّها مُتَخَبِّثَةٌ ومن خصائِصِ محمدٍ (ﷺ) أنَّهُ يُحَرِّم الخبائِثَ وَيَضَعُ الإِصر ... " [8] .

1- زيادة يقتضيها المعنى .

2- زيادة تقتضيها صِحَّةُ المعنى .

3- ينظر : سنن الترمذي 262/5 .

4- عارضة الأَحوذي 246/11 .

5- إملاء ما منَّ به الرحمن 22/2 .

6- ينظر في هذه المسألة : عارضة الأَحوذي 103/11 - 104 .

7- ينظر في تخريجه : سنن أبي داود 4/ 6 .

8- عارضة الأَحوذي 8/ 201 - 202 .

فالضمير هنا عائدٌ على الحيتانِ ، إذ أنَّها يجوز أَكلها إذا وقَعَ فيها ضفدع – بعد رميهِ طبعاً – ولايصحّ ما ذهَبَ إليه بعضهم – ممَّن وصفَهُ الإمام ابن العربي بأنَّهُ أَحَدُ الضالين – من أنَّ الضمير عائِدٌ على الضفدعِ ، وعلى هذا فلا بأسَ بأكله عنده ، فلا يجوز أكل الضفدع لأنَّها من الخبائِث والنبيِّ(ﷺ) يحرِّم الخبائث لا يُحَلِّلُها .

و منَ الواضحِ في هذه المسألَة أنَّ الضميرَ الذي يتحدَّث عَنْهُ الإمام ابن العربي هو الضمير (ها) في قولِهِ : (لا بأسَ بأكلِها) وهو ضميرُ المؤنَثَةِ الغائبَه ، وهو كما يلاحظ مجرورُ المحلِّ بإضافَةِ (أكلٍ) إليهِ .

أمَّا الضميرُ المنفصلُ فهو : " ما لم يتَّصِل بالعامِلِ فيهِ ، وذلك بأَنْ يكونَ معرىً من عاملٍ لَفظيٍّ او مقدَّماً على عامِلِه او مفصولاً بينَهُ و بينَهُ بحرفِ الاستثناء او حرفِ عطفٍ او شيءٍ يفصلُ بينَهُما فصلاً لازماً " [1] . فالمنفَصِلُ مُستَقِلٌّ بنفسِهِ نحو : " أنا مؤمِنٌ " ، و " إيَّاكَ أَكْرَمْتُ " [2] ، ويقعُ بَعْدَ " إلاَّ " في الاختيار ، فنقول : " مَا قامَ إلاَّ أنا " [3] . وليسَ في الضمائر المنفَصلة ما يكونُ مجرورَ الموضِعِ ؛ لِئلاَّ يلزم تقديمُ المجرورِ على جارّه [4] ، ولكِن ينقَسِمُ الضميُر المنفَصِلُ بحَسَبِ مواقع إعرابه إلى مرفوعِ الموضعِ ومنصوبه [5] . وما يهمنا هنا هو مرفوع الموضعِ .

فـالمرفوعُ اثنَتَـا عَشـرَةَ كَلمـةً وهـي : " أَنَـا " ، و " نحـنُ " ، و " انـت " ، و " انـت " ، و " انتمـا " ، و " انـتم " ، و" انـتن " ، و " هـو " ، " هـي " ، و " همـا " ، و " هـم " ، " هن " [6] .

والمعني بالحديث هنا هو الضمير " انا " وهو يأتي للمتكلم وحده [7] . قال سيبويه : " اعلم انَّ المضمر المرفوع ، إذا حدث عن نفسه فانَّ علامته انا " [8] . والضمير " انا " من اعرف واخص الضمائر ؛ وذلك " لانه لايشارك المتكلم احد فيدخل معهُ فيكون ثمَّ لَبْسٌ " [9] .

1- شرح المفصّل 85/3 .
2- ينظر : شرح الحدود النحويّة70 .
3- ينظر : المصدر نفسه ص 70 .
4- ينظر : شرح قطر الندى 105 ، وشرح الحدود النحويّة70 .
5- ينظر : شرح قطر الندى 105 .
6- ينظر : الكتاب 350/2 ـ 351 ، وشرح قطر الندى 105 ، وشرح ابن عقيل 97/1 ـ 98 .
7- ينظر : شرح ابن عقيل 97/1 .
8- الكتاب 350/2 .
9- شرح المفصّل 88/5 .

وقد أورَدَ الإمام ابنُ العربي مسألَةَ عن الضمير " أَنَا " في باب " سورَة الزُّمَر " في أَثناءِ شرحِهِ لحديث النبيِّ محمّد(ﷺ): (... مَنْ قالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بنِ مَتَّيَّ فَقَدْ كَذَبَ) [1] حديثٌ حسنٌ صحيح . قال : " قولهُ : (مَنْ قالَ أَنَا خيرٌ من يونسَ بن متيَّ فقد كذَبَ) قيل : ضميُر (أَنا) يرجعُ إلى قولِ من قالَ ، وهذا ضعيفٌ ، وإنَّما هو راجعٌ إلى النبيِّ (ﷺ) كانَ هذا كلُّهُ من عَدَمِ تفضيلِهِ نفسَهُ على الأنبياء ، كانَ قبلَ أنْ يعرفَ شريفَ منزلته ، ويُخبَرَ [بِعُليِّ] [2] درجَتِهِ . وقيلَ : مُنِعَ النَّاسُ من هذا الإطلاقِ وأُذِنَ لَهُ في أَنْ يُخبِرَ عن نفسِهِ بحقيقةِ حاله و [عُليِّ] [2] مرتبتهِ بوجوبِ علمِ ذلكَ ، والإيمان به . وقد قيلَ : ذلك مِنْهُ على رَسْمِ التَّواضُعِ . والأوَّل أصحُّ " [3] .

فالمسألَة هُنا لا تعدو عن كونها شرحاً لمعنى قول النبيِّ ﴿ﷺ﴾ : (من قالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بنِ مَتيَّ فقدْ كذبَ) فقد قيل بأنَّ الضميرَ " أَنَا " يرجع إلى كلِّ من قال هذا الكلام ، أي : إلى كلِّ من قالَ بأنَّه خيرٌ من النبيِّ يونس – عليه السلام – فهو كاذِب ، وهذا رأيٌ ضعيفٌ كما قالَ ابن العربي ، وضعفهُ واضِحٌ ؛ لأنَّه لا يُعْقَلُ أنْ يجتَرِئ أحدٌ على نبيٍّ من أنبياءِ اللهِ ويقولَ بأنَّهُ خيرٌ مِنه . والصحيحُ هو رجوع الضمير " أنا " إلى النبيِّ ﴿ﷺ﴾فمن قالَ بأنَّه – أي النبيُّ – خيرٌ من يونُسَ بن متي فقد كَذَبَ وهذا منهُ﴿ﷺ﴾ يرجع إلى عدمِ تفضيله نفسَهُ على الأنبياء قبل معرفته بعلُوِّ درجته وشريفِ منزلته .

أمَّا الضميرُ المستَتِرُ فهو : " ما ليسَ لَهُ صورَةٌ ووجودٌ في اللفظ ، أي : الملفوظِ به ، بل يُنوى فيه ويقدَّر ، ولا يكونُ إلاَّ مرفوعاً كالمنويِّ في " قَسَمَ " ... ، وهذا المنويُّ لم يَضَعِ العربُ لَهُ لفظاً ، وإنَّما عَبَّروا عَنْهُ باسْتِعارَةِ لفظِ المنفصلِ لَهُ من نحو : " أنتَ " " وهو " وأجروا عليه أحكامَ اللفظِ " [4] . وإنَّما جُعِلَ بعضُ الضمائرِ مستتراً في الفعلِ ومنوياً فيه " غُلُوّاً في الإيجاز ، وذلك عِندَ ظهورِ المعنى وأمنِ الإلبَاسِ " [5] .والضمير المستَتِر وإن كان غيرَ ظاهِرٍ في اللفظِ ، إلاَّ أنَّهُ يكونُ مضمراً في النِيَّةِ [6] . قال ابنُ العربي مشيراً إلى هذه المسألةِ : " إنَّ الضميرَ وإن سَقَطَ فإنَّهُ مُضَمرٌ عربِيَّةً ضرورة ، والمضمَرُ والمُظهَرُ فيه واحدٌ " [7] .

1- ينظر في تخريجه : صحيح البخاري 621/4 .
2- الأصحّ (بعلوّ) بالواو .
3- عارضة الأَحوذي 124/12 .
4- شرح الحدود النحويَّة68 .
5- شرح المفصّل 108/3 .
6- ينظر : المقتضب 162/1 ، و 270 .
7- عارضة الأَحوذي 6/ 3 .

والدليل على هذا " ظهورُ علامةِ الُمضمرِ الغائب عند التثنيةِ والجمعِ نحو : " الزيدانِ قامَا " ، و " الزيدونَ قامُوا " [1] . وكذَلِكَ تظهَرُ علامَةُ المؤنَّثَةِ الغائِبةِ في التثنيةِ والجمعِ ، ففي التثنيةِ تلحقُ الألِفُ ، وفي الجمعِ تلحقُ النونُ مكانَ الميمِ [2] . وأمَّا المفردُ الغائِبُ فلم تظهَرْ لَهُ علامة في اللفظ ؛ لأن " الغائِبَ لما كانَ لا يُذكَرُ إلاَّ بَعْدَ تَقْدِمَةِ ذكرٍ ، صار ذكره قبل الفعلِ كعلامةٍ ، فأغنى عن ذكرِ علامَةٍ أخرى في الفعل " [3] . وذلك نحو : " زيدٌ قامَ " أي : " هُوَ " .

وينقسم المستَتِر باعتبار وُجُوب الاستتار وجوازِهِ إلى قسمين :
واجب الاستتار ، وجائزه [4] .

أمَّا واجب الاستتار فهو : " ما لايمكنُ قيامُ الظاهِرِ مَقَامَهُ " [5] . وذلك في مواضِعَ منها : فعلُ الأمرِ للواحِدِ المخاطب ، والفعل المضارِعُ المَبدوء بالهمزةِ ، والفعل المضارِعُ المَبدوءُ بالنونِ ، والفعلُ المضارِعُ المَبدوء بتاءِ الخطابِ للواحِدِ ، و ذلك نحو : افعَلْ ، وأوافِقُ ، ونغتَبِط ، وتشكُرُ [6] .

و أمَّا الضميرُ جائز الاستتارِ فهو : " ما يُمكِنُ قيامُ الظاهِر مقامَهُ " [7] . وذلك كالمرفوعِ بفعلِ الغائِبِ او الغائبة ، او بالصِّفاتِ المحضةِ ، نحو : " زيدٌ يقومُ " أي : هو ، و " زَيْدٌ قائِمٌ " أي : هو ، فهذه الضمائِرِ جائِزَةُ الاستتار لأنَّهُ يحلّ الظاهِرُ محلَّها ، فنقول : " زيدٌ يقومُ أَبوهُ " [8] ، وكذلك الثاني .

وقد عالج الإمام ابن العربي مسألَةً عن الضميرِ المستتر المسندِ إلى فعلِ الغائِب – وإن لم يصرِّح بذلك – وذلك في " باب الرُّخصةِ في القُعودِ لأهلِ العذر " في شرحِهِ لحديث : (.... أنَّ رسولَ اللهِ ﴿ﷺ﴾ قال : ائتوني بالكَتِفِ او اللَّوْح فَكَتَبَ : (لايَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) [9] وَعَمْرُو ابنُ أُمِّ مَكْتُوم خَلْفَ ظهرِهِ فقال : هل لي مِنْ رُخصَةٍ ؟

1- ينظر : المقتضب 162/1 ، و 270 ، والعلل في النحو 261 ، وشرح المفصّل 3 /108 .

2- ينظر : المقتضب 162/1 ، و 270 .

3- العلل في النحو 261 .

4- ينظر : شرح قطر الندى 104 .

5- المصدر نفسه 104 . وينظر : شرح ابن عقيل 96/1 ، وشرح الحدود النحويَّة69 .

6- ينظر : شرح الكافية الشافية 227/1 ، وشرح ابن عقيل 96/1 .

7- شرح قطر الندى 105 . وينظر : شرح ابن عقيل 97/1 .

8- ينظر : شرح ابن عقيل 97/1 ، وشرح الحدود النحويَّة69 .

9- النساء 95 . والآيةُ بتمامها : (لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ....) .

فنزلَتْ : ﴿ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ﴾ [1]) [2] . قال : " وَقَعَ في هذا الحديث لفظةٌ غريبةٌ وهي : قوله : (ائتوني بالكتف فكتَبَ) والقائِلُ : (ائتوني) هو النبيُّ ﴿ﷺ﴾ وضميرُ كتَبَ لا يعودُ على النبيِّ﴿ﷺ﴾ ، وإنَّما يَعُودُ على الكاتِب . وإنَّما تقديرُ الكلام : فأَمَرَ فَكَتَبَ . ويُحْتَمَلُ أَنْ تكونَ الروايَةُ فَكُتِبَ بضم الكافِ . ولَمْ يختَلِفِ الخلقُ أَنَّ النبيِّ﴿ﷺ﴾ لَمْ يكتُب قبلَ البعثِ ، ومن قالَ : إنَّهُ كتَبَ قبلُ فقد كَفَرَ . واختلفوا هَلْ كتبَ يومَ الحديبيةِ . [فمنهم من قالَ :] [3] إنَّهُ لم يكتُبْ ، وإنَّ قولَهُ : (فَمَحى فَكَتَبَ) [4] أي : محى رسول الله وكتَبَ عليٌّ . ومنهم من قال : إنَّ في البخاري : فَأَخَذَ الكِتابَ وهو لا يُحسِنُ أنْ يكتُبَ فكتَبَ : هذا ما قاضى عليه محمدٌ ابنُ عبدالله . وهذا عندي بعيدٌ ؛ فإنَّهُ لو كانَ ذلك لبادَرَ الخلقُ إلى نقلِهِ ولَكَانَ أعظَمَ دليلٍ ومُعجِزَةٍ للمؤمنِينَ ، وأعظَمَ فتنَةٍ للجاحِدينَ . ولكنَّ الراوي

كتَبَ : فمحى فكتبَ يريدُ : محى محمدٌ فكتَبَ عليٌّ . فظنَّ هو أنَّه فمحى محمدٌ فكتَبَ ، أي الكاتب هو الماحي . فلمّا اعتقدَ ذلك رواهُ على التفسيرِ واللهُ أعلم " (5) .

الملاحَظُ هنا هو أنَّ الضميرَ الذي في قولِهِ : (كَتَبَ) مستَتِرٌ فيه جوازاً تقديره (هو) ، وهو يعودُ على الكاتِبِ ، سواءٌ كانَ هذا الكاتِبُ هو النبيُّ (ﷺ) أو غيرُه ، وإذا كانت الروايةُ بضمِّ الكاف أي : ببناء الفعل للمجهول ، فالضميرُ عائِدٌ على المكتوب .

1- النساء 95 .

2- ينظر في تخريجه : صحيح البخاري 41/4 ، وسنن الترمذي 164/4 .

3- في الأصل (ضمن قائل) . ومن الواضح عدم استقامَةِ معناه مع ما بعده : فآثرت إثباتَ ما يبدو معناهُ مستقيماً مع ما بعده .

4- يبدو أنَّ هذا اللفظَ واردٌ في روايةٍ أُخرى للحديث .

5- عارضة الأحوذي 7/ 165 – 166 .

المبحث الثاني :المرفوعات

1- المبتدأُ والخبر :

المبتدأ : هو الاسمُ ولو مؤولاً ، المجرَّدُ عن عاملٍ لفظيٍّ . لفظاً أَو حُكماً ، مُخبراً عنهُ ، أو وصفاً مخبراً بهِ في المعنى ، رافعاً لِما انفَصَلَ في اللفظ ، وأغنى في حُصولِ الفائِدَةِ عن الخبر (1) .

وعرَّفَ سيبويه المبتدأ بأنَّهُ : " كُلُّ اسمٍ ابتُدِئَ لِيُبنى عليه كلامٌ " (2) .

وحكم المبتدإِ هو الرفعُ (3) ، وقد اختَلَفَ النحُّاةُ في تحديد عاملِ الرفعِ في المبتدإ ، كما اختلفوا في تحديـدِ عامـلِ رفـعِ الخـبر . فـذهبَ سـيبويه وجمهـورُ البصـريينَ إلى أَنَّ عامـلَ الرفـعِ في

المبتدإِ معنـويٌّ وهـو (الابتـداء) [4] . ويُقصَـدُ بِـهِ: التعريـةُ عـن العوامـل اللفظيـةِ غـيرِ الزائـدةِ ، لِتُخـبِرَ عَنه [5] . وقيل هو : " الاهتمامُ بالاسمِ وجعلهُ مُقَدَّماً لِيُسنَدَ إِليهِ " [6] .

وذهَـبَ الكوفيـونَ إلى أنَّ المبتـدأ رَفَـعَ الخـبر ، وكـذلك الخـبر رَفَـعَ المبتـدأَ ، أَي : أنّهمـا ترافَعا [7] .

وذهَـبَ الزجَّـاج (310هـ) إلى أَنَّ العامِـلَ في المبتـدإِ هـو : مـا في نفـسِ المـتكلِّمِ مـن معـنى الإِخبار [8] . وقد ضَعَّفَهُ بعضُ النحويينَ [9] . وهذا الخلاف في رافِعِ المبتدإِ لا طائل فيهِ كما قالَ ابنُ عقيلٍ (769 هـ) [10] .

1- ينظر : شرح الأشموني 261/1 ، وشرح الحدود النحويَّة95 ـ 96 .
2- الكتاب 126/2 . وينظر : 78/2 ، 122 .
3- ينظر : الكتاب 126/2 ، والمقتضب 126/2 ، واصول النحو 63/1 ، والعلل في النحو 135 ، وشرح اللمع 33/1 ، وشرح عيون الإعراب 91 ، وشرح المفصّل 83/1 ، وشرح الكافية الشافية 334/1 ، وشرح قطر الندى 127 .
4- ينظر : الكتاب 127/2 ، والمقتضب 126/4 ، و الخصائص 18/1 ، وأسرار العربية66 ، والانصاف 44/1 ، وشرح الكافية 78 ، وارتشاف الضرب 28/1 ، وشرح ابن عقيل 174/1 ، وكاشف الخصاصة 52 ، والهمع 94/1 ، وشرح الأَشموني 285/1 .
5- ينظر : المقتضب 126/4 ، وشرح المفصّل 85/1 ، والمقرَّب 88 .
6- شرح الأَشموني 285/1 .
7- ينظر : شرح العيون 93 ، وأسرار العربية66 ، والإنصاف 44/1 ، المسألة (5) ، وشرح ابن عقيل 174/1 .
8- ينظر : العلل في النحو 136 ، وشرح المفصل 85/1 .
9- ينظر : أسرار العربية67 .
10- ينظر : شرح ابن عقيل 174/1 ، وحروف المعاني في لسان العرب 63 .

والأصل في المبتدإِ أَن يكونَ معرفةً ، وأصلُ الخبرِ أَن يكونَ نكرةً [1] . ويجوزُالابتداءُ بالنّكِرَةِ بشرطِ حصولِ الفائدة [2] ، ولذلك مواضعُ مخصوصَةٌ يجوز فيها الابتداءُ بالنكرةِ [3] .

وقد أوردَ الإمام ابن العربيِّ مَسأَلَة عن المبتدإِ في باب (ما جَاءَ كُلُّ مُسكرٍ حَرَامٌ) علَّقَ فيها على حديث النبيِّ﴿ﷺ﴾ : (كُلُّ مُسْكرٍ خَمْرٌ وكُلُّ مُسكرٍ حَرَامٌ ...) [4] قالَ ابن العربي : " الاحكام في مسائل ، الاولى : قولُهُ : (كلُّ مُسكرٍ خمرٌ وكُلُّ مُسكرٍ حرامٌ) حَسَنٌ صحيحُ . وفيه صورةٌ أُخرى فقهيَّةٌ يَستدِلُّ بها أَصحابُنا على أصحابِ أبي حنيفةَ إذ يقولونَ : كلُّ مُسكرٍ خمرٌ وكلُّ خمرٍ حرامٌ . وذلك أَنَّ العلماءَ اتفقوا على أَنَّ الخمر حرامٌ قليلها وكثيرُها ، واختلفوا في قليل غيرها فَجَعَلَ علماؤنا المتَفَقَ عليهِ أصلاً وهي : الخمرُ وقالوا : إِذا كانَتِ الخمرُ حراماً وكلُّ مُسكرٍ خمرٌ فَكُلُّ مسكرٍ حرام . وهذا لازمٌ دليلاً عقلياً

وشرعياً أَنَّ الخمرَ في جُملةِ المسكرِ او الخمر إذا كانَت نبيذاً في الجملةِ . (الثانيةُ) المتركبَةُ عليها [5] : وجَبَ شرعاً ولَزِمَ عقلاً أَنْ يكونَ المبتدأُ في الخبرِ الأوَّل [خبراً] [6] للمبتدإِ في الجملةِ الثالِثَةِ مثالُهُ : كلُّ مُسْكِرٍ خمرٌ وكُلُّ خمرٍ حرامٌ فَكُلُّ مُسكرٍ حرامٌ وهذا قُطبُ المسأَلَةِ الذي تدورُ عليه " [7] .

وهكذا ساقَ الإمام ابن العربي حكماً فقهيّاً أَدى بالتالي إلى اختلافٍ في التركيب النحوي للجملة موضوع الحديث وذلك في قولِهِ : "كُلُّ مُسْكِرٍ خمرٌ وكلُّ خمرٍ حرامٌ فكلُّ مُسْكرٍ حرامٌ ". إذ ذَكَرَ ثلاثَ جُمَلٍ كلُّ مِنها مُكَوَّنٌ من مبتدإٍ وخبرٍ ، فوجَبَ شرعاً ولَزِمَ عقلاً – كما يقول ابن العربي – بمقتضى الحكم الشرعي في هذا الحديث أَن يكون المبتدأُ في الجملة الاولى خبراً في الجملة الثالثة .

وعِندَ التدقيقِ في النَّص يتبيَّنُ بأَنَّ المبتَدأَ في الجملة الاولى قد أصبحَ مبتدأً في الجملة الثالِثة ، لا خبراً فكيف ذهَبَ ابن العربي إلى أنَّهُ خبرٌ ؟ قد يُمكِنُ القولُ بأَنَّ هذا هو ظاهر اللفظ ، أمَّا المعنى الذي قصده ابن العربي فربما هو يتكلم على المبتدأ والخبر الدلاليين .

1- ينظر : الكتاب 329/1 ، والمقتضب 127/4 ، والأصول 63/1 .
2- ينظر : الأصول 64/1 ، وشرح المفصَّل 86/1 ، وكاشف الخصاصة 55 ، والهمع 101/1 .
3- ينظر في تلك المواضع : شرح المفصّل 86/1 ، والمقرَّب 88 ، وارتشاف الضرب 39/1 ، وشرح قطر الندى 129 ، وهمع الهوامع 101/1 .
4- ينظر : سنن أبي داود 326/3 ، وسنن الترمذي 258/4 .
5- يعني : المسألة الثانية المتركبة على المسأَلَةِ الاولى .
6- في الكتاب : (خبرٌ) ومن الواضِحِ عَدَمُ استقامَةِ معناهُ أَو إعرابه إذ إنه خبر كان فيلزم نصبه .
7- عارضة الأَحوذي 55/8 .

أَمَّا الخبر [1] فهو :" ما .. تحصلُ ... بانضِمامِهِ ، الفائدةُ مع اسمٍ مُبتَدَإٍ ، مخبرٍ عنه به ، يكونُ غيرَ الوصفِ المذكورِ في حدِّ المبتدإِ " [2] . وحُكمُهُ الرَّفعُ [3] ، وقد اختُلِفَ في رافِعِه : فقيل : إنَّهُ يرتفعُ بالمبتدإِ وحدَهُ [4] ، وقيل : يرتفعُ بالابتداءِ والمبتدإِ معاً [5] ، وقيل : بأَنَّهُ يرتفعُ بالمبتدإِ ، والمبتدأُ يرتفعُ بالابتداء [6] . وقالَ الكوفيُّون : بأَنَّ المبتدأ والخبرَ ترافَعا [7] – كما مرَّ – .

وللِخَبَرِ أَحكامٌ منها جوازُ تقديمِهِ على المبتدإِ فينقَسِمُ إلى :
جائزِ التقديمِ ، وواجبِ التقديم ، وممتنعِ التقديم [8] . و لِكُلٍّ من هذه الأقسام مواضِعُ خاصَّةٌ بِهِ [9] .

وفي باب " ذكاةِ الجنينِ " ذَكَرَ ابن العربي مسأَلَةً عن الخبرِ وذلك في تعليقِهِ على حديث النبيِّ ﴿ﷺ﴾: (قلنا : يارسولَ اللهِ ننحرُ النَّاقَةَ ونذبحُ البقَرَ والشاةَ فَنَجِدُ في بطنِها ، أنُلقيهِ أَمْ نأَكُلُهُ ؟ قال : كلوهُ إنْ شِئتُمْ ، فَإِنَّ ذَكاتَهُ ذكاةُ أُمِّهِ) [10] .

قال ابن العربي : " رواهُ بعضُ النَّاسِ لِغَرَضٍ لَهُ : ذكاةُ الجنينِ ذكاةَ أُمِّهِ ؛ لِيُوجِبَ ابتداءَ [الذّكاةِ] [11] فيهِ إِذا خَرَجَ ، ولا يكتفي فيهِ بذَكاةِ الأُمِّ . وليسَ بِشيءٍ وإِنَّما هو : (ذكاةُ الجنينِ ذكاةُ أُمِّهِ) برفعِ (ذكاةٍ) الثانية كرفعِ الاولى خبرُ الابتداءِ " [12] .

نُلاحِظُ من خلالِ هذهِ المسَألَةِ كيف أثَّرَ الحكمُ النحويُّ في اختلافِ الحكمِ الشرعي ؛ إذ أَنَّ روايةَ النصبِ في (ذكاة) الثانية – على نزعِ الخافضِ – توجِبُ ذكاةَ الجنينِ ، فهو والأُمُّ مُتساويانِ في وجوب الذّكاةِ ؛ لأَنَّهُ حيوانٌ منفردٌ . وإِليهِ ذهَبَ أَبو حنيفَةَ (150هـ) [13] .

1- ينظر : في تعريفه : الأصول 97/1 ، وارتشاف الضرب 28/1 ، وشرح القطر 128 .

2- شرح الحدود النحويَّة97 . وينظر : شرح ابن عقيل 175/1 ، وشرح الأَشموني 285/1 .

3- ينظر : العلل في النحو 136 - 137 ، وشرح اللمع 34/1 ، وشرح القطر 128 .

4- ينظر : شرح عيون الإعراب 93 ، والأنصاف 44/1 المسألة (5) ، وشرح الكافية الشافية 334/1 .

5- ينظر : شرح اللمع 34/1 ، والانصاف 44/1 ، وأسرار العربية 75 ، وشرح المفصّل 85/1 ، وهمع الهوامع 94/1 .

6- ينظر : الكتاب 127/2 ، وكاشف الخصاصة 52 .

7- ينظر : شرح عيون الإعراب 92 ، والانصاف 44/1 ، واللسان (رَفَعَ) ، والارتشاف 28/1 .

8- ينظر : المقرَّب 92 ، وكاشف الخصاصة 65 .

9- ينظر في تلك المواضع : الأصول 64/1 - 65 ، وشرح المفصّل 92/1-94 ، والمقرَّب 92 ، وأوضح المسالك 70-72 ، ومغني اللبيب 451/2 -452 ، وهمع الهوامع 102/1 -103 .

10- ينظر : سنن الترمذي 60/4 .

11- في الأصل : (الزّكاة) .

12- عارضة الأَحوذي 270/6 .

13- ينظر : الاختيار لتعليل المختار 13/5 .

وأَمَّا روايةُ الرَّفعِ في (ذكاة) الثانية كما في الاولى على أنَّها خبرٌ لَها ، فتوجِبُ ذكاةَ الأُمِّ فقط ، وأَمَّا الجنينُ فهو جزءٌ مِنها مُتَّصِلٌ بِها ، فيتذَكَّى بذكاتِها كسائِرِ أَجزائها [1] . وهذا الرأيُ هو ما ذَهَبَ إِليه الإمام ابن العربي ، فهو يرى أَنَّ الحديثَ لا يكون إلاَّ بروايةِ الرَّفعِ على جعلِ (ذكاة) الثانية خبراً ، وأَمَّا رواية النصب فهو يرى بأَنَّها ليست بشيءٍ .

وينقَسِمُ الخبُر إلى قسمين : مفرد وجملة [2] .

فالمفردُ : هو المبتدأُ في المعنى ، ولا يظهر فيه ضميره [3] ، ومِنهُ ما لا يتضمَّنُ ضميراً نحو : " زيدٌ غلامُكَ " ، ومنهُ ما يتضمَّن ضميراً نحو : " زيدٌ قائِمٌ " ، وهو المشتقُّ . هذا هو رأيُ البصريينَ ، وذهبَ الكوفيونَ إلى أَنَّ في " زيد أخوك " وشبهُهُ ضميرٌ راجعٌ منَ الخبرِ إلى المبتدإِ [4] . والأَوَّل هو الصحيحُ ، لأنَّ هذه الأسماء محضةٌ ، و الأَسماءُ المحضَةُ لا تتضمَّنُ الضمائِرَ [5] .

وخبرُ المبتدإِ الذي هو الأوَّل في المعنى ضربان : ضربٌ : يظهرُ فيه الخبرُ نحو : " زيدٌ أخوكَ او قائِمٌ " ، وضربٌ : يحذَفُ منهُ الخبرُ ويقوم مقامَهُ الظَّرفُ ، فأمَّا أن يكون ظرف مكانٍ نحو : " زيدٌ خلفكَ " ، او ظرف زمانٍ نحو : " القتالُ يومَ الجمعة " . او يقوم مقامَهُ الجارُّ والمجرور نحو : " عمرٌو في الدَّار ". والظرف والمجرور متعلّقان بـ " استقرَّ " أو " مستقرٌّ " محذوفين أو ما أشبهَهُما (6) .

وأمَّا الخبرُ الجُملَةُ – وهو : " كلُّ كلامٍ مفيدٍ مستقلٍ بنفسِهِ " (7) ، فهو نوعان : أحدهما : أَن يكون جملة اسميةً ، مركبةً من مبتدإٍ و خبرٍ ، والثاني : أن يكونَ جملةً فعليةً مركبةً من فعلٍ وفاعلٍ (8) .

ولأُبَّد لِكُل واحِدَةٍ من هاتينِ الجملتينِ ، إذا وقعت خبراً عن المبتدإِ من عائدٍ يعودُ إلى المبتدإِ منها (9) ، وقد أوصَلَ ابنُ هشامٍ (761هـ) هذه الروابِطَ إلى عشرةٍ وهي (10) :

1- الضمير ، وهو الأصل . 2- الإشارة . 3- إعادةُ المبتدإِ بلفظهِ . 4-إعادةُ المبتدإِ بمعناهُ .

1- ينظر : الأم 198/2 ، والاختيار لتعليل المختار 13/5 .

2- ينظر : شرح الحدود النحويَّة97 .

3- ينظر : المقتضب 127/4 – 128 ، والأصول 68/1 ، وشرح المفصّل 87/1 ، والمقرَّب 89 .

4- ينظر : أسرار العربية72 ، وشرح الكافية الشافية 338/1 .339 ، وشرح الكافية 78 ، والهمع 95/1 .

5- ينظر : أسرار العربية72 .

6- ينظر : الأصول 68/1 ، وشرح اللمع 37/1،36 ، وشرح العيون 94-95 ، وشرح المفصّل 90/1 .

7- اللمع 30 .

8- ينظر : الأصول 70/1 ، والمقرَّب 89 ، وكاشف الخصاصة 53 ، والهمع 96/1 .

9- ينظر : المقتضب295/2 ، والأصول 69/1 -70 ، واللمع 30، وشرح العيون 95 ، وشرح المفصّل 87/1-88، والمقرَّب 89.

10- ينظر : مغني اللبيب 498/2 -501 . وجعلها في شرح القطر ص 130 أربعةً فقط .

5- العمومُ الذي يشمَلُ المبتدأَ . 6- أن يُعطَفَ بفاء السببيَّةِ جملةٌ متضمِّنَةٌ لضميرٍ على جملةٍ خاليةٍ منهُ . 7- العطفُ بالواو ، أجازهُ ابن هشامٍ وحدَهُ . 8- شرطٌ يشتَمِلُ على ضميرٍ مدلول على جوابِهِ بالخبرِ . 9- ألْ النائبة عن الضميرِ ، وهو قولُ الكوفيينَ وطائِفَةٌ من البصريينَ . 10- كونُ الجملةِ نفسَ المبتدإِ في المعنى .

فإذا دَخَلَ على المبتدإِ والخبرِ ناسخٌ من نواسخِ الابتداء ومنها " كانَ " نصبت الخبرَ على أنَّه خبرٌ لها . ويقعُ خبرُ " كانَ " مفرداً او جملةً كما كانَ قبل دخولِها (1) . ولَهُ من الأحكام (2) ما كانَ لَهُ قبل دخولِ " كان " (3) فإذا كان مفرداً نصبتهُ ، وإذا كان جملةً ، فهي في محلِّ نصب خبرٍ لـ" كانَ ".

وقد أوردَ الإمام ابن العربي مَسأَلَةً عن خبر كان (المفرد او الجملة) في باب " كراهِيَةِ المرورِ بين يدي المِصَلي " في شرحه لحديث النبيِّ ﴿ﷺ﴾ :(لَوْ يَعْلَمُ المارُّ بينَ يَدَي المِصَلِّي مَاذا عليهِ لكانَ أَنْ يَقِفَ

أَربعينَ خيرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيهِ) [4] . قال ابن العربي : " رَوِيَ برفعِ (خير) ونصبهِ ، إذا رَفَعْتَ خيراً فخبرُ " كانَ " في جملةِ " أَنْ يَقِفَ " ، وإذا نصبتَهُ فهو الخَبَرُ" [5] .

يلاحِظُ من خلال هذه المسأَلَة أَنَّ خَبرَ " كانَ " أمَّا أنْ يكون جملةً ، وأمَّا أن يكون مفرداً ؛إذْ إنَّ جملةَ (كانَ أَنْ يقفَ أربعينَ خيرٌ لَهُ ...) إذا رويت برَفعِ (خير) فخبرُ كان هو جملةُ (أَن يَقِفَ) فيكونُ المصدرُ المؤَوَّل من " أنْ " والفعل المضارع بعدها في محلِّ نصبِ خبر كان ، وذلك لأَنَّ (خير) بالرفع لا يصَلُحُ لأَنْ يكونَ خبراً لـ " كان " لأنَّ خبرها منصوبٌ . أمَّا إذا كانت الروايةُ بنصبِ (خير) فيكونُ هو الخبر ، وفي هذه الحالَةِ فخبرُ كانَ مفرد .

ومن أَحكامِ المبتدإِ والخبر : جوازُ حذفِ أَحدِهما إِنْ عُلِمَ او دَلَّ عليهِ دليلٌ [6] .

1- ينظر : همع الهوامع 111/1.

2- ينظر في تلك الأحكام : سيبويه 45/1 - 48 ، 54-55 ، واللمع 36/1 -39 ، وأمالي ابن الحاجب 122/1 -124 ، وشرح الكافية الشافية 396/1 ، و400-401 ، وأوضح المسالك ص 77 وما بعدها .

3- ينظر : شرح الكافية ص180.

4- ينظر : صحيح البخاري 274/1 ، وسنن ابن ماجة 304/1 ، وسنن الترمذي 159/2 ، وسنن النسائي 66/2.

5- عارضة الأَحوذي 131/2 .

6- ينظر : الأصول 75/1-76 ، وشرح المفصّل 94/1-95 ، وارتشاف الضرب29/1 -30 ، وشرح قطر الندى 136 - 137 ، والهمع 103/1-104 .

فمثالُ حذف المبتدإِ قولُكَ لِجماعةٍ يتوقعونَ الهلال : " الهلالُ واللهِ " أي : هذا الهلالُ [1] . ومن ذلكَ قولُهُمْ : " هَلْ لَكَ في كذا وكذا " ، أي : هَلْ لكَ فيهِ حاجَةٌ [2] .

ومثال حذفِ الخبرِ قولُكَ في جواب : من عِندَكَ ؟ " زيدٌ " أي : زيدٌ عِندي [3] . وإنَّما جازَ الحذف في هذهِ المواضِعِ لما دلَّ دليلٌ على ذلِكَ المحذوفِ [4] ، قال المبرِّد (285هـ) : " وإنما تَحذِفُ إذا عَلِمَ المخاطَبُ ما تعني بأَنْ تُقَدّمَ لَهُ خبراً ، أو يجريَ القولُ على لِسانِه " [5] .

وقد أورَدَ الإمام ابن العربي مسأَلَةً عن الحذف ، ذهبَ فيها إلى أَنَّ المحذوفَ هو الخبر ، واعتَرَضَ على المتقدمين من النُّحاةِ ؛ إذ ذهبوا إلى أَنَّ المحذوف هو المبتدأ . وذلك في باب " ما جاءَ في التسميَةِ في الطعامِ " في تعليقِهِ على قولِ النبيِّ(ﷺ) : (هَلْ مِنْ طَعَامٍ) [6] . قالَ ابن العربي : " يُرِيدُ : هَلْ مَأكولٌ مِن طِعامٍ . فالمرفوعُ محذوفٌ . وهذا ممَّا وَهِمَ فيهِ رؤَساءُ الصِّناعَةِ ، فجعَلوا الجارَّ والمجرور مرفوعاً ، فقلبوا

القوسَ رَكوَهُ ، ولَمْ يضطَرُّوا إلى ذلِكَ ، فَإِنَّ تقديرَ المحذوفِ أَوسَعُ في اللُّغة وجوداً وأحرى فيها نظراً " [7] .
وكما لاحظنا فقد قَدَّرَ ابن العربي المرفوعَ محذوفاً ويعني به : المبتدأَ ، والتقدير : " هل مأكولٌ من طعامٍ " ثمَّ عقَّبَ قولَهُ هذا بالاعتراضِ على المتقدمينَ من النُّحاةِ الذينَ أسماهم بـ " رؤساء الصِّناعَةِ " إذ أنّهم قلبوا المسْأَلَةَ ووَهموا فيها – كما يقول – فقدَّروا الجارّ والمجرور وهو " من طعام " مبتدأً . وكان تقديرُ حذفِهِ أوسَعُ في اللغةِ وأحرى في النظر .

وعند البحث في هذه المسألَةِ تبيَّنَ بأَنَّ القائِلَ بهذا التقدير من النحويين هو سيبويه وتابَعَهُ ابن السَّراج (316هـ) وابن جني (392هـ) . قال سيبويه : " وما حُذِفَ في الكلامِ لِكثرةِ استعمالِهم كثيرٌ . ومن ذلِكَ : هَلْ مِنْ طعامٍ ؟ أي : هَلْ مِنْ طعامٍ في زمانٍ او مكانٍ ، وإنَّما يريدُ : هَلْ طعامٌ ، فَمِن طعامٍ في موضِعِ (طعامٌ) ..." [8] . وهكذا نَجِدُ الخلافَ الحاصِلَ بين سيبويه ومن تابَعَهُ ، وبينَ ابن العربي لا يتمثَّلُ في الحذفِ وعَدَمِهِ ، – فكلاهما يُقِرُّ بوجودِ المحذوفِ – ولكِنَّهُ يتمثَّلُ في تقديرِ هذا المحذوفِ ، إذ يرى سيبويه ومنْ تابَعَهُ أنَّ المحذوفَ هو الخبر ، وأنَّ " من طعام " في موضِعِ (طعام) أي : في موضعِ المبتدإِ . ويرى ابن العربي أَنَّ المحذوفَ هو المبتدأُ ، واسماهُ هنا : " المرفوعَ " وأَنَّ الباقي هو الخبر أي : " من طعام " .

1- ينظر : المقتضب 129/2 .
2- ينظر : الخصائص 362/2 .
3- ينظر : المصدر نفسه 362/2 .
4- ينظر : جامع الدروس العربيَّة 261/2 ، 263 .
5- المقتضب 130/2 .
6- ينظر : سنن الترمذي 249/4 .
7- عارضة الأَحوذي 37/8–38 .
8- الكتاب 130/2 . وينظر : الأصول 75/1 - 76 ، والخصائص 362/2 .

2- الفاعل :

الفاعل [1] هو : " أي اسمٍ ، ولو مؤولاً قُدِّم الفعلُ التامُّ عليهِ ، متصِّرفاً كان او جامداً او شبههُ ممَّا يعملُ عملهُ كاسمِ الفاعلِ ، والصفة المشبَّهة والمصدر ، .. وأسند مع ذلك الفعل التامِّ او شبهه إليه ، على جهةِ قيامِهِ به ، ... او على جهة وقوعه منه ... " [2] .

وحكمهُ الرَّفعُ [3] ، والرافع له : هو العاملُ المسند إليه من فعلٍ او ما ضُمِّن معناه [4] . وقيل : إسناد الفعل إليه هو الرافع له [5] ، وقيلَ : غيرُه [6] . وقد ارتفع الفاعل للفرقِ بينَهُ وبين المفعولِ [7] .

والفعلُ لابدَّ لَهُ من الفاعِلِ ، ولا يجوزُ تقديمُ الفاعلِ على فعله [8] " لأنَّك لو أتيتَ بالفعلِ بعد الاسم لارتفع الاسم بالابتداء " [9] ، وكانَ في الفعلِ ضميرٌ راجعٌ إلى المبتدإِ [10] . هذا مذهبُ البصريينَ ، وذهبَ الكوفيون إلى جوازِ ذلك ، وثمرةُ هذا الخلافِ تظهرُ في التثنية والجمعِ ، فالكوفيون يجيزونَ : الزَّيدان قامَ ، والزيدونَ قامَ ، ولايجيزُ ذلِكَ البصريونَ [11] ، فهم يتأَوَّلونَ الاسمَ قبلَ الفعل على الابتداء [12] . وعلى

هذا يجبُ أنْ يسندَ للفعل ضمير التثنيةِ او الجمع مطابقاً للمبتدأ ، فيقال : الزيدانِ قاما والزيدونَ قامُوا ، وتكون الجملة في محل رفع خبر للمبتدإ [13] .

وللفاعلِ أحكامٌ منها : وجوبُ ذكرِهِ وامتناعُ حذفهِ مع الفعل ، فلا يجوز حذفه او إضماره إلاَّ لدليل يدلُّ عليه [14] . والفاعِلُ المحذوف يكونُ كالمذكورِ لأنَّ المعنى عليهِ [15] .

1- ينظر : في تعريفه : الأصول 81/1 ، واللمع 33 ، وشرح اللمع 41/1 ، وأمالي ابن الحاجب 122/1 ، وأسرار العربية 77 ، وشرح المفصّل 74/1 ، والمقرَّب 55 ، وشرح جمل الزجاجي 157/1 ، وشرح الكافية الشافية 576/2 .

2- شرح الحدود النحويّة94 .

3- ينظر : المقتضب 8/1 ، وأوضح المسالك 135 .

4- ينظر : الكتاب 33/1-35 ، وارتشاف الضرب 180/1 ، وهمع الهوامع 159/1 .

5- ينظر : اللمع 33 ، وشرح عيون الإعراب 80 ، وأسرار العربية 79 ، وشرح المفصّل 74/1 ، والمقرَّب 55 .

6- ينظر في الأقوال الاخرى : ارتشاف الضرب 180/1 ، وهمع الهوامع 159/1 .

7- ينظر : المقتضب 8/1 ، والخصائص 49/1 ، وأسرار العربية77 .

8- ينظر : اللمع 33 ، وأسرار العربية77 ، وشرح المفصّل 75/1-76 .

9- الأصول 81/1 . وينظر : شرح الكافية الشافية 580/2 ، وأوضح المسالك 126 ، وشرح قطر الندى 199 .

10- ينظر : اللمع 33 .

11- ينظر : ارتشاف الضرب 179/1 .

12- ينظر : ارتشاف الضرب 180/1 ، وهمع الهوامع 159/1 .

13- ينظر : شرح الكافية الشافية 580/2 ، وارتشاف الضرب 180/1 .

14- ينظر : شرح اللمع 41/1 ، وهمع الهوامع 160/1 .

15- ينظر : الكامل 407/1 .

قال العكبري (456هـ) : " واعلم أنَّ الفاعل معتمد البيان ، فلذلك امتنع حذفه مع الفعل ، كما يكون ذلك في المبتدأ وخبره . وإنَّما يكون الفاعل ظاهراً ومضمراً ، فالمضمر لايكون إلاَّ بعد العِرفان ، و الظاهرُ قد أَغنى في البيان " [1] .

فما دلَّ عليه دليلٌ او عُلِمَ جازَ حذفهُ . وهناك صورٌ اخرى يجوز فيها حذف الفاعل [2] .

وقد أورَدَ الإمام ابن العربي – رحمه اللهُ – مسألَةً عَنْ إضمارِ الفاعلِ في باب تفسيرِ " سورة المائدة " في تعليقِه على حديث النبيِّ ﴿ﷺ﴾ : (يَمينُ الرَّحمنِ مَلْأَى سَحَّاءُ لايُغيضُها اللَّيلَ والنَّهَارَ) [3] قال فيها : " قوله : (لا يُغيضُها الليل والنهار) فيُحتمل أن ترفع اللامَ والراءَ ، وإنْ كانَ الراوي نصبَهُما فيكونان ظرفينِ ، ويكونُ الفاعِلُ مضمراً يدلُّ عليه (سحاً) المعنى : لايغيضها السحُّ الدائِمُ في الليلِ والنهار والصناعةُ تشهَدُ بمراتبها وقانونها للوجهين " [4] . وهكذا نجدُ ابن العربيِّ متابعاً للنُّحاةِ في جوازِ حذفِ

الفاعِلِ إذا دلَّ عليه دليل ، إذ أَنَّ قولَهُ (سحاء) يدلُّ على الفاعِلِ المضمَرِ ، والتقديرُ فيهِ : " لايغيضُها السَّحُّ الدائِمُ في اللَّيلِ والنَّهارِ " .

ومن أَحكام الفاعل أنَّه إذا أُسنِدَ الفعلُ إليه لا تَلحَقهُ علامَةُ تثنِيَة ولا جمعٍ [5] ، فلا يقال : " قَامَا أخَوَاكَ " و لا " قَامُوا أخوَتُكَ " ولا " قُمْنَ نِسْوَتُك " ، بل يقال في الجميع : " قامَ " بالإفراد [6] . هذا في الأَكثر والمشهور [7] . ومن العرب من يُلحِقُ هذه العلامات بالفعل [8] ، وهذا في لغة طيءٍ او أزدِ شنوءَةَ [9] او بَلحارِث [10] ، وهذه اللُّغة يُسميها النحويّون : لُغَةُ " أكلوني البراغيثُ " [11] وقد قال عنها سيبويه : بأنَّها " قليلةٌ " [12] . وقال عنها ابن الورّاق (381هـ) : "

1- شرح اللمع 41/1 .
2- ينظر في تلك الصور : شرح اللمع 41/1-42 ، وارتشاف الضرب 182/1 ، و شرح قطر الندى 200-201 ، وهع الهوامع 160/1 .
3- ينظر في تخريجه : سنن ابن ماجة 1249/2 – 1250 ، والنهاية في غريب الحديث والأثر 401/3 .
4- عارضة الأَحوذي 173/11 .
5- ينظر : شرح الكافية الشافية 580/2 ، وشرح قطر الندى 199 ، وأوضح المسالك 138 ، والهمع 160/1 .
6 - ينظر : شرح قطر الندى 199 .
7- ينظر : شرح الكافية الشافية 580/2 ، وشرح قطر الندى 199 ، والهمع 160/1 .
8- ينظر : الكتاب40/2 ، وأَوضح المسالك 138 .
9- ينظر : مغني اللبيب 365/2 ، وأوضح المسالك 138 ، والهمع 160/1 .
10- ينظر : مغني اللبيب 365/2 .
11- ينظر : الكتاب 19/1 ، 20 ، وشرح الكافية الشافية 577/2 ، وشرح الكافية 360 ، وهمع الهوامع 160/1 .
12- الكتاب 40/2 .

وإنَّما يُحكى مثل هذا على طريق الشذوذِ وليسَ بمستقيمٍ في كلامِهِمْ " [1] .

ولقد وجَّهَ النحاةُ هذه اللُّغة على وجوهٍ أحدها : وهو الذي قَصَدهُ سيبويه [2] أن تكون الألِفُ والواو والنونُ اللاحقةُ للفعلِ مجردَ علاماتٍ تدلُّ على التثنيةِ او الجمعِ ، كما كانت التاءُ في الفعلِ علامةً لِلتأنيث ، فهي ليست بضمائر [3] . والثاني : أن تكون تلك الحروف ضمائرَ واختلفوا فيها ، فقيل : يكون الكلام على التقديم والتأخير أي أنَّ الأخيرَ مبتدأٌ والجملةُ السابقةُ خبرٌ ، او أَنْ يكون الإضمارُ على شريطةِ التفسيرِ فيكونُ ما بعدَ الضمائرِ بدلاً منها [4] . وذهب السيوطي (911هـ) إلى أَنَّ الإبدال هو الصحيح " لِنَقْلِ الأئِمَّةِ أنَّها لُغةٌ .." [5] .

وقد ذكرَ الإمام ابن العربي مسأَلَةً عن هذهِ اللُّغة في باب " تفضيل القرونِ وذكر الخلفاءِ من القرونِ الأوَل " في شرحِه لحديث : (كَذَبُوا بَنُو الزّرقاءِ بَلْ هُمْ مُلوكٌ مِنْ شَرِّ الملوكِ) [6] إذْ قالَ : " هذهِ لُغَةٌ في

تقديمِ ضميرِ الجماعةِ عليهِم في باب الفاعِلِ ، افتَقَرَ سيبويهِ إلى أنْ يَسْتَشهِدَ فيهَا بأَكلوني البراغيثُ ، والقرآنُ وعامَّةُ الحديثِ يَشْهَدُ لهَا ، وهي فصيحَةٌ مليحَةٌ " [7] .

نلاحظ من خلال هذا النص مسائل :

أَحدُها : إشارةُ ابنِ العربي إلى لُغَةِ " أكلوني البراغيثُ " من خلالِ ذكرِهِ لِتقديم ضميرِ الجماعَةِ عليهم في قولِهِ :" كذبوا بنو الزرقاءِ " وقال عنها : إنّها لُغَةٌ في تقديم ضمير الجماعَةِ عليهِم في باب الفاعل ، وهي فصيحَةٌ مليحةٌ . والمشهورُ من آراءِ النُّحاةِ كونُ هذهِ اللُّغَةِ قليلةً [8] ، وضعيفَةً [9] ، وشاذةً [10] .

الثانية : قال ابن العربي : إنَّ سيبويه لم يَستَشهِدْ بهذه اللغةِ في بابِ الفاعلِ . وعِندَ الرُّجوعِ إلى كتاب سيبويه تبيَّن بأَنَّه لم يذكُر هذه اللغةِ في باب الفاعِلِ ، ولكنَّهُ ذكرها مراراً في مواضِعَ أُخرى [11] .

1- العلل في النحو 143 .

2- ينظر : الكتاب 40/2 .

3- ينظر : العلل في النحو 144 ، وشرح الكافية 360 ، ومغني اللبيب 365/2 ، وهمع الهوامع 160/1 .

4- ينظر : العلل في النحو 144 ، ومغني اللبيب 365/2 - 366 .

5- همع الهوامع 160/1 .

6- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 436/4 .والمعني بهذا الحديث هم بنو أُمَيَّةَ كما في عارضة الأَحوذي 71/9 .

7_ عارضة الأَحوذي 71/9 .

8- ينظر : الكتاب 40/2 .

9- ينظر : مغني اللبيب 366/2 .

10_ العلل في النحو 143 .

11- ينظر على سبيل المثال لا الحصر :9/1 ،20 ، و 40/2 ، 41 .

ولَعلَّ السبَبَ في ذلك : هو أَنَّ سيبويه تحدَّث في باب الفاعلِ عن موضوعات أُخرى غير موضوعِ الفاعلِ ومنها : تعدي الفعلِ ولزومِهِ ، والمفعولِ بِهِ [1] . ومن المواضِعِ التي ذكرَ فيها سيبويهِ هذه اللغةَ قولُه : " اعلمْ أنَّ من العربِ مَنْ يقولُ : ضَرَبوني قومُكَ ، وضربَاني أخواكَ ، فشبَّهوا هذه بالتاءِ التي يُظهِرونَها في " قالَتْ فُلانَةُ " وكأَنَّهُمْ أرادوا أَنْ يجعلوا لِلجمعِ علامَةً كما جعلوا للمؤنَّثِ ، وهي قليلةٌ " [2] وقال : " إذا أردتَ جمعَ المؤنَّثِ في الفعلِ المضارعِ ألحقتَ لِلعلامَةِ نوناً ، وكانَتْ علامَةَ الإِضمارِ والجمعِ فيمَن قالَ : أكلوني البراغيثُ " [3] .

والمسأَلَةُ الثالثةُ : " ذَكر ابن العربي أَنَّ القرآنَ الكريمَ والحديثَ الشريفَ يشهدانِ لِهذهِ اللُّغة ؛ إذ وَرَدتْ في القرآن الكريم عِدَّةُ آياتٍ حُمِلَتْ على لُغَةِ " أكلوني البراغيثُ " وإن كان بعضُ النُّحاةِ يذهبونَ إلى أَنَّ " حَمْلَها على غيرِ هذهِ اللُّغة أولى لِضَعفِها " [4] . ومن ذلك قولُهُ تعالى: ﴿ وَأَسَرُّوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ [5] . وكذلك فقد تكلّمَ

النبيُّ ﴿ﷺ﴾ بهذِه اللُّغة [6] ، ففضلاً عن الحديثِ السَّابِقِ فقد وَرَد قولُه﴿ﷺ﴾: (يتعاقَبونَ فيكُمْ مَلائِكَةٌ باللَّيلِ ، ومَلَائِكَةٌ بالنَّهَارِ) [7] . ومما ورد على هذه اللغة قول الشاعر [8] :

تَوَلَّى قِتَالَ المارِقِينَ بِنَفْسِهِ   وَقَدْ أَسْلماهُ مُبْعَدٌ وَحَمِيمُ [9]

1_ ينظر :33/1 _41 .
2- الكتاب 40/2 .
3- المصدر نفسه 20/1 .
4- مغني اللبيب 366/2 .
5- الأنبياء : 3 .
6- ينظر : شرح الكافية الشافية 581/2 .
7- ينظر : الموطأ 138 ، وصحيح البخاري 556/4 ، وسنن النسائي 240/1 .
8_ ينظر : شرح الكافية الشافية 581/2 .
9_ البيت لعبد الله بن قيس الرُّقيّات من قصيدةٍ يرثي بها مصعب بن الزبير . الديوان 196 .

المبحث الثالث : المنصوبات

1–المنادى:

أ–المنادى المَحْض :

النِّداء هو : " تنبيهُ المدعِّو لِيُقبلَ عليكَ " [1] . والمنادى هو : " المطلوبُ إقبالُهُ بحرفٍ نائبٍ منابَ " أَدعو " لفظاً او تقديراً " [2] .

وقال سيبويه : " وممَّا ينتصب ... على الفعل المتروكِ إظهارُهُ قولُكَ : ياعَبدَاللهِ ، والنِّداءُ كُلُّهُ ...حَذفوا الفِعلَ لِكثرةِ استعمالِهم هذا في الكلام ، وصارَ يا بدلاً مِنَ اللفظِ بالفعلِ " [3] .

وحذفُ الفعلِ الناصبِ لِلمُنادى واجبٌ [4] ، ولِلُزومِ إضمارِهِ أسبابٌ منها : الدّلالَةُ على الإنشاءِ ، فإظهارُهُ يوهِمُ الإخبارَ [5] ، والاستغناءُ بظهورِ معناهُ ، وكثرةُ الاستعمالِ [6] . هذا هو مذهب الجمهورِ [7] ، وذهَبَ آخرون إلى أَنَّ الناصِبَ للمنادى هو حرفُ النِّداءِ نفسه [8] .

وحروفُ النِّداءِ هي [9] : " يا " ، و " أَيَا " ، و " هَيَا " ، و " أَيْ " ، و " الهمزةُ " ، و " وا " [10] . وزادَ الأخفش " آ " ممدودةً و " آي" [11] .

فأمّا " يا " فهي أُمُّ البابِ [12] ، وهي حرفٌ موضوعٌ لِنداءِ البعيدِ حقيقةً او حكماً ، وقد تكونُ للقريبِ ، وقيل : هي مشتركةٌ بينَهُما ، وقيلَ بينَهُما وبينَ المتوسِطِ . و " يا " أكثر أحرُفِ النِّداءِ استعمالاً [13] ، ولم يَرِد في التنزيلِ العزيزِ نداءٌ بغير "يا " [14] .

1- الأصول 401/1 . وينظر : أمالي ابن الحاجب 132/1 –133 ، وشرح اللمع 271/1 .
2- شرح الكافية 115 . وينظر : شرح الحدود النحويّة101 .
3- الكتاب 291/1 . وينظر : المقتضب 202/4 ، والأصول 405/1 ، وشرح اللمع 271/1 .
4- ينظر : الهمع 171/1 ، ومغني اللبيب 373/2 ، وشرح الحدود النحويّة102 .
5- ينظر : الهمع 171/1 .
6- ينظر : الكتاب 291/1 .
7- ينظر : الهمع 171/1 .
8- ينظر : الخصائص 277/2 .
9- ينظر : الكتاب 299/2 ، والمقتضب 233/4 - 235 ، والمقرَّب 192 ، وكاشف الخصاصة254 .
10- لم يذكر سيبويه " وا " ضمن حروف النِّداء . ينظر 299/2 .
11- ينظر : شرح الجمل 82/2 ، والمقرَّب 192 ، والهمع 171/1 .
12- ينظر : شرح الجمل 82/2 .
13- ينظر : مغني اللبيب 373/2 ، والهمع 172/1 .
14- ينظر : مغني اللبيب 13/1 .

وحقُّ المنادياتِ كُلِّها أَنْ تكونَ منصوبَةً ؛ لأنَّها مفعولاتٌ [1] ، ويظهَرُ النّصبُ في اللفظِ إذا كانَ المنادى نكرةً غيرَ مقصودةٍ ، او مضافاً ، او شبيهاً بالمضاف . ويُنصَبُ محلاً إذا كانَ مفرداً معرفةً او نكرةً مقصودةً ، فيكونُ مبنيّاً على ما يُرفَعُ بِهِ في محلِّ نصبٍ [2] .

وجميعُ الأسماءِ يجوز فيها النِّداءُ إلاَّ المضمرا تُ ، والأسماءُ المعرَّفَةُ بـ " أل " ، والأسماءُ غيرُ المتصرّفَةِ ، والأسماءُ اللازِمَةُ للصدر [3] .

فأمّا نداءُ الاسمِ المحلَّى بـ : " أَل " فقد جَوَّزَهُ الكوفيونَ نحو : " يا الرَّجُلُ " ، ومَنَعَهُ البصريونَ [4] . فإذا أُريدَ نداؤهُ ، فيُتوصَّلُ إلى ذلِكَ بـ " أَي " او اسمِ الإشارَةِ [5] ، وقد يكونُ بهما جميعاً وهو قليلٌ [6] .

ويُنادى بغيرِ وُصلَةٍ اسمُ اللهِ تعالى ؛ إذ يُجمَعُ فيه بينَ " يا " و " أَلْ " [7] ، وذلك على وجهين : أحدهما : قطعُ الهمزةِ فيقالُ : يا أَللهُ . والثاني : وصلُها : فيقالُ : ياالله [8] .

والأكثر في نداء اسم الله تعالى " اللّهُمَّ " بحذف حرف النِّداء والتعويض منه بميم مشدَّدةٍ مفتوحة [9] " للدلالة على التعظيم " [10] ، ولهذا فلا يجوز الجمع بينها أي : (يا) والميم المشدَّدةِ [11] إلاَّ في الضرورة نحو قوله :

إنِّي إذَا مَا حَدَثٌ أَلَمَّا … أقولُ يا اللّهُمَّ يا اللّهُمَّا [12]

1- ينظر : شرح شذور الذَّهَب 206 .
2- ينظر : الكتاب 182/2 – 183 ، والأصول 401/1 – 403 ، وأمالي ابن الحاجب 133/1 ، وشرح جمل الزجاجي 82/2 – 83 ، وشرح ابن عقيل 14/4 ، 15 ، وكاشف الخصاصة 256 .
3- ينظر : المقرَّب 193 .
4- ينظر : الانصاف 335/1 المسألة (46) .
5- ينظر : المقرَّب 194 ، وشرح ابن عقيل 25/4 ، وجامع الدروس العربيَّة 151/3 .
6- ينظر : المقرَّب 194 .
7- ينظر : الكتاب 309/1 ، والمقتضب 239/4–240 ، والعلل 202 ، واللمع 82 .
8- ينظر : شرح ابن عقيل 21/4 ، وكاشف الخصاصة 258 .
9- ينظر : الكتاب 25/1 ، و 196/2 ، والمقتضب 239/4 ، والأصول 412/1 ، والعلل في النحو 204 ، واللمع 83 ، وشرح ابن عقيل 21/4 ، وجامع الدروس العربيَّة 151/3 .
10- جامع الدروس العربيَّة 151/3 .
11- ينظر : لامات الزجاجي 85 ، واللمع 83 ، والمقرَّب 200 ، وشرح ابن عقيل 21/4 ، وكاشف الخصاصة 258 .
12- اختلف في قائل هذا البيت فقيل : لأبي خرّاش الهذلي (خزانة الأدب 216/4) ، وقيل : لامية بن أبي الصلت (معجم شواهد العربية 531/2) .

حيثُ " إنَّ " اجتماعَ يا والميمِ المشدَّدَةِ شاذٌ " [1] ولا يَرِدُ إلاَّ في ضرورة الشعر . وقال الزجّاج (311هـ) : " لَمْ يَقُلْ أَحدٌ من العربِ إلاَّ اللّهُمَّ " [2] .

وقد اختلف في ذلك النحويّون [3] :

فذهب البصريونَ إلى أَنَّ الميمَ المشدَّدَةَ عِوَضٌ من " يا " والهاءُ مضمومةٌ لأنَّه نداءٌ . قالَ سيبويه : " وقال الخليل رحمه اللهُ : اللّهُمَّ نداءٌ والميمُ ها هنا بَدلٌ من يَا ، فهيَ ها هنا فيما زعمَ الخليلُ رحمة اللهُ آخِرَ الكلمةِ بمنزلة يَا في أوّلِها ... والهاء مرتفعةٌ لأنَّهُ وَقَعَ عليها الإعرابُ " [4] . ولِهذا فلا يجوزُ الجمعُ بينهما ، فلا يقالُ : " يااللّهُمَّ لأنَّه جمعٌ بين العِوَض والمعَوّضِ .

وذهبَ الكوفيوُّن إلى أنها ليست عِوَضاً من (يا) وإنَّما الأصلُ فيه " ياألله أمَّنَا بخيرٍ" إلاَّ أنَّه كثُرَ في الكلام ، فحذفوا بعضه تخفيفاً . قال الفراء (207 هـ) : " وَنَرى أنَّها كانتْ كلمةً ضُمَّ إليها أُمَّ ، تريدُ : ياأللّهُ أُمَّنا بخيرٍ ، فكثرتْ في الكلامِ فاختلطتْ . فالرَّفعةُ التي في الهاءِ من همزةِ أُمَّ لماَّ تُرِكتْ انتقلتْ إلى ما قبلها " [5] .

والصحيحُ هو ماذهب إليهِ البَصريونَ ، وأمَّا رأيُ الكوفيين ففاسد ، " لأنَّه لو كانَ الأمرُ على ما ذكروا و ذهبوا إليه ، لما جازَ أن يُستعمل هذا اللفظ إلاَّ فيما يؤدي إلى هذا المعنى ، ولا شك أنه يجوز أن يقال : " اللّهُمَّ العَنه ، اللّهُمَّ اخزه " وما أشبه ذلك " [6] .

وكذلك لو كان القولُ على ما ذهبوا إليه لما امتنع من حرفِ النِّداء ؛ " لأنَّ تصييرَ الشيئينِ شيئاً واحداً لايمنعُ من دخولِ حرف النِّداء " [7] .

وكذلك يستحسن أن يقال : اللّهُمَّ أُمَّنَا مِنكَ بخيرٍ ، فلو كانت الميم مراداً بها ما ذكِر لحصلَ في الكلام تكرار ، والتكرار مستقبح ، وحُسنُ استعماله دليلٌ على فسادِ مذهبهم [8] .

1- خزانة الأدب 295/2 الشاهد 130 .
2- معاني الزجاج 393/1 .
3- ينظر : أسرار العربية232 ، والانصاف 354/1 المسألة 47 ، ولسان العرب 89/1 (ألَـهَ) ، وهمع الهوامع 178/1 – 179 .
4- الكتاب 196/2 .
5- معاني الفرَّاء 203/1 . وينظر : لامات الزجاجي 85 ، والعلل في النحو 204 ، ولسان العرب 89/1 (اله) .
6- أسرار العربية233 .
7- لامات الزجاجي 86 .
8- ينظر : العلل في النحو 205 .

وقد أَشارَ الإمام ابن العربي إلى هذا الخلافِ في عارضته في " باب ما يقولُ إذا دَخَلَ الخلاء " ، قالَ : " اللّهُمَّ معناهُ : ياللهُ قالهُ الخليلُ . وقالَ الفرَّاءُ : معناهُ : يا اللهُ آمِنَّا منك بخيرٍ . وكلا القولينِ معترضانِ والأوَّل أمثلُ " [1] . كما نلاحِظُ من هذا النَّصِّ فالإمام ابن العربي قَدْ أورَدَ الخلافَ بينَ المذهبين متمثِّلاً بقولِ الخليلِ وهو قولُ البصريينَ ، وقولِ الفرَّاءِ وهو ما ذهبَ إليهِ الكوفيونَ . وعلى الأوَّل فالميمُ المشدَّدَةُ عِوَضٌ من " يا " وبهذا فلا يجوز الجمع بينهُما ، وعلى الثاني ليست الميم المشدَّدةُ عِوَضاً من " يا " فيجوزُ الجمعُ بينَهُما . وبعد أَنْ ذكَرَ قولَ الخليلِ والفَرَّاءِ ، قالَ بترجيحِ الأوَّل ، أي : أنَّهُ اتفَقَ مع البصريينَ في هذا القولِ .

أمَّـا أَحكـامُ تـابعِ المنـادى : فالمنـادى إذا كـانَ مفـرداً مضـموماً ونُعِـتَ بمفـردٍ يجـوزُ في وصـفهِ وجهـان : الرَّفـعُ علـى اللفـظِ ، والنصـبُ علـى المحـلِ . نحـو : " يَـا زيـدُ الظريـفُ ، والظريـفَ " . فـإذا نعتـه بمضـافٍ لم يكـن فيـه إلاَّ النصـب " لأنَّ المنـادى إذا وصـفَ بالمضـافِ فهـو بمنـزلته إذا كـان في موضـعه ... فالمضـاف إذا وصـف بـه المنـادى فهـو بمنـزلته إذا ناديتـه ، لأنَّـه هنـا وصـف لمنـادى في موضـع نصـب " [2] . وكـذلكَ يجـري التوكيـدُ مجـرى الوصـف . وإن كـانَ المنـادى منصـوباً لم يَجُـز في وصـفه إلاَّ النصـبُ نحـو : " يـا عبـدَاللهِ الظريـفَ " . و كـذلك التوكيدُ .

أمَّا إذا كانَ التابعُ بَدَلاً فهو في حكمِ تكرير العاملِ ، وحُكمهُ حكمُ المنادى المستقلِّ ، فيجبُ ضمُّهُ إذا كـان مفـرداً نحـو : " يَارَجُـلُ زيـدُ " ، ويجب فيـه النصب إنْ كـانَ مُضـافاً . وكـذلك حكـم عطـف النسقِ [3] .

وقدْ ذكر ابنُ العربي مسألَةً تحتملُ مُعظَم الوجوهِ الوارِدَةِ في تابع المنادى ، وذلك في " باب الحث على الهدية " في شرحِهِ لحديث النبيِّ(ﷺ) :(يانساءَ المسلِماتِ لاتَحقِرَنَّ جارةٌ لجارَتِها ولَوْ فرسِن [4]

1- عارضة الأَحوذي 20/1 .

2- الكتاب 184/2 .

3_ ينظر : الكتاب 182/2 –185 ، والمقتضب 207/4–209 ، والأصول 406/1 ، واللمع 81–82 .

4_ الفرسِنُ : حافر الدَّابة . العارضة 293/8 .

شاةٍ) [1] . قال : " وقوله " يانساء المسلمات " يُحتمل أن يكون برفعِ الاسمينِ على البدلِ الثاني من الأوَّل ، ويُحتَملُ بنصبها كقوله : صلاةُ الاولى ومَسْجِدُ الجامع ، ياجملة نساءٍ من النِّساءِ المسلماتِ فخصَّهُنَّ بالنِّداء . ويُحتَمل أن يرفَعَ الأوَّل وينصب الثاني كقولهم : يا زيدُ العاقِلَ بنصب اللاَّمِ " [2] .

ممَّا يبدو في هذا النصِّ فالإمام ابنُ العربيِّ احتَمَلَ ثلاثَة أوجُهٍ في جملةِ (يانساءَ المسلماتِ)الأوَّل : برفع الاسمين على إبدالِ الثاني من الأوَّل ، والثاني : على الاضافة أي : " يانساءَ المسلمات " باضافة (نساء) إلى (المسلماتِ) من إضافةِ الشيءِ إلى نفسهِ مِثلُ : " صلاةُ الاولى " ، " ومسجدُ الجامعِ " . وعلى هذا الوجهِ يكونُ المخصوصُ بالنِّداءِ وهو (نساء) منصوباً معرباً ؛ لأنَّه مضافٌ . والثالث : برفعِ

الأوَّل ونصب الثاني على المحلِّ أي : إنَّه صفةٌ منصوبةٌ على محلِّ المنادى ؛ لأنَّ محلَّهُ النصبُ . وقد يكونُ النصبُ على أعني كما ذهب إليه سيبويه [3] وغيره . ويلاحظ هنا أنَّ الوجه الثاني والثالث لا إشكالَ فيهما . إلاَّ أنَّ الوجه الأوَّل فيه بعض الإشكال ، فمن الواضح بأَنَّ البدل وهو (المسلمات) محلى بـ (أل) ومن المعلومِ أنَّ البدلَ يتبَعُ المبدَلَ منهُ تعريفاً وتنكيراً وإفراداً وجمعاً ....الخ . والمبدَلُ منهُ (نساء) – على إعرابِ الرَّفع – نكرةٌ مقصودةٌ . ومن المعلوم أيضاً أنَّه يجوز ابدال النكرة من المعرفة والمعرفة من النكرة ، إلاَّ أنَّ البَدَل كما قلنا : في نيَّةِ تكرار العامل ، وهو هنا (يا) ، ويا لا تدخل على منادى معرَّف بـ (أل) إلاَّ في اسمِ الله تعالى والمحكي من الجمل ، وفي الضرورة من الشعر . وهذا لاينطبقُ والحالةُ هذه . قال ابنُ عُصفور (669 هـ) عن هذه الحالة : " فإن أتبعته ببدلٍ ، كان حكم التابعِ كحُكمِه لو باشرَ حرفَ النِّداءِ ؛ ولذلك لا يجوز أن يُبْدَلَ اسمٌ فيه لامُ تعريفٍ ، ..... وإنْ حذفتها لم يَجُز ، لأنَّ النكرة لا تستعمل إلاَّ مع حرف النِّداء ملفوظاً به " [4] .

وكما يبدو فابن العربي في هذا الوجه قد خالف النحاةَ ، وأتَى برأيٍ يبدو فيه اتّفاقٌ مع الكوفيينَ الذين يُجيزونَ نداءَ ما فيهِ (أَلْ) ، على اعتبار أنَّ هذا الاسم في نيةِ تكرارِ (يا) لكونِهِ بَدَلاً .

1- ينظر في تخريجه : صحيح البخاري 312/3 ، وسنن الترمذي 384/4 .
2- عارضة الأحوذي 292/8–293 .
3- ينظر : الكتاب 183/2 ، والأصول 406/1 .
4- المقرَّب 195 .

ب – المنادى المُرَخَّم

الترخيمُ لغةً هو : " التَّسهيلُ " [1] وقيل : ترقيقُ الصوتِ وتليينُهُ [2] . واصطلاحاً : " حَذفُ أَواخرِ الأَسماءِ المفردةِ تخفيفاً " [3] على وجهٍ مخصوصٍ لدى النحاة [4] .

وإلى هذين المعنيين ذَهَبَ ابن العربي فقال : " يجوزُ حذفُ آخرِ الاسمِ مِنْ دُعاءِ الرَّجُلِ ولا يكونُ ذلك تحقيراً . قال النبيِّ عليه السلام : (ياعائِشُ إنَّ جبريلَ يُقرِئُكِ السَّلامَ) [5] . وهو بابٌ في العربيَّة يُسَمُّونَهُ الترخيم أي : التسهيل ، لأنَّه قلَّلَ مِنْ حروفِ الاسمِ فخفَّ " [6] .

فهو هنا لم يخرج عمَّا خطَّهُ النحاةُ من حدِّ الترخيمِ ، سواءٌ كان ذلك في اللُّغة أَمْ في الاصطلاح . والمنادى المحذوف آخره يُسَمَّى " مُرَخَّماً " [7] . وللترخيم شروط :

منها : " أَن يكون منادىً " [8] ؛ لأَنَّ الترخيم لا يكون إلاَّ في النِّداء [9] ؛ وذلك لكثرة النِّداء في الكلام وسعة استعماله فحذفوا منه آخره [10] . ولا يكون في غير النِّداء " إلاَّ أَن يضطرَّ شاعر " [11] .

ومنها : أن يكون المنادى علماً [12] ؛ لأنَّ الأَعلام يدخلها من التغيير ما لا يدخل غيرها [13].

1- همع الهوامع 181/1 .

2- ينظر : شرح ابن عقيل 43/4 ، وشرح الحدود النحويَّة102 .

3- الكتاب 239/2 . وينظر : الأصول 437/1 ، واللمع 83 ، وأسرار العربية236 ، والمقرَّب 204 ، وشرح الكافية 125 ، وشرح قطر الندى 232 ، و شرح ابن عقيل 44/4، وكاشف الخصاصة 272 ، وهمع الهوامع 181/1 .

4- ينظر : كاشف الخصاصة 272 ، وشرح الحدود النحويَّة102 .

5- ينظر في تخريجه : سنن ابن ماجة 1218/2 ، وسنن أبي داود 360/4 ،وسنن الترمذي 54/5 .

6- عارضة الأَحوذي 279/10 - 280 .

7- ينظر : جامع الدروس العربيَّة 162/3 .

8- شرح المفصّل 19/1 .

9- ينظر : الكتاب 239/2 ، والأصول 437/1 ، والعلل في النحو 209 ، وشرح اللمع 286/1 ، وأسرار العربية236 .

10- ينظر : الكتاب 239/2 ، وشرح المفصّل 19/1 .

11- الكتاب239/2 ، والأصول 437/1 . وينظر : العلل في النحو 210 ، وشرح المفصّل 19/2 ، وشرح ابن عقيل 50/4 ، وهمع الهوامع 181/1 .

12- ينظر : شرح المفصّل 19/2 ، وشرح الكافية 125 ، وشرح قطر الندى 232 ، وشرح ابن عقيل 45/4 ، وكاشف الخصاصة 272 .

13- ينظر : شرح المفصّل 19/2 .

ومنها : أن يكون المنادى مفرداً أي : غير مضافٍ ولا مضافاً إليه ، وأن لا يكون وصفاً ، ولا اسماً منوَّناً في النِّداءِ ، ولا مستغاثاً به ، ولا مندوباً [1] .

ومنها أن يكونَ زائداً على ثلاثة أَحرف [2] . إلاَّ أنَّ ما فيه هاء التأنيثِ يجوز ترخيمهُ مطلقاً ، سواءٌ كان علماً أَم غيرَ علمٍ ، زائداً على ثلاثةِ أحرفٍ او غيرَ زائد [3] .

قال سيبويه : " اعلم أنَّ كلَّ اسمٍ كان مع الهاءِ ثلاثة أحرفٍ او أكثر من ذلك ، كان اسماً خاصاً غالباً ، او اسماً عامّاً لكلِّ واحدٍ من أُمَّةٍ ، فإنَّ حذف الهاء منه في النِّداءِ أكثرُ في كلام العرب " [4] . وذلك نحو قولك " في عائِشَة : " يَا عَائِشُ " [5] . وقد ذكر ابن العربي في المسألة التي ذكرت سابقاً ترخيم عائشة في قول النبيِّ ﴿ﷺ﴾ : " ياعائشُ إنَّ جبريل يُقرِئُكِ السلام " . حيث يجوزُ حذفُ آخرِ الاسمِ في النِّداءِ للتسهيل والتخفيف ولا يكون ذلك الحذف تحقيراً [6] . إلاَّ أنَّه -كما يبدو - لَمْ يُشِرْ إلى كون المرخَّمِ

منتهياً بالهاءِ او غيرِهِ ، ولا إلى شُروطِ الترخيم ، ولعلَّ ذلك [7] راجعٌ إلى كون الاسمِ الذي ذكره وهو " عائش " لا يحتاج في ترخيمه إلى شروط سِوى انتِهائِه بِهاءِ التأنيثِ . قال ابن الوَرّاق (381هـ) : " وأمَّا الهاء فإنَّما وجب حذفها وحدَها ، طالَ الاسمُ او قصر ؛ لأنَّها ليست من بناء الاسم الأوَّل ، وهي كالمنفصلِ منهُ ، وإذا حُذِفت لم يجُز أن تَحذِفَ معها غيرها إذْ كانت غيرَ متعلقةٍ بالاسم تعلقاً شديداً ، فلهذا حُذِفَت وحدها " [8] .

وفي المنادى المرَخَّمِ لُغَتان [9] :

إحداهما : لُغَةُ من ينتظر الحرفَ المحذوف : وذلك بأَن يبقى آخرُ المنادى المرخَّمُ بعد الحذف على ما

1- ينظر : الكتاب 240/2 -241 ، والأصول 437/1 .
2- ينظر : شرح المفصّل 20/2 ، وشرح الكافية 125 ، وشرح قطر الندى 232 ، وشرح ابن عقيل 45/4 ، وشرح الحدود النحويَّة102 .
3- ينظر : الكتاب 241/2 ، والأصول 439/1-441 ، وأسرار العربية238 ، و شرح المفصّل 20/2 ، وشرح قطر الندى 232 – 233 ، وشرح ابن عقيل 45/4 ، وكاشف الخصاصة 272 ، وهمع الهوامع 182/1 ، وشرح الحدود النحويَّة102 .
4- الكتاب241/2 .
5- شرح قطر الندى 233 .
6- ينظر : عارضة الأَحوذي279/10-280 . وينظر : في مسألة اخرى 163/12-164 .
7- اعني : عدم اشارته إلى شروط الترخيم .
8- العلل في النحو 211 . وينظر : شرح المفصّل 20/2 .
9- ينظر : اللمع 83 ، وشرح اللمع 287/1 ، وشرح المفصّل 21/2 - 22 ، والمقرَّب 205-206 ، وشرح قطر الندى 233-234 ، وشرح ابن عقيل 49/4 ، وكاشف الخصاصة 274 ، وهمع الهوامع 184/1 ، وجامع الدروس العربيَّة 163/3 .

كان عليه قبل الحذف سواءً كان ذلك ضمَّةً او فتحةً او كسرة نحو : " يا منصُ ، ويا جعفَ ، ويا حارِ " في منصور وجعفر وحارث . ونحو قراءَ ة ابن مسعود [1] : (وَنَادَوْا يَا مَالِ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ) [2] . في ترخيم مالك " ببقاء كسرة اللام " [3] . قال سيبويه : " واعلم أَنَّ الحرف الذي يَلي ما حذفتَ ثابتٌ على حركته التي كانت فيه قبلَ أَن تحذف ، إن كان فتحاً او كسراً او ضمّاً او وقفاً ؛ لأنَّك لم تُرِد أنْ تجعل ما بقيَ من الاسم اسماً ثابتاً في النِّداء وغير النِّداء ، ولكِنَّكَ حذفت حرفَ الإعراب تخفيفاً في هذا الموضع ، وبقيَ الحرف الذي يلي ما حُذِفَ على حاله ، لأنَّه ليسَ عِندهُم حرفَ الإعراب ... " [4] . وهذه اللُّغَةُ هي الأَشهرُ والأَكثر استعمالاً [5] .

والثانية : لُغة من لا ينتظر الحرف : وذلك بأَنَّ يُحَرَّكَ آخِرُ المنادى المرَخّم بعد الحذف بحركةِالمحذوف فيبنى على الضمِّ بمعاملته " معامَلَةَ الأسماء التامَّة " (6) . إلاَّ أَنَّ ما في آخره تاء التأنيث من الصِّفاتِ لا يُرَخم على هذه اللغة لكي لا يلتبسَ المؤنَّث بالمذكّر ، فلا تقول في ترخيم " قائمة " يا " قائِمَ " بالفتح فيلتبسَ بالمذكّر (7) . ومثال هذا النوع من الترخيم : " ياجعفُ " و " ياحارُ " ، و " يا مالُ " (8) بالرَّفع في قوله تعالى : ﴿ وَنَادَوْا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ ﴾ (9) وهي قراءَ ةُ الغَنَوي (10) ، قال أبو حيَّان (754هـ) : " وقرأ أبو السَّرار الغنوي : (يا مالُ) بالبناءِ على الضمِّ . جُعِلَ اسماً على حِيالِه " (11) . كما قُرأَت (يا مالِ) بالكسر على لُغةِ من ينتظر الحرف (12) . وهي قراءَ ة عبدالله وعلي وابن وثّابَ و الأعمش (13) . وقيل : يحيى بدلَ ابن وثّاب (14) .

1- ينظر : شرح قطر الندى 232 - 233 .

2- الزخرف 77 . وينظر: همع الهوامع 184/1 .

3- شرح قطر الندى 233 .

4- الكتاب 241/2 .

5- ينظر : همع الهوامع 184/1 ، وجامع الدروس العربيَّة 163/3 .

6- شرح المفصّل 21/2 .

7- ينظر : المقرَّب 206 ، وكاشف الخصاصة 274 .

8- الزخرف 77 .

9- ينظر: شرح قطر الندى 233 .

10- ينظر : شرح قطر الندى 233 .

10- البحر المحيط 28/8 .

12- ينظر : البحر 28/8 ، والمحتسب 257/2 ، ودراسات لاسلوب القرآن 297/3 .

13- ينظر : البحر المحيط 28/8 ، ودراسات لاسلوب القرآن 298/3 .

14- ينظر : المحتسب 257/2 ، ودراسات لاسلوب القرآن 297/3 .

أمَّا قراءَ ة الجمهور فهي " يامالِكُ " (1) بدون ترخيم .

وقال ابن العربي مشيراً الى هاتين القراءتين : " (يا مال) ترخيم مالك وإنْ شئت قرأْتَهُ [بخفضِ] (2) اللام على الأصل ، وإن شِئْتَ أجريتَهُ مجرى المفرد فرفَعْتَ اللام ... " (3) .

فقد أورَدَ الإمام ابن العربي القراءَ تينِ المحتملتينِ في الآية السابقة وهما بترخيم (مالِك) على لغتي الترخيم : الانتظار وعدم الانتظار ، فعلى لغة الانتظار يُقرأ " يا مالِ " بكسر اللام ، وذلك بإبقاءِ آخِرِه بعد الترخيم على ما كان عليه قبله ، وذلك على اللُّغة المشهورة كما ذكر النحاة . وعلى اللُّغة الثانية أَي : عدم الانتظار يُقرأ " يا مالُ " بالبِناءِ على الضَّمِّ ، وذلك بمعاملته معامَلَةَ الاسمِ التامِّ .

ويُلاحَظ من خلال النصّ الذي أورده ابن العربي أنَّه ساوى بين استخدام اللُّغتين ، فجعل الخيار للمُتَكَلِّمِ في استخدام ايِّهما شاء . مَعَ أنَّ كثيراً من النّحاةِ أشار إلى أنَّ لُغة انتظار الحرفِ هي الاولى والأشهر والأكثر قوّةً واستخداماً في النحو .

ومن الأَسماءِ التي ذكرها ابن العربي في موضوع الترخيم (فُلُ) .

وقد ذكر النُّحاة بأَنَّ (فُلُ) من الأَسماءِ الملازمة للنداء " فلم يُتَصرَّف فيها بأَن تُستعمل مبتدأً ولا فاعلاً ولا مفعولاً ولا مجروراً بل لا تستعمل إلاَّ في النِّداء " (4) ، وهي من المسموع (5) ، فيقال : " فلُ" للرَّجُل و " فُلَةُ " للمرأة ، وقد استعمل هذا الاسم في غير النِّداء ضرورةً (6) ، كقوله :

تَضِلُّ مِنْهُ إبلي بالْهَوْجَلِ   في لجَّةٍ أمْسِكْ فُلاناً عَنْ فُلِ (7)

1- ينظر : البحر المحيط 28/8 .

2- في الأصل " برفع الام " إلاَّ أنَّ ما يبدو واضحاً هو أنَّ الناسخ وقع في خطأ لأنَّ القراءَ ة الاخرى برفع اللام ومن غير المعقول ان تكون القراءتان برفع اللام . هذا من جانب ، ومن جانب اخر فان قراءَ ة كسر اللام واردة في كتب النحو والتفسير كما أنَّ قراءَ ة الرفع واردة فيها فهما قراءتان معروفتان ومتلازمتان . فضلاً عن ذلك فقد حَصَلَ في الصفحة نفسها والتي قبلها سقط وتقديم وتاخير فلا يبعد ابداً أن يكون هذا قد امتدَّ إلى النصِّ السابق . وقد أشار المحقق إلى هذا بقوله : " لعله بكسر اللام " مشيراً إلى القراءَ ة الاولى .

3- عارضة الأَحوذي 215/7-216 .

4- همع الهوامع 177/1 .

5- ينظر : شرح ابن عقيل 33/4 ، وهمع الهوامع 177/1 .

6- ينظر : الكتاب 248/2 ، والمقتضب 235/4 ، والأصول 226/1 ، والمقرَّب 200 ، وشرح ابن عقيل 34/4 ، وكاشف الخصاصة 265-266 ، وهمع الهوامع 177/1 ، و خزانة الأدب 389/2 .

7- الشاهد فيه : استعمال " فل " في موضع فلان في غير النِّداء ضرورة وفي ذلك تقديران : احدهما : أن يكون المراد : عن فلان ، فحذف النون للترخيم في غير النِّداء ثم حذفت الالف لانها زائدة . والاخر ان يكون حذفه منقولا من قولهم : يا فلُ ، للضرورة . و قائل البيت هو : ابو النجم العجلي من ارجوزته المعروفة بـ (أم الرجز) ، ينظر : الخزانة 389/2_390 .

وقد اختلف في هذا الأسم فذهب سيبويه ومن تابعه إلى أَنَّ هذا الاسم "كناية عن نكرة من يعقل بمعنى يارجلُ ويا امرأةُ " (1) فهو ممَّا حُذِفَ منه حرفٌ وبقيَ على حرفين ، " وليسَ بترخيم فلان " (2) قال سيبويه : " وأمَّا قولُ العربِ : يا فُلُ أَقبِل ، فإنَّهم لم يجعلوه اسماً حذفوا منه شيئاً يثبت فيه في غير النِّداء ، ولكنَّهم بنوا الاسم على حرفين ، وجعلوه بمنزلة دمٍ . والدليل على ذلك أنَّهُ ليسَ أحدٌ يقولُ : يافُلُ فإنْ عنَوا امرأةً قالوا : يافُلَةُ . وهذا الاسم اختُصَّ به النِّداء ، وإنَّما بُنِيَ على حرفين لأنَّ النِّداء موضع تخفيفٍ ، ولم يَجُز في غير النِّداء لأنَّه جُعل اسماً لا يكون إلاَّ كناية لمنادى ، .... ومعناه : يارجل . وأمَّا فُلان فإنَّما هو كناية عن اسم سُمِّيَ به المحدَّث عنه ، خاصٌّ غالب " (3) .

وذهب آخرون إلى أَنَّ " فل " منقوصٌ من " فلان " وقد حُذِفَت الأَلف والنون ترخيماً [4] . قال السيوطي (911هـ) : " من الأسماء أسماءٌ لازمةُ النداءِ ... فمن المسموعِ فلُ للرَّجُل و فُلَةُ للمرأة يقال : يافلُ ويافلةُ ... واختلف فيهما فقيل : هما منقوصان من فلان وفلانة تحذف الأَلف و النون ترخيماً . وبه جزم ابن مالك ونسبَهُ أبو حيَّان للكوفيين " [5] .

وقال ابن العربي في أَبواب المناقب ، في حديث حميد بن عبد الرحمن : " فُلُ ترخيم فلان . والعربُ تحذف من الكلمة وتزيدُ في أَخرى وهما من أَركان الفصاحَةِ " [6] .

فهو هنا متفقٌ مع النحاة الذين قالوا : بأَنَّ " فُلُ " ترخيم " فلان " ، وبأَنَّه ليسَ كِنايةً عن علم من يَعْقل ، وَهُمْ كما نقل السيوطي عن أَبي حيَّان : الكوفيوّن .

وفي ذهاب ابن العربي هذا المذهب مخالَفَةٌ لسيبويهِ ومن تابعه من البصريين ومنهم : المبرد وابن السَّراج الذين ذهبوا إلى أنّ " فلُ " ليسَ ترخيماً لـ " فلان " ولا منقوصاً منه بل هو كنايةٌ عن علم .

وهكذا نرى بوضوح عدم تعصُبِ هذا الإمام الجليل لمذهب نحويٍّ معين ، فهو يتفقُ مع الكوفيين حيناً ويخالف البصريين ، ويتَّفق مع البصريين أحياناً مخالفاً للكوفيين حسب ما يراه صحيحاً وموافقاً للصواب . وهذا ما يتبين من خلال هذه المسألَةِ وغيرها .

1- همع الهوامع 177/1 .
2- المقتضب 235/4 .
3- الكتاب 248/2 ، والاصول 425/1-426 . وينظر : همع الهوامع 177/1-178 .
4- ينظر : همع الهوامع 177/1 .
5- المصدر نفسه 177/1 .
6- عارضة الأَحوذي 137/13 .

جـ - المنادى المُسْتَغاث :

الاستغاثةُ : " نداءُ من يُخَلِّصُ المسْتَغاثَ لَهُ من شِدَّةٍ وقعَ فيها ، او يُعين على دفعِ مشقَّةٍ عَنْهُ ، فالمقصودُ منها : طلب العونِ والنُّصْرَة نحو: " يااللهِ للْمُسلِمينَ " "[1] .

والمسْتَغاثُ هو : "كُلُّ اسمٍ نودِيَ لِيُخَلِّصَ مِنْ شِدَّةٍ ، او يُعِينَ على دَفْعِ مَشَقَّةٍ " [2] .

فالمطلوب منه الإعانة هو المستَغاثُ ، أي إنَّه : مستغاثٌ به ، والمطلوب له الإعانةُ هو المستغاثُ له [3] .

والمستغاث يُجَرُّ بلامٍ مفتوحةٍ [4] " وجوباً لوقوعه موقع الضمير ، وجرّه بها للتخصيص على الاستِغاثةِ " [5] .

وإنَّما فُتِحَت لام المِسْتَغاثِ للفصلِ بين المستغاثِ والمستغاث له . قال المبرِّد (285 هـ) : " إذا استغثت بواحدٍ او بجماعةٍ فاللامُ مفتوحة ، تقول : يا للرجال ، ويا للقومِ ،.... إذا كنتَ تدعوهم . وإنَّما فتحتها لتفصل بين المدعوِّ و المدعوِّ له ... " [6] .

وإذا عُطف على المستغاث مستغاث آخر وتكررت (يا) وجب فتح الاسمين ، أمَّا إذا لم تكرر (يا) فيجب كسر لام المستغاث المعطوف نحو قوله :

يَبْكيكَ نَاءٍ بعيدَ الدَّارِ مُغتَرِبٌ   يَالَلْكُهولِ ولِلشّبانِ لِلعَجَبِ [7]

أمَّا المُسْتَغاثُ مِن أَجله فَتُكسَرُ معه اللام نحو : يالَلرّجالِ لِلعَجب [8] . وقد اختلف في اللام الداخلة على المستغاث فقيل : بأنَّها زائدة ، وقال آخرون :إنَّها ليست بزائدة [9] ، وهو الصحيح [10] .

1- شرح الحدود النحويَّة103 . وينظر في تعريفاتٍ اخرى : كاشف الخصاصة 267 ، وهمع الهوامع 180/1 ، وجامع الدروس العربيَّة 158/3 .
2- شرح قطر الندى 237 .
3- ينظر : جامع الدروس العربيَّة 158/3-159 .
4- ينظر : الكتاب215/2 ، والمقتضب 254/4 ، والكامل 270/3 ، وشرح جمل الزجاجي 109/2 ، والمقرَّب 201 ، وشرح قطر الندى 237 و 238 ، وهمع الهوامع 180/1 .
5- شرح الحدود النحويَّة103 .
6- الكامل 207/3 ، والمقتضب 254/4 . وينظر : شرح جمل الزجاجي 109/2 ، وهمع الهوامع 180/1 .
7- لم يُنسب هذا البيت لقائل معين . والشاهد فيه " على أنَّ لامَ المستغاثِ إن عُطِفَت بغير يا كُسِرَت ، فلام الشبّان مكسورة ، والقياس فتحها ، وجاز الكسر لعدم اللبس ... " خزانة الأدب 154/2 .
8- ينظر : الكامل 272/3 ، والاصول 429/1 ، وشرح جمل الزجاجي 109/2-110 ، والمقرَّب 201 ، وشرح قطر الندى 238-239 ، وشرح ابن عقيل 36/4و 37 ، وكاشف الخصاصة 267 ، وهمع الهوامع 180/1 .
9- ينظر : مغني اللبيب 218/1 ، وهمع الهوامع 180/1 .
10- ينظر : همع الهوامع 180/1 .

وقد " زعم الكوفيّونَ أنَّ اللامَ في المستغاث بقيَّةُ اسمٍ وهو آل ، والأصل : يا آل زيدٍ ، ثمَّ حُذِفَتْ همزة آل للتخفيف ، وإحدى الأَلِفَين لالتقاء الساكنين " [1] .

أمَّا البصريون فقالوا : " بل هي لامُ الجرِّ بدليلِ رجوعِ كسرِها في العطف ، ولو كانت بَعْضَ آلٍ لم يكنْ لِكسرِها موجبٌ " [2] .

ولا يستعمل للاستغاثةِ من حروف النِّداء إلاَّ " يا " خاصَّةً [3] . قال سيبويه :

" ولم يلزم في هذا الباب إلاَّ يا للتنبيه ؛ لِئَلَّا تلتبِسَ هذه اللام بلام التوكيد كقولك : لعمرٌو خيرٌ منك . ولا يكون مكان يا سواها من حروف التنبيه نحو : أيْ وهَيَا وأيَا ؛ لأَنَّهم أَرادوا أَنْ يُميِّزوا هذا من ذلك الباب الذي ليسَ فيه معنى استغاثةٍ ولا تَعَجُّبٍ " (4) .

أمَّا بالنسبة لحذف المستغاث فقال ابن عصفور (669هـ) " ويجوز حذف المستغاث من أَجله وإبقاء المستغاث به ، و عكس ذلك " (5) . أي حذف المستغاث به وإبقاء المستغاث من أجله . وقيل : بأَنَّه لا يجوز حذف المستغاث ، وإنَّما يجوز حذف المستغاث له نحو : " ياَللّهِ " (6) .

وقد أورد الإمام ابن العربي مَسْأَلَةً عن الاستغاثة في باب " سورة المنافقين " فقال : " يا لَلْمُهَاجِرِينَ يَالَلْأَنصَارِ " استِغاثَةٌ ، بالقبيل على الانتصارِ ، مِنْ أَفعالِ الجاهِلِيَّة ومن سُنَّةِ العَصَبيَّةِ الَّتي أَبْطَلَها اللهُ بالحَقِّ ، وعَيَّنَ الخليفة و نُوَّابَهُ للإِنصافِ والانتصافِ " (7) .

فقد ذكر أولاً بأَنَّ هذا التركيب أَعني : " يا لَلمُهَا جرين يَا لَلأنصارِ" هو استِغَاثة . وهو متكوّن كما يُلاحظ من (يا) ولام الاستغاثة والاسم المستغاث به .كما نجد في هذه الجملة مُسْتَغَاثان وهما: المهاجرينَ والأَنصار والمستغاث له محذوفٌ وحذفه جائزٌ كما سبقَ .

ثمَّ ذَكَرَ أنَّ فائدة هذه الاستغاثة هي: الانتصار أي : أنَّ المستغيث يطلب النُّصْرَةَ مِنَ المستغاثِ . وهذا هو ما ذكره النّحاةُ في غرضِ الاستِغاثةِ .هذا من الجانب النحويّ. ومن الجانب الشرعي ذكرَ بأَنَّ الاستغاثة " بالقبيل على الانتصار " باطِلٌ شرعاً لأنَّها " من أفعالِ الجاهِلِيَّةِ ومِنْ سنّة العَصَبيَّةَ التي أَبطلها اللهُ بالحقَّ " ، فلا يجَوزُ الاستِغاثة وطلبُ العونِ إلاَّ ممَّن أعطاهُ الله – تعالى – الحقَّ في الإنصاف وإعادة الحقوق إلى أَصحابها وهم: الخليفةُ ونوَّابه.

1- مغني اللبيب 219/1 . وينظر : همع الهوامع 181/1 .
2- همع الهوامع 181/1 .
3- ينظر : الأصول 431/1 ، والمقرّب 201 ، وشرح قطر الندى 238 ، وجامع الدروس العربيَّة 159/3 .
4- الكتاب 218/2 .
5- المقرَّب 201 .
6- ينظر : جامع الدروس العربيَّة 159/3 .
7- عارضة الأَحوذي 202/12 .

د – المنادى المندوب :

الندبة : " نداءُ المتَفَجَّعِ عليه لفقدهِ حقيقةً او حُكماً ، أَو المتوجعِ منه لِكونه محلَّ ألمٍ او سبباً لَهُ " (1) .

والمندوب هو : " المنادَى المتَفَجَّعُ عليه أَو المتَوَجَّعُ منهُ " (2) . نحو : " وَا زيداهْ " ، و " واظَهْرَاهْ " .

وأَكثرُ ما تقعُ النُّدبَةُ في كلامِ النِّساءِ ؛ لِضَعْفِ احتمالِهِنَّ للمصائبِ وَقِلَّةِ صَبرِهِنَّ [3] .

ولا يُندَبُ إلاَّ الاسم العلم [4] ، او المضافُ إضافةً يَتَّضِحُ بِها المندوب اتِّضاحه بالاسم العلم [5] . قال ابو البركات الانباري (577هـ) : " فإن قيل : فَلِمَ وجب ألاَّ يُندَبَ إلاَّ بأعرفِ أسمائِهِ وأشهرها ؟ قيل : ليكون ذلك عُذراً للنادب عند السَّامعين ؛ لأنَّهم إذا عَذَروهُ شارَكوه في التَّفَجُّعِ والرّزيَّةِ ، فإذا شاركوهُ في التفجُّعِ ، هانت عليه المصيبة " [6] .

وحكمُ المندوبِ في البناءِ والإعرابِ حكمُ المنادى [7] .

ولا يُستعمل في الندبة من حروف النِّداء إلاَّ " وا " و " يا " [8] ، وأكثر ما تستعمل معها " وا " ، وأمَّا " يا " فعند أمن اللبس بالمنادى المحضِ [9] . قال سيبويه : " والنُّدبَةُ يلزمها يَا وَ وا ؛ لأَنَّهم يحتَلطونَ [10] ، ويَدْعُونَ مَا قدْ فاتَ وبَعُدَ عَنهم . ومع ذلكَ أنَّ النُّدبَةَ كأنَّهم يترنمونَ فيها ، فمن ثمَّ ألزموها المدَّ ، وألحقوا آخِرَ الاسم المدَّ مُبَالَغةً في التَّرنُّم " [11] . وذلك بأَن يلحق آخِرَ الاسم المندوب ألفٌ ، نحو " وَا زيدا " ، فإذا كان آخِرهُ متحركاً بالفتحِ لَحقتهُ ألفُ النُّدبَةِ مِن غيرِ تغييرٍ ، وإنْ كانَ مُتحرِّكاً بالضمِّ او الكسر وجب فتحهُ عندَ لُحوقِ الألِفِ [12] .

1- شرح الحدود النحويَّة104 . وينظر : شرح اللمع 294/1 ، وكاشف الخصاصة 269 .

2- شرح قطر الندى 242 . وينظر : شرح ابن عقيل 38/4 .

3- ينظر : أسرار العربية243 ، وشرح المفصّل 13/2 .

4- ينظر : المقتضب 268/4 ، وشرح ابن عقيل 38/4 ، وكاشف الخصاصة 269 .

5- ينظر : كاشف الخصاصة 269 .

6- أسرار العربية243 .

7- ينظر : شرح الكافية 129 ، وشرح قطر الندى 244 .

8- ينظر : الكتاب 220/2 و 231 ، والمقتضب 268/4 ، والأُصول 432/1 ، واللمع 86 ، والمقرَّب 202 .

9- ينظر : شرح قطر الندى 243 .

10- الاحتلاط ، بالحاء المهملة : الضجر والغضب .

11- الكتاب 231/2 . وينظر : 220/2 .

12- ينظر : الأُصول 433/1 ، واللمع 87 ، والمقرَّب 203 ، وشرح ابن عقيل 40/4 ، وكاشف الخصاصة 270 .

قال سيبويه : " واعلم أنَّ الألفَ التي تلحقُ المندوب تُفتَحُ كُلُّ حركةٍ قبلها مكسورةً كانت او مضمومة ؛ لأنَّها تابعةٌ للألفِ ، ولا يكون ما قبل الألفِ إلاَّ مفتوحاً " [1] . هذا عند أَمنِ اللَبسِ فإن خيف التباسُ المندوب المذكّر بالمؤنث ، قُلِبَت الألِفُ حرفاً من جنسِ الحركةِ التي قبلَها نحو : " واغُلامَهوُه ، وَا غُلامَكِيه " وأَصله : " وَاغُلامكِ " بكسر الكاف ، و " وَاغُلامَهُ " بضم الهاء ، فوجب قلبُ ألفِ الندبة ياءً بعد الكسرة ، و واواً بعد الضمَّةِ ؛ لِئلاَّ يلتبس المندوب المضافُ إلى ضمير المخاطبة بالمندوب المضاف إلى ضمير

المخاطب ، ولا يلتبس المندوب المضاف إلى ضمير الغائبةِ بالمندوب المضافِ إلى ضمير الغائب [2] .

وتلحقُ هاءُ السكت آخِرَ المنادى المندوب بعدَ الألف في حالَةِ الوقف [3] ؛ وذلك " تكميلاً لمدِّ الصوتِ وانقِطاعِ النَّفَسِ " [4] . حيث إنَّ " الأَلِفَ خَفِيَّة ، والوقفُ عليها يزيدُها خفاءً ، فزيدت الهاء عليها في الوقف ؛ لِتَظهَرَ الألِفُ بزيادَتها بعدَها في الوقف " [5] . قال سيبويه : " ومِنْ لُغَةِ مَنْ يَفتَحُ أن يُلحِقَ الهاءَ في الوقفِ حيثُ يُبَيِّنُ الحَرَكَةَ ، كما أُلْحِقَت الهاءُ بعد الألفِ في الوقفِ لأنْ يكونَ أوضَحَ لها ... " [6] . فهذه الهاء لا تلحق المندوب إلاَّ حيث يوقَفُ عليه . أمَّا عِنْدَ الوَصْلِ فتحُذَفُ هذه الهاء ، ولا يجوز إثباتُها إلاَّ ضرورةً [7] . قال ابن هشام (761هـ) : " وَلَكَ إلحاقُ الهاء في الوقفِ فتقول : وَازَيْدَاهْ ، وَا عَمِرَاهْ ، فإنْ وَصَلْتَ حَذَفْتَها ، إلاَّ في الضرورةِ فيجوزُ إثباتُها ....ويجوزُ حينئذٍ أيضاً ضَمُّهَا تشبيهاً بهاء الضمير ، وكسْرُها على أصلِ التقاءِ الساكنينِ " [8] .

وقال ابن العربي في شرحِهِ لحديث : (يا أُمّاه أو يا أُمَّ المؤمنينَ إنّي أُريد أَنْ أسألكِ عن شيءٍ وإنّي أَسْتَحييكِ .....) [9] : " .... (يا أُمَّاهْ) ففيه ثلاثُ لُغَاتٍ : بضمِّ الهاءِ ، والثانيةُ : بكسرها ، والثالثة

1_ الكتاب 220/2 .

2- ينظر : الكتاب 224/2 ، والأصول 434-435 ، واللمع 87 ، والمقرّب 203 ، وشرح الكافية 129 ، وشرح ابن عقيل 40/4 ، وكاشف الخصاصة 270 .

3- ينظر : اللمع 87 ، وشرح المفصّل 13/2-14 ، والمقرَّب 202 ، وشرح قطر الندى 244 ، وشرح ابن عقيل 41/4 .

4- كاشف الخصاصة 270 .

5- أسرار العربية 243 .

6- الكتاب 221/2 . وينظر ، الأصول 432/1 .

7- ينظر : الكتاب 222/2 ، واللمع 86-87 ، وشرح قطر الندى 244 .

8- شرح قطر الندى 244 .

9- ينظر : صحيح مسلم 271/1 .

: يامِيَّاه . وهذه الهاءُ هي هاءُ الوقفِ ألحَقوهَا في النُّدبةِ لأنَّهُ موضع تصو [يتٍ] [1] فأرادوا أنْ يَمُدّوا فألْزَمُوا الهاءَ في الوقف لذلك وتركوها في الوصلِ لأنَّهُ يَجيءُ ما يَقومُ مقامَها وذلك قولُكَ : يا غُلامَاهْ ، ويا زيداهْ ، ويا غُلامَهُوهْ ، ويا غُلامِيَهْ " [2] .

فإذا دقَّقنا النظر في كلامِ ابن العربي وجدنا فيه عدَّةَ مسائلَ مهمةٍ وهي :

اولاً : ذكر أنَّ المندوب : " يا امَّاه " يحتمل ثلاثَ لغاتٍ : الاولى والثانية بضم الهاء وكسرها . ولعَلَّه عَنى بذلك ما تُحَرَّك به الهاء إذا اثبتت في الوصل ، فهي تُحرَّك بالضمِّ تشبيهاً لها بهاء الضمير ، وتُكسر لالتِقاءِ الساكنين كما ذكر النّحاة .

أمَّا اللُّغة الثالثة : (يامياه) فهي كما يبدو لُغَةٌ في (أُمّاه) وليست من موضوعنا .

ثانياً : ذكر أنَّ الهاءَ اللاحقةَ للمندوب هي هاءُ الوقف التي تلحق الندبة في حالة الوقف ؛ لأنَّهُ موضع يطول فيه الصوت حيث إنَّه منتهٍ بالمدِّ فإذا أَرادوا الوقف على المندوب ألزموهُ الهاءَ للوقف وتركوها في الوصل . وهذا بالضبط ما ذهب إليه النُّحاةُ .

ثالثاً : أَورَدَ أَمثلةً للمندوبِ المنتهي بهاءِ الوقفِ او السَّكت وهذه الأمثِلَةُ تُمَثِّلُ كثيراً مِنْ حالاتِ المندوبِ ، فقولُهُ : " يا غلاماه " و " يازيداه " يُبَيِّنُ التركيب المعتاد للنُّدبةِ ، فهو مُتَكَوِّنٌ من الأداة وهي هنا " يا " والاسم المندوب ، وألف الندبة وهاء السكت . و" يا غلامهوه " يُبَيِّن حالة المندوب المُسْندِ إلى هاء الغائب المذكَّر ، فعندما يُندب الاسم المسند إلى هاء الغائب ، تُقلَبُ أَلِفُ الندبةِ حرفاً من جنسِ الحركةِ التي قبلَها ؛ لكي لايلتبسَ المندوبُ المضافُ إلى ضميرِ الغائبِ بالمندوبِ المضافِ إلى ضميرِ الغائِبةِ . و " ياغلامِيَه " مندوب مضاف إلى ياء المتَكلِّم فَبقيت الياءُ وأُلحِقَت بها الهاءُ دونما أَلِفِ نُدبةٍ وهذا جائز ، حيث إِنَّه يجوز في هذه الحالة ما سبق ويجوز إلحاق الف الندبة بعد الياء أيضاً فتقول : يا غلامياه [3] . قال سيبويه : " ومَن قالَ : ياغلامي وقرأ : (ياعبادي) قال : وازيديا [إذا أَضاف] ، من قبل أنَّه إنَّما جاء بالألف فألحقها الياءَ وحرَّكها في لُغَةِ من جَزَمَ الياءَ ، لأنَّه لاينجزم حرفان ، وحركَها بالفتحِ لأنَّهُ لايكونُ ماقبلَ الألف إلاَّ مفتوحاً . وزعَمَ الخليلُ أنَّهُ يجوز في النُّدْبَةِ واغُلامِيَهْ ، مِنْ قَبلِ أنَّه قد يجوز أَن أقول وَاغُلامِيَ فأبَيِّنَ الياء كما أُبَيِّنُها في غير النِّداء ، وهي في غير النِّداء مُبَيَّنَةٌ فيها اللُّغَتان : الفتح والوقف . وَمِنْ لُغَةِ من يفتح أن يُلحِقَ الهاءَ في الوقفِ حين يُبَيِّنُ الحركةَ .... " [4] .

رابعاً : جميعُ ماذكره ابنُ العربيِّ من أَمثلةٍ للمندوبِ كان بـ " يا " ولم يذكر " وا " في أَيِّ مثالٍ . ومن المعلومِ أَنَّ " يا " يُندَبُ بها عند أَمْنِ اللّبسِ بالمنادى المحض إلاَّ أَنَّ النُّدبَةَ بـ " وا " أَكثرُ وأَشهرُ .

1- ما بين المعقوفتين ساقط . وأثبتُ ما يبدو لي صواباً . ويبدو انّ المحقق لم يتنبَّه إلى هذا السقط .

2- عارضة الأحوذي 169/1 .

3- ينظر : المقتضب 270/4 . 271 .

4- الكتاب 221/2 . وينظر : المقتضب 270/4 – 271 .

2- الاستثناء :

الاستثناءُ هو : " إخراجُ الثاني ممَّا دَخَلَ فيهِ الأوَّل بأَداةٍ مِنْ الأَدوات التي جعلَها العربُ لذلك " [1] .

والمستثنى هو : " المخرجُ تحقيقاً او تقديراً بإلا او إحدى أخواتها مِن مذكورٍ او متروكٍ بشرطِ الفائدةِ " [2] .

وأَدواتُ الاستثناءِ ثمانيةٌ وهي : " إلاَّ " ، و " غير " ، و " سِوى " (بكسر السين وضمها فيقال : سُوىً . وفتحها ومدِّ ألفها فيقال : سَواءٌ) ، و " خلا " ، و " عدا " ، و " حاشا" ، و " ليس " ، و " لا يكونُ " [3] .

وما يُهِمُّنا من هذه الأدواتِ هي : " إلاَّ " و " خلا " .

فأمَّا " إلاَّ " [4] فهي : " حرفُ الاستثناءِ الأَصلي " [5] . وقد " اتفقوا على أنَّها حرفٌ " [6] .

وقد اختُلِفَ في الاسمِ المنصوبِ بعدَ " إلاَّ " [7] ، فذهب بعض الكوفيين إلى أنَّ العاملَ في المستثنى النصب هو " إلاَّ " وإليه ذَهَبَ المبرِّد والزجّاج (311هـ) من البصريين ، وذهب الفرَّاء (207هـ) ومَن تابعهُ من الكوفيينَ – وهو المشهور من مذهبهم – إلى أنَّ " إلاَّ" مركبةٌ من " إنَّ" و " لا " فخُفِفَت " إنَّ " وأدغِمَتْ في " لا " [8] . وذهب البصريونَ إلى أنَّ العاملَ في المستثنى النصبَ هو الفعلُ ، او معناهُ بتوسطِ إلاَّ [9] .

" ومثل هذا الخلافِ لا يجدي كبيرَ فائدةٍ " [10] كما قال ابو حيَّان (754 هـ) .

1- المقرَّب 183 . وينظر : الجنى الداني 473 ، والأحكام في اصول الأحكام 420/4 . وينظر في تعريفات اخرى : اللمع 54 ، والاستغناء ص21 ، وارتشاف الضرب 294/1 .

2- شرح الحدود النحويَّة 116 .

3- ينظر : الكتاب309/2 ، والمقتضب 391/4 ، والأصول 346/1-351 واللمع 54-55 ، والمقرَّب 183 ، والاستغناء 29 ، وشرح قطر الندى 266 ، و270 –271 .

4- ينظر فيها : العين 352/8 ، وحروف المعاني 107 ، والازهية 182 ، ورصف المباني 85 ، والجنى الداني 473 ، ومغني اللبيب 70/1 ، والقاموس المحيط 4/ 407 ، وصرف العناية 433 ، وجواهر الأَدب 227 .

5- المقتضب 391/4 . وينظر : اللمع 54 .

6- الاستغناء 29 .

7- ينظر في ذلك مفصَّلاً : شرح عيون الاعراب 176-177 ، وشرح المفصّل 76/2-77 ، وارتشاف الضرب 300/1 ، والجنى الداني 476-477 .

8- ينظر : المقتضب 390/4 ، وقد رَدَّهُ ابن جني " لِما في ذلك من تدافع الأمرين : الإعمال المبقي حكم الفعل ، والانصراف عنه إلى الحرف المختص به القول " . الخصائص 279/2 . وينظر : سر صناعة الإعراب 129/1 – 130 .

9- ينظر : الانصاف 260/1-261 م (34) .

10- ارتشاف الضرب 300/1 .

والاستثناءُ قسمان : " قسمٌ متصلٌ داخلٌ في حُكم دلالةِ المنطوق ، وقسمٌ منقطع داخلٌ في حكم دلالة المفهوم " [1] .

فالمتصل هو : " ما يكونُ المستثنى المخرَجُ تحقيقاً ممَّا قبلَهُ بعضَ المستثنى مِنْهُ ، فلا يكونُ إلاَّ من جنْسِهِ ، سواءٌ كان مخرجاً من متعددٍ حِساً ك " قام القومُ إلاَّ زيداً " أمْ حُكماً ، ك " ضربتُ زيداً إلاَّ يَدَهُ " " [2] .

وأمَّا الاستثناءُ المنْقَطِع فهو :" ما لا يكونُ المستثنى المخْرَجُ تقديراً ممَّا قبله بعضَ المستثنى منهُ ، سواءٌ كان من غير جنسِ ما قبلَهُ ، وهو ظاهرٌ ، أَم من جِنسِهِ ك"جاءَ القومُ إلاَّ زيداً " مشيراً بالقوم إلى جماعَةٍ ليسَ زيدٌ منهم " [3] .

وقال القرافي (684هـ) :"حدُّ المُنقطعِ : أَن تحكم على جنسٍ ما حكمتَ عليه أوَّلاً، أو بغير نقيضِ ما حكمتَ به أوَّلاً" (4) . وعلى هذا التقدير فالمنقطع نقيضُ المتَّصلِ ، والمتصلُ يجري مجرى المركَّبِ ، ونفيُ ذلكَ المركبِ في أيِّ جزءٍ من أجزائِهِ يكونُ هو المُنقطِعُ (5) . وكُلُّ استثناءٍ من غير الجنسِ منقطعٌ ، ومن الجنسِ يحتمل الانقطاع والاتصال .

والاستثناء المنقطع عند البصريين يكون في تأويل لكنْ ، وعند الكوفيين يكون بمعنى سوى ، والاختيارُ فيهِ النصبُ في كل الأَوجهِ ، ورُبَّما أتبع ما قبلَ إلاَّ وهي لُغَةُبني تميمٍ (6) . قالَ سيبويهِ : " هذا بابٌ يُختار فيهِ النصبُ لأَنَّ الآخِرَ ليسَ من نوعِ الأوَّل . وهو لُغَةُ أَهلِ الحِجازِ ، وذلك قولك : ما فيها أحدٌ إلاَّ حماراً ، جاءوا به على معنى ولكنَّ حماراً ، وكَرِهوا أن يُبدِلوا الآخِرَ مِنَ الأوَّل ، فيصيرُ كأنَّهُ من نوعِهِ ، فَحُمِلَ على معنى ولكِنَّ ...وأمَّا بنو تميمٍ فيقولون : لا أَحَدَ فيها إلاَّ حمارٌ ، أرادوا ليسَ فيها إلاَّ حمارٌ ، ولكنَّهُ ذكَرَ أَحَداً توكيداً " (7) .

1- شرح الحدود النحويَّة 116 .
2- المصدر نفسه 117 .
3- شرح الحدود النحويَّة117 .
4- الاستغناء 296.
5- ينظر : المصدر نفسه 296.
6- ينظر : الأصول 353/1 ، والاستغناء 363 .
7- الكتاب 319/2 . ينظر : المقتضب 412/4-414.

وقد أورَدَ الإمام ابنِ العربي ثلاثَ مسائل تخصُّ الاستثناء المتصل والمنقطع أحدُها : عن المنْقطِعِ وحدَهُ والأُخريَانِ : تحتَمِلانِ المنقَطِعَ والمتَّصِلَ . المسألة الاولى : في قول النبيِّ ﴿ﷺ﴾ جواباً عن سُؤالِ الأَعرابِ : (يَا رَسولَ اللهِ ألاَ نَتَداوى ؟ قَالَ نَعَم يا عِبادَ اللهِ تَداوُوْا فإِنَّ اللهَ لم يَضَعْ دَاءً إلاَّ وَضَعَ لَهُ شِفاءً أو قالَ دَوَاءً إلاَّ دَاءٌ واحِدٌ . قالوا : يارَسولَ اللهِ ومَا هُوَ ؟ قَالَ : الهَرَمُ) (1) .

قالَ ابنُ العربي في تعليقِهِ على الحديث : " أَنَّه قد رُوِيَ فيه : إلاَّ السآمُ وهو الموتُ وليسَ بداءٍ وإنَّما هو عَدَمٌ وفناء ولكن أَراد أنَّه الدَّاءُ الحقيقي ؛ لأَنَّ المرضَ داءٌ يُضعِفُ والموتُ داءٌ يُعدِم " ثم قالَ : بـ " أنَّهُ استثناءٌ منقطعٌ في الهَرَمِ والموتِ ، وهو كثيرٌ في الكِتابِ والسُّنَةِ " (2) . فمِنَ الواضحِ هُنا أنَّ الهَرَمَ ليسَ من جنسِ الدَّاءِ ولكِنَّهُ " شُبِّهَ بالدَّاءِ ؛ لأنَّهُ جالبُ التلفِ " (3) ، وكذلِكَ فَإِنَّ " الدَّاء هو تغييرُ البَدَنِ عن حالِ القُوَّةِ والاعتدال ، والهرمُ يُغيِّرُ كثيراً " (4) . ومن الواضح ايضاً أَنَّهُ يَصِحُّ تقديرُ (لكنْ) في هذا الموضعِ ممَّا

يُقَوّي كونَهُ استثناءً مُنْقطِعاً . فلو قيل في غير الحديث : أنَّ اللهَ لم يَضَعْ داءً إلاّ وَضَعَ لَهُ شفاءً لِكنَّ الهرمَ أو الموتَ لا شِفاء لَهُما ، لَصَحَّ .

والمسأَلَةُ الثانية : في تفسير الآية : ﴿ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ ﴾(5) . قالَ ابن العربي : " يرجعُ الخلافُ في ذلك إلى فصلين أَحدُهُما : أَنَّ اللَّمم هل هُوَ مِنْ جُملةِ الكبائرِ و الفواحِشِ أو هُوَ خارجٌ عنها . فقيلَ : هُو مِنْ جُمْلَتِها وكُلّ ذنبٍ كبيرةٌ وفاحِشةٌ لأنَّها هتكُ حُرمَةِ المولى . وقيل : [إنّها] (6) استثناءٌ خارجٌ عن جنسِ المستثنى منه ، وكأنَّه بيَّنَ أَنَّ المجتنبينَ هُمُ الَّذينَ لا يقعونَ إلاَّ فيما لا يُمكِنُ الاحترازُ عنهُ ولابُدَّ من الالمامِ به عادةً بشريةً و خِلقةً جبليةً " (7) .

وهكذا نجدُ ابن العربي يذكُرُ الأقوال التي قيلت في الآيةِ السابقةِ ، وعِندَ تحري آراءِ العلماءِ وجدتُ في هذه الآيَةِ قولان (8) :

الأوَّل : أَنّ الاستثناءَ في الآيةِ منقطعٌ ؛ لأنَّ اللَّمَمَ : صغائِرُ الذنوب والسابق في الآية : كبائِرُها فلم يدخل تحت ما قبله ؛ لأنَّ الجنسَ مختلف (9) .

1- ينظر : سنن ابن ماجة 1137/2 ، وسنن أبي داود 3/4 ، وسنن الترمذي 335/4-336 .

2- عارضة الأَحوذي 192/8 .

3- المصدر نفسه 192/8 .

4- المصدر نفسه 192/8 .

5_ النجم 32 .

6_ هكذا ورد في الكتاب والصحيح : (إنّه) لأنه عائد على (اللَّمم) .

7- عارضة الأَحوذي 174/12 .

8- ينظر : دراسات لأسلوبِ القرآن 267/1 .

9- ينظر : إعراب النحَّاس 275/4 ، والجامع لأَحكام القرآن 106/17 ، و الاستغناء 395 ، والنهر المادّ 1022/2/2 ، والبحر المحيط 164/8 ، والاستثناء في القرآن الكريم 124 .

قال النحَّاس : " وَمِنْ أَصَحَّ ما قيل فِيه وأجمعه لأَقوال العلماء أنَّه الصغائِر ، ويكون مأخوذاً من لمِمْتَ بالشيءِ إذا قلَّلْتَ نيلَهُ " (1) . فالمعنى على (لكِن) أَي : جاءَ الحُكمُ بخلافِ النَّقيضِ . و " الَّلمَمُ " مستثنىً منقطعٌ منصوبٌ وجوباً (2) . وهذا القول هو الذي أَشار إليه ابن العربي بعد أنْ أَورد القول المناقِضَ ، حيث قال بأَنه استثناءٌ خارجٌ عن جنسِ المستثنى منه ، ومن الواضح أنَّهُ يعني المنقطع . وإلى هذا الرأي ذهب العكبري (3) (616هـ) .

والثاني : أنَّ الاستثناءَ مُتَّصل باعتبار (اللَّمَم) من الفواحش والكبائر (4) . حيث قيل بأن : اللَّمم : مِنَ السَّرِقَةِ ، او الزنى ، او شُربِ الخمرِ ، ثم يتوبُ ولا يعودُ (5) . وعلى هذا فما بعدَ " إلاَّ " مِنْ جنسِ ما قبلها ، وبما أَنَّ الحكم بعدَ إلاَّ نقيضُ ما حُكِمَ بهِ قبلَها ، فمعنى الاتِّصال متحقق (6) .

وقد أورَدَ ابن العربي في نَصِّه السَّابق هذا القول أي : أنَّ اللَّمم من جُمْلَةِ الكبائرِ والفواحشِ . إلاَّ أنَّه ـ كما يبدو ـ لم يُصَرِّح بأنَّه استثناءٌ من الجنس او مُتَّصِلٌ ، ولكن يُمكِنُ تَأَوُّلُ كلامِهِ على هذاالمعنى .

والمسألة الثالثة : في تفسير قوله تعالى : ﴿ قُلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ (7) .

قال ابن العربي : " قوله تعالى : ﴿ إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ ظَنَّ بعضُهم أَنَّهُ استثناءٌ مُنْقَطِعٌ إِذْ لَيْسَتِ المودَّةُ مِنَ الأُجرَةِ . وهذا فاسِدٌ مِن وجهين : أَحَدُهُما : أنَّه ليسَ يمتَنِعُ من وجهٍ أَنْ تكونَ المودَّة أُجَرَةً .

الثاني : أنَّهُ ليسَ في العَرَبيَّة استِثناءٌ مُنقَطِعٌ على رَأيهم بل هُوَ كُلُّهُ استثناءٌ من الجِنسِ على مابيَّناهُ في كُتُبِ الأُصولِ فليُنظَر هناك " (8) .

ففي هذه المسألةِ كما يُلاحظُ أَشارَ الإمام ابنُ العربي إلى أنَّ بعضهم ذهبَ إلى كونِ الاستثناءِ في الآيةِ – ﴿ قُلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ – استثناءً منقطعاً ، فليست المودَّةُ من الأُجرَةِ ، ثم قال بفسادِ هذا الرأي بما أورَدَهُ من أوجهٍ . وإذا أَرَدْنا تحقيق القول في هذه المسألةِ وجدنا كثيراً من الفُقَهاءِ والمفَسِّرينَ قد ذهب إلى أَنَّ الاستثناءَ في الآيةِ مُنْقَطِعٌ ؛ فالمودَّةُ ليست من جنس الأُجرة ، والمعنى : " إلاَّ أن تَوَدُّوني لِقرابتي فتحفظوني . والخطابُ لِقُرَيشٍ خاصةً " (9) .

1- إعراب النحَّاس 275/4 . وينظر : مشكل إعراب القرآن 694/2 .

2- ينظر : الاستثناء في القرآن الكريم 124 .

3- ينظر : إملاء ما منَّ به الرحمن 247/2 .

4- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 107/17 – 108 ، والاستغناء 396 ، والبحر المحيط 164/8 ، والاستثناء في القرآن الكريم 124 .

5- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 107/17 ، والاستغناء 396 .

6- ينظر : الاستغناء 396 .

7- الشورى 23 .

7- عارضة الأحوذي : 131/12 .

8- الجامع لأحكام القرآن 21/16 .

وممَّن قالَ بذلك (1) : الأخفش (بعد 207 هـ) (2) ، والزّجاج (3) (311 هـ) ، والنحَّاس (4) (338هـ) ، والقيسي (5) (410هـ) ، والقرطبي (6) (671هـ) ، وابو حيَّان (7) (754هـ) ، والعسقلاني (8) (852هـ) . وبما أَنَّ المودَّةَ خلافُ الاجرة ؛ فالمعنى على (لكن) ، فالحُكمُ جاءَ بخلافِ النقيضِ ، و (المودّة) مستثنىً منقطعٌ منصوبٌ وجوباً . وهذا هو الوجه المعتبر (9) في هذهِ الآيةِ .

وذهب آخرون إلى جواز الوجهين أي : جوازُ كونِ الاستثناءِ مُنقَطِعاً او متَّصِلاً ، ومِن هؤلاءِ : الزمخشري (538هـ) حيث قال : " يجوز أن يكونَ استثناءً مُتَّصِلاً أي : لا أسألُكم أَجراً إلاَّ هذا وهو أن تودُّوا أهل قرابَتي .. ، ويجوزُ أَنْ يكونَ منقطِعاً : أي لا أسألكم أجراً قطُّ ، ولكنَّني أسألكم أَنْ تَوَدُّوا قرابتي الذين هم قرابتكم ولاتُؤذوهُمْ " (10) . وكذلك ذهب إليه العكبري (11) (616هـ) .

فإذا عُدْنا إلى نَصِّ ابن العربيِّ السابق وجدنا بـأنَّ إفسادَهُ لِرَأيٍ من قال بانقطاع الاستثناء في الآية يؤدي بالنتيجَةِ إلى أنَّه يرى بأَنَّ الاستِثناء مُتَّصِلٌ وإنْ لَمْ يُصَرِّح باللفظِ لكِنَّهُ مَفهومٌ من المعنى ، خاصَّةً وأنَّه قال : " أنَّه ليسَ يمتَنِعُ من وجهٍ أَن تكونَ المِوَدَّةُ أُجرَةً " [12] . فإذا كانت المودَّة أُجرَة او من جنس الأُجْرَةِ فهو استثناءٌ متّصلٌ ، وهو ما ذهب إليه الزمخشري في أحَدِ قوليه . وهو هنا مخالف لجمهورِ المفسِّرينَ والفقهاء .

أمَّا قوله : " أنَّهُ ليسَ في العربيَّة استثناءٌ مُنْقَطِعٌ على رأيهم – أي : الذين ذهبوا إلى كون الاستثناء منقطعاً – بل هو كلّه استثناء من الجِنس " [13]على ما بيَّنه في كُتُب الاصول وأحالنا بالنظر إليها . فممّا يؤسف له هو أنَّ هذه الكتب ضائعة ولا نستطيع تكوين رؤية دقيقة عن هذا الرأي بدونها ، إلاَّ أنَّ قولهم بانقطاع الاستثناء في هذه الآيه وغيرها قد يكون كفيلاً بنفي هذا القولِ عنهم . وإنْ صحَّ فهو يحتاجُ إلى دليلٍ . ولعلَّ هذا الرأي مبنيٌ على أنَّ الأستثناء المنقطع مجاز ، وحينئذٍ فإذا تردّدَ الأستثناء بين الاتصال والانقطاع ، فالأصل فيه هو الاتصال ، لأنه الحقيقة [14].

1- أي : بانقطاع الاستثناء .

2- ينظر : معاني الأخفش 686/2.

3- ينظر : معاني الزجاج 398/4.

4- ينظر : إعراب القرآن 80/4

5- ينظر :مشكل إعراب القرآن 645/2.

6- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 21/16–23 .

7- ينظر : النهر المادّ 899/2.

8- ينظر : فتح الباري 725/8.

9- ينظر : الاستثناء في القرآن الكريم 117.

10- الكشّاف 466/3 . وينظر : دراسات لاسلوب القرآن 266/1 .

11- ينظر : إملاء ما منَّ به الرحمن 224/2 .

12_ عارضة الأَحوذي 131/12 .

13_ المصدر نفسه 131/12 .

14_ ينظر : الكوكب الدري 367 .

ومن أَحكام الاستثناء : أنه إذا وردت أشياءٌ معطوفٌ بعضُها على بعض ، وجاء في آخرها استثناءٌ ، فإذا لم يَكن في الكلام نصٌّ بيانٍ على رجوعِ الاستثناءِ إلى بعضها دون بعضٍ ، كان الاستثناءُ مردوداً عليها جميعاً فتكون كلُّها مستثناةً من شيءٍ واحدٍ [1] . ومن ذلك قوله تعالى في حكم شهادَةِ المحدودِ بالقذف : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ . إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيم ﴾ [2] . فمن أحكام هذه الآية قبولُ شهادَةِ المحدودِ بالقذفِ او عدمُ قبولها . و إلى الأوَّل ذهب الجمهور استِناداً إلى كَوْنِ الاستثناءِ في الآيةِ راجعاً إلى ما تقدَّمَهُ من جملٍ وهي : (لاتقبلوا لهم شهادة) و (وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)

ففيه رفع عدمِ قبولِ شهادَتِهم ، وإسقاطٌ للفِسق عنهم [3] . وأمَّا حكم الجلد في (واجلدوهم) فلا يَسْقُط بإجماعٍ لأنَّ الاستثناءَ غير عاملٍ في هذه الجملة [4] .

وقال ابن العربي ذاهباً مذهب الجمهور : " ولا خلاف بين اهل العربية في رجوع الاستثناء إلى الجميعِ في قوله : ﴿ إلاَّ الَّذينَ تَابُوا ﴾ وفي نظائر من العربية ايضاً " [5] .

فهو يرى بأَنَّ المجلود في حدٍّ يُحكَمُ بفسقِه ويَخرُجُ عن رسم العدالة في الشهادةِ وسماعِ الحديثِ إلاَّ أن يتوبَ كما أخبرَ الله سبحانه [6] . فتُقبل شهادتُهُ ويسقطُ عنهُ الفسقُ . ومن هنا فهو موافِقٌ لجمهورِ الفقهاءِ والنّحاةِ في هذه المسألةِ . إلاَّ أنَّ ما يؤخَذُ عليه هو أنَّه ذكر بأَنَّه " لا خلاف بينَ أهل العربيَّة في رجوع الاستثناء إلى الجميع " في هذه الآية وفي نظائر أَخرى . مع أَنَّ النُّحاةَ اختلفوا في حكمِ الاستثناءِ بعد الجمل المتعددة ، وكذلك الفقهاءُ [7] ، فذهبَ عددٌ منهم إلى أَنَّ الاستثناءَ راجعٌ إلى الجملةِ الأَخيرةِ في هذه الآية وهي : (وَأولئِكَ هُمُ الفاسقون) والمستثنى منه هو (هم) في هذه الآيةِ [8] ، و على هذا فالتوبَةُ رافعةٌ لِحُكمِ الفِسْقِ فقط ، فالقذفةُ فاسِقونَ باستثناء من تاب منهم ، ولكنَّ رَفْعَ صفةِ الفِسقِ عنهم لا يُسقِطُ عَدَم قبولِ شهادَتِهم فيبقى عَدَم قبول شهادتِهم سارياً [9] .

1- ينظر : الأحكام في اصول الأَحكام 430 ، والمقرَّب 187 ، وهمع الهوامع 227/1 .

2- النور 4 و 5 .

3- ينظر : الجامع لأَحكام القرآن 179/12 ، وأثر الدلالة النحوية واللغوية ص212 .

4- ينظر : الجامع لأَحكام القرآن 179/12 .

5- عارضة الأَحوذي 178/9 .

6- ينظر : المصدر نفسه 178/9 .

7- ينظر : تخريج الفروع على الأصول 379 – 381 ، والبحر المحيط 433/6 .

8- ينظر : البحر المحيط 433/6 .

9- ينظر : أثر الدلالة النحوية واللغوية 212 .

ومن أَحكام الاستثناءِ : الاستثناء مِنَ المستَثنَى .

فإذا تكرَّرَ المستثنى وكان المستثنى الثاني بعض الأوَّل فأمَّا أَنْ لا يمكنَ استثناءُ المتأخرِ من المتقدمِ أو يُمكِنَ ، فإذا لم يمكن نحو : لَهُ عندي عشرةٌ إلاَّ واحداً إلاَّ ثلاثةً، فإنَّ للنحويين فيه مذهبين [1] :

أحدهما : أَنَّ الاستثناءَ ينِ يرجعان إلى المستثنى منه ، وعلى هذا ففي المثال اعترفَ القائِلُ بستَّةٍ ، وعليه أكثر النحويينَ .

والثاني : مذهب الفرّاء ومَن تَبِعَهُ : أنَّ الثاني منقطعٌ من الأوَّل ، ومعناه : " عندي عشرةٌ إلاَّ واحداً سوى الثلاثةِ التي له عندي "، فالثلاثة لم تدخل في الإقرارِ ، فيكونُ المعتَرَفُ به على هذا المذهبِ اثني عشر ....

وإذا أمكن عودُ المستثنيينِ إلى الأوَّل كان أولى من مذهب الفرَّاء ، لأنَّه على الانقطاعِ ، وإذا أمكن المتّصل فلا يُعدَل عنه إلى المنقطعِ ؛ لأنَّ المنقطع متصورٌ على المجازِ [2] .

فإذا أمكن أن يكونَ المستثنى الثاني مستثنىً من الأوَّل نحو : لَهُ عندي عشرةٌ إلاَّ ثلاثاً إلاَّ واحداً ؛ حيث يمكن استثناءُ الواحدِ من الثلاثة ، فللنحويين فيه مذاهب [3] :

الأوَّل : أنَّهما يرجعان إلى مستثنىً واحد ، وهو أصل الكلام ، فيكون الاعتراف على هذا بستّة .

الثاني : قاله الفرَّاء ومن تبعه : وهو على أنَّ الثاني منقطعٌ من الأوَّل ، على ما تقدم في المسألة الاولى ، فيكون المقرُّ به ثمانية .

الثالث : أنَّ المستثنى الثاني راجعٌ إلى الأوَّل ، فيكونُ الواحِدُ مستثنىً من الثلاثة ، والثلاثة مستثناةً من العشرة . وهو مذهب البصريينَ والكسائي (189 هـ) [4] . وهو الاولى ؛ لأنَّ فيهِ ترجيحَ القُربِ على البعدِ ، وكذلك عَدَمُ الانقطاع في الاستثناء [5] . وقد جزم به الأَسنَويّ (772هـ) [6] .

ومذهب البصريين هذا يتأكَّدُ ايضاً بالقرآن ، قال الله تعالى : ﴿ إِلَّا آلَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ. إلاَّ امرأَته ﴾... [7] فـ " امرأته " مستثناةٌ من المستثنى الذي قبلها وهو" آل لوط " [8] .

وللقاضي ابن العربي مشاركةٌ في هذا الموضوع حيث قال في " باب العرايا " : " أصَحُّ سَنَدٍ في العرايا الحديثُ الذي ذكره أبو عيسى عن أيّوب يرويه أيضاً محمد بن مقاتل أخبرنا عبدالله يعني ابن المبارك عن مولى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن زيد أنَّ النبيِّ ﴿ﷺ﴾

1- ينظر : الاستغناء 476 .
2- ينظر : المصدر نفسه 476 .
3- ينظر : المصدر نفسه 476-477 .
4- ينظر : همع الهوامع 228/1 .
5- ينظر : الاستغناء 477 .
6- ينظر : الكوكب الدري 377 .
7- الحجر 59،60.
8- الاستغناء 477.

نهى أن يباع التمر بطيبٍ ولايباعُ شيءٌ منه إلاَّ بالدينار والدرهم إلاَّ العرايا ... [1] قال سالم : وأَخبرني عبدالله بن زيد بن ثابت أنَّ رسول الله﴿ﷺ﴾ رخَّصَ بَعد ذلك في بيعِ العَرِيَّة [2] بالرُّطب أو التمر . وفي حديث سهل أن تباعَ بخرصها [3] يأكلها أهلها رطبا... [4] .

الفقة في ثمان مسائل " الاولى " قال أبو حنيفة هذه المسألة باطلة لأنَّ بيع مالِ الرِّبا بالخرص والحذر لايحرز وانّما يكون بالمماثلة في الكيل والوزن ، وهذه قاعدةٌ لا يخرمها هذا الخبر فإنَّه خبر واحد يخالف القواعِدَ فسقط . وقد بيّنّا أنه لا يسقط ما تقدَّم (فإن قيل) : إنَّ العريةَ هي الهبة فكأنَّه رخص لمن وهب

ولم يقبض أن يعطيه عوضاً عن ذلك لأنَّه لا يملك الهبة إلاَّ بالقبض (قلنا) لا نسلم بل يملكها بالعقد ويبطل هذا من أربعة أوجه (الأوَّل) أنَّ الذي نهى عنه في أول الخبر البيعُ الذي أرخَصَ فيه البيع ليكون الاستثناءُ من المستثنى " [5] .

ففي الحديث نهى النبيّ (ﷺ) أن يباع التَّمرُ بالطيب أو التمر فلا يباع شيْء منه إلاَّ بالدِّينارِ والدِّرهمِ ، فهذا استثناءٌ من حكم النهي عن البيع فيجوز بيعه بالدينار و الدرهم ، ثمَّ وَرَدَ استثناءٌ آخرُ وهو " إلاَّ العرايا " ، حيثُ يجوزُ بيعها بالتمر او الرّطَبِ فهي غيرُ داخلةٍ في جملة الاستثناءِ الأوَّل بل مُستثناةٌ منهُ .

وأمَّا " خلا " فلفظٌ مشتركٌ بينَ الحرفيَّة والفعليَّة ، فتكونُ حرفاً من حروفِ الجرَّ ، وتكونُ فِعلاً متعدياً ، وهي في الحالتين أَداةُ استثناءٍ [6] .

فاذا كانت حرفاً جَرَّت المسْتَثنَى ، وقيل : بأنَّ موضعها نصبٌ عن تمام الكلامِ واختارهُ ابنُ هشام (761هـ) [7] . وقيلَ : بأنَّها تتعلَّقُ بما قبلَها من فعلٍ أو شبههِ كباقي حروفِ الجرَّ [8] .

1- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 3/ 596 .

2- العَرِيَّة : " قيل هي فعيلة بمعنى مفعوله من عراه يعروه . وقيل : من عَرِيَ يعرى كأنها عَرِيَت من جملة التحريم فعريت أي خرجت فهي فعلية بمعنى فاعله " . العارضة 36/6 . والعَرِيَّة : "النخلة يُعْرِيها صَاحبُها رجلاً محتاجاً فيجْعَلُ له ثَمَرَها عامَها فيَعرُوها أي : يأتيها ، فهي فعيلة بمعنى مفعولة " . مختار الصحاح 429 (عرا) .

3- " الخِرص بكسر الخاء هو الثمرة وبفتحها هو الفعل ... " عارضة الأَحوذي 36/6 .

4- ينظر : سنن الترمذي 594/3 ، و 595 .

5- عارضة الأَحوذي 35/6-36 .

6- ينظر : رصف المباني 185 ، والجنى الداني 414 ، ومغني اللبيب 133/1 ، وصرف العناية 397 ، وجواهر الأدب 225 .

7- ينظر : مغني اللبيب 133/1 .

8- ينظر : الجنى الداني 415 ، ومغني اللبيب 133/1 .

وإنْ كانت فِعلاً نصبت المستثنى ، وكان فاعِلُها مضمراً " كأنَّكَ قلت : جاوَزَ بَعضُهُم زيداً " [1] أو " خَلا مَن جاءني من زيدٍ " [2] . وقد اختُلِفَ في جملة (خلا) عندما تكونُ فعلاً وتنصب المستثنى ، هل يكون لها محل أم لا ؟ [3] .

وقد أَجازَ السيرافي أَنْ تكونَ جملَتُها في موضعِ نصبٍ على الحال ، كما أجازَ ألاَّ يكون لها محلٌّ من الإِعرابِ [4] . وقيلَ : هي في موضعِ نصبٍ " على الظرفِ لنيابَتِها وصِلَتها عن الوقتِ " [5] .

وَتَتعيُن فعليَّةُ " خلا " بعد " ما " المصدريَّة ، نحو : قامَ القومُ ما خلا زيداً ، وذلك لأنَّ " ما " المصدريَّة توصَلُ بالأفعال ، ولاتوصل بحروف الجرَّ [6] . قال سيبويه : " فاذا قلت : ما خَلاَ فليسَ فيه إلاَّ النَّصبُ، لأنَّ ما اسمٌ ولا تكونُ صلتها إلاَّ الفعل ها هنا " [7] .... وقد قيلَ:" زعَمَ الجرميُّ والربعيُّ والكسائيُّ والفارسيُّ وابن جني أنَّه قد يجوز الجرُّ على تقدير ما زائدة " [8] قال ابنُ هشامٍ : " فإن قالوا ذلك بالقياس ففاسِدُ ؛ لِأنَّ " ما " لا تُزادُ قبل الجارَّ والمجرورِ ، بلْ بعده ، ... وإن قالوهُ بالسَّماعِ فهو مِنَ الشُذوذ بحيث لا يُقاسُ عليهِ " [9] .

وقد أَورَدَ الإمام آبنُ العربي مَسْأَلَةً عن " خَلا " في باب " ما يقولُ إذا دخل الخلاءَ " ، قالَ فيها : " الخَلاءُ بفتح الخاء ممدوداً المكانُ الذي ليسَ به أَحدٌ فإذا اقصرته فهو الرطب من الحشيش ويكون أَيضاً بالقَصْرِ حَرفَ استثناءٍ ، أو فِعلاً بمعناهُ ، تقولُ : جاءَ القومُ خلا زيداً ، أو خلا زيدٍ " [10] .

فهو هنا لم يخرُجْ عمَّا ذكرهُ النُّحاةُ عن " خلا " مِن كونِها حرفَ استثناءٍ أو فعلاً ، إلاَّ إنَّه لم يذكُر تَعَيُّنَ فِعليَّها إذا دخلتْ عليها " ما " واكتفى بِما أَورَدَهُ .

1- سيبويه 348/2 .
2- لسان العرب (خلا) . وينظر : حروف المعاني في معجم لسان العرب 145 .
3- ينظر : الجنى الداني 415 .
4- ينظر : الجنى الداني 415 ، ومنهج السالك 174-175 .
5- مغني اللبيب 134/1 .
6- ينظر : شرح اللمع 152 ، والجنى الداني 414 ، ومغني اللبيب 133/1 ، و همع الهوامع 233/1 .
7- الكتاب 250/2 .
8- مغني اللبيب 134/1 . وينظر : همع الهوامع 233/1 .
9- مغني اللبيب 134/1 .
10- عارضة الأحوذي 20/1 .

3- المفعول المُطلق

المفعولُ المطلق هو : المصدرُ الفضلَةُ المسَلَّطُ عَلَيْهِ عامِلٌ من لفظه ك " ضَرَبْتُ ضَرْباً " ، أوْ مِنْ مَعْنَاهُ ك " قَعَدْتُ جُلُوساً " ... المؤَكِّدُ لِعامله ، او المبينُ لِنوعه او عدده [1] . فالمفعول المطلقُ هو المصدَرُ " والمصدرُ اسمٌ دالٌ بالأصالة على معنىً قائِمٍ بفاعلٍ نحو : فهم فهماً ، أو صادِرٍ عن فاعلٍ حقيقةً نحو : خَطَّ خطاًّ أو مجازاً : مات موتاً " [2] .

وحكمُهُ النَّصبُ ؛ لأنَّه مفعولٌ [3] . قال المبرِّد (285هـ) : " اِعلم أنَّه لا ينتصبُ شيٌء إلاَّ على أنَّهُ مفعول ، أو مُشبَّهٌ بالمفعولِ في لفظٍ أو معنىً . و المفعولُ على ضروبٍ : فمن ذلك المصدر ، وهو اسمُ الفعلِ ، وهو مفعولٌ صحيحٌ ؛ لأنَّ الانسانَ يفعَلُ ، واسمُ فِعلِه ذلك المصدرُ . تقول : ضربتُ ضرباً ، وقمتُ قياماً . فأنت فَعَلتَ الضربَ والقيام " [4] .

وقد سُمِّي المفعول المطلق مطلقاً " لأنَّه فَعَل الفاعل حقيقةً ، فهو مفعول له حقيقة ؛ ولأنَّ غيره من المفاعيل مقيد ، تقول : مفعول به ، ومفعول فيه ، ومفعول له ، ومفعول معه ، وهو لايُقَيَّدُ بشيءً ، وهو أحَدُ مفهومي الفعلِ " [5] . وسُمِّيَ مصدراً " لأنَّ الفِعل صَدَرَ عنه ، وأُخِذَ منه ، ولهذا قيل للمكانِ الذي يَصدُرُ عنه الإبلُ بعدَ الرَّيِّ مصدراً " [6] .

وهذا هو مذهب البصريين الذين ذهبوا إلى أنَّ المصدَرَ أصل المشُتقاتِ وقد أُخذ منه الفعل واسمُ الفاعل ، واسم المفعول ... الخ من المشتقات فهي فروعٌ اشتُقَّت من الأَصلِ وهو المصدرُ . أمَّا الكوفيونَ فقد خالفوا في هذا الرأي وذهبوا إلى : أنَّ الفعل هو الأصل ، والمصدر مشتقٌّ منه [7] . وذهب بعضُ البصريين إلى أنَّ المصدر أصل للفعل ، والفعل أَصلٌ للصفات [8] .

وبما " أَنَّ المصدر أَحَدُ المفعولات ودلالة الفعل عليه كدلالته على الزمان لأنَّ الفعل يتضمَّن كلَّ واحدٍ منهما ، والفعل إنَّما ينصبُ ما كان فيه دلالة عليه " [9] . فالفعل يعمل النصب في المصدر

1- ينظر : شرح قطر الندى 244 ، وشرح الحدود النحويَّة105 .
2- ارتشاف الضرب 202/1 . وينظر : في تعريفات أُخرى : اللُّمَع 44، وأمالي ابن الحاجب 135/1 .
3- ينظر : العلل في النحو 217 .
4- المقتضب 299/4 .
5- كاشف الخصاصة 124 . وينظر : همع لهوامع 186/1 .
6- شرح المفصّل 110/1 . وينظر : أمالي ابن الحاجب 135/1 .
7- ينظر : شرح المفصّل 110/1 ، وأمالي ابن الحاجب 135/1–136 ، وارتشاف الضرب 202/1 ، وهمع الهوامع 186/1 .
8- ينظر : ارتشاف الضرب 202/1 ، وهمع الهوامع 186/1 .
9- شرح المفصّل 111/1 .

نحو : " قمتُ قِياماً " وذلك لقوةِ دلالتهِ عليه إذا كان من لفظه . فإذا كان الفعل من معناه فهو يعمل فيه أيضاً وإن لم يكن جارياً عليه . وهو أمَّا أن يكون من لفظ الفعل نحو قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتاً ﴾ [1] ، فنبات مصدر نبت وقد جرى على أنبتَ . وللنحويين فيه مذاهب : أحدها : أنه منصوب بالفعل الظاهر . والثاني : أنَّه منصوب بفعل مضمر من لفظه دلّ عليه الظاهر ...... وأمَّا أن يكون من غير لفظ الفعل ولكنهما متقاربان في المعنى نحو : " قعدتُ جلوساً " فأكثر النحويين يجيز أن

يعمل لفعل في المصدر إذا اتفقا معنىً . و ذهب آخرون إلى أنَّه : منصوبٌ بفعل مقدَّرٍ من لِفظهِ دلَّ عليه الظاهرُ [2] .

ومن أَحكَامِ المفعولِ المطلقِ : جوازُ حذفِ عاملِهِ لقرينةٍ لفظية نحو : " حثيثاً " لمن قال : " أيَّ سيرٍ تسير " أو معنوية نحو : " حَجّاً مبروراً " للقادِمِ من حَجٍّ [3] .

ويحذَف عاملُ المصدر وجوباً في مواضِعَ منها :

أَنْ يكون المصدرُ بدلاً من اللفظِ بالفعلِ ، ومن ذلك : المصادرُ التي تُستَعمل في الدُّعاءِ للإنسان او عليه [4] ، فإن كان للمصدرِ فعلٌ انتصبَ به ، وإنْ لم يَكنْ لَهُ فعلٌ قُدِّرَ لَهُ فِعلٌ من معناهُ . ومن ذلك : مَرْحَباً و أهلاً وسهلاً أي : رَحُبْتَ بلادَك وأَهِلْتَ وسَهِلْتَ [5] .

قال سيبويه في " باب ماينتصب على إضمارالفعل المتروك إظهارُه في غير الأَمر والنهي " : " ومن ذلك قولهم : مَرْحَباً ، وأهلاً ، .... فإنَّما رأيْتَ رَجُلاً قاصِداً إلى مكانٍ او طالِباً أمراً فقلتَ : مَرْحَباً وأَهْلاً ، أي : أدْرَكْتَ ذلك وأصبتَ ، فحذفوا الفِعْلَ لِكثرةِ استعمالهم إيَّاه ، وكأنَّه صار بدلاً من رَحُبَتْ بلادُك وأَهِلَتْ ، كما كانَ الحذرُ بدلاً من اِحْذَر ... " [6] .

1- نوح 17 .

2- ينظر : شرح المفصّل 1/111-112 ، وارتشاف الضرب 1/202-203 ، وهمع الهوامع 1/187 .

3- ينظر : ارتشاف الضرب 1/ 202 ، وكاشف الخصاصة 124 ، وهمع الهوامع 1/186 ، وجامع الدروس العربيَّة 3/33 .

4- ينظر : شرح المفصّل 1/113 ، وشرح جمل الزجاجي 2/407 ، وارتشاف الضرب 1/206 ، وهمع الهوامع 1/188 .

5- ينظر : ارتشاف الضرب 1/206 .

6- الكتاب 1/295 . وينظر : المقتضب 3/218 .

وقال ابن العربي في : باب تتريبِ الكِتاب " : لابَأسَ أَنْ يقولَ الرَّجُلُ المسَلَّمُ عليه مَرحَباً . فقد ثبتَ أن النبيِّ عليه السلامُ قالها لأمِّ هانِيءٍ خرَّجَهُ أبو عيسى وغيره .... وهذه كلمةٌ عربيَّة كقولهم : أهلاً وسهلاً ، وهي منصوبةٌ بفعلٍ مُضمَرٍ . التقدير : صادَفْتَ ذلك . وحُذِفَ الفِعْلُ اختِصاراً للدّلالَةِ بالحال عليه " [1] .

مِنْ هنا نجدُ الإمام ابن العربي متَّفِقاً مع النّحاة في تقدير فعلٍ ناصب لقولهم " مرحباً " وكذا " أهلاً وسهلاً " . فالفعل محذوف مُضمر يدلُّ عليهِ منصوبُهُ ، وقد حُذفَ اختِصاراً لدلالةِ الحال عليه . إلاَّ أنه

كما يبدو لم يُشر إلى كون هذا المنصوبِ بدلاً من فِعله ، ولا إلى أنَّ حذفَ الفعلِ في مثل هذه الحالِ واجبٌ .

ومن البَدَلِ عن فعله (سبحانَ اللهِ) ومعناه : براءَ ة اللهِ مِنَ السُّوءِ وتنزيهُهُ عنه " والتسْبيح في اللُّغة : التنزيه " [2] . و " سبحانَ " لَازِمٌ للإضافَةِ وهو غيرُ مُتصَرِّفٍ ولا مُنْصَرِفٍ [3] . وهو منصوبٌ بفعل من معناه لأنَّه لايُستعمل فعلٌ من لفظه فلا يُقال : سَبَحتُ ، وإنَّما يُقال : سَبَّحْتُ بالتشديد . وفعله واجبُ الحذفِ ؛ لأنَّه بدلٌ من اللفظ به ، وتقديره أُسَبِّحُكَ [4] . قال سيبويه : " هذا بابٌ أَيضاً من المصادِر ينتصبُ بإضمارِ الفعلِ المتروك إظهاره ، ولكنَّها مصادِرُ وُضِعَت موضِعاً واحداً لا تتصرَّف في الكلام ....وذلك قولك : سبحانَ اللهِ ، ومعاذَ اللهِ ..... كأنَّهُ حيث قال : سُبْحانَ اللهِ قال : تسبيحاً .... فنصبَ هذا على أُسَبِّحُ اللهَ تسبيحاً ... ، وخُزِلَ الفِعل ههنا لأنّه بدلٌ من اللفظ بقوله : أُسَبِّحُكَ " [5] .

وقد استعمل (سبحان) في الشعر مقطوعاً عن الإضافة منوَّناً وغيرَ منوَّنٍ [6] .

وأمَّا غفرانَكَ فقد قيلَ : بأَنَّه يجبُ إِضمارُ ناصِبِه ؛ لأنَّه بدلٌ من اللفظِ بالفِعل . وقيل : يجوز إظهارُ ناصِبِهِ [7] . وإلى الأوَّل ذهب سيبويه فقال : " ونظيرُ سُبْحانَ اللهِ في البِناءِ من المصادِرِ والمجرى لا في

1- عارضة الأحوذي 187/10 .

2- إعراب ثلاثينَ سورة 64 .

3- ينظر : الكتاب 322/1 ، والمقتضب 217/3 ، و 219 ، و220 .... ، شرح المفصّل 119/1-120 ، وشرح جمل الزجّاجي 407/2 ، و 412 ، و ارتشاف الضرب 210/1 ، وهمع الهوامع 190/1 .

4- ينظر : الكتاب 322/1 ، وإعراب النحّاس 210/1 ، وشرح جمل الزجاجي 412/2 ، والنهر المادّ 58/1 .

5- الكتاب 322/1 .

6- ينظر : شرح الكافية الشافية 959/2 ، وارتشاف الضرب 210/1 ، وهمع الهوامع 190/1 ، وخزانة الأدب 234/7 .

7- ينظر : ارتشاف الضرب 211/1 ، وهمع الهوامع 191/1 .

المعنى " غُفرانَ " لأنَّ بعض العرب يقول : غُفرانَكَ لا كُفرَانَك ، يريد : استغفاراً لا كُفراً " [1] .

وقد اختُلِفَ في كون الفِعل الناصِبِ لـ " غفرانَك " بمعنى الطلب او بمعنى الخبر [2] فذهب الزَجّاج إلى الأوَّل وقال : بأَنَّ التقدير : اغفِر غفرانَك [3] . وهو الظاهر من نصِّ سيبويه السابق [4] وإليه ذهب الأخفشُ فقال : " (غفرَانَك رَبَّنا) [5] جعله بدلاً من اللفظِ بالفعل كأنَّه قالَ : اغفرْ لَناَ غُفرَانَك رَبَّنا [و] مِثله " سُبْحَانَكَ " " [6] . وذهبَ الزمخشري إلى الثاني وأنَّ تقديره : نَسْتَغْفِرُكَ غفرانَكَ [7] .

وذهب بعضهم إلى ان " غفرانَكَ " منصوبٌ على المفعولِ بهِ أي : نطلب او نسألُ غفرانَكَ ، وكذلك جَوَّز بَعضُهُمْ في " غُفرانَكَ " الرفعَ على الابتداءِ وإِضمارَ الخَبَرِ (8) .

وقد ذَكَرَ ابن العربيِّ مَسأَلَةً عن " سُبحانَكَ " و " غفرانَكَ "في بابِ " ما يقولُ إذا خرجَ من الخلاءِ " قال : " غُفرَانكَ مصدرٌ كالغُفْرِ والمغْفِرَةِ ، ومِثلُهُ سُبْحانَك . والأَشهرُ في سبحانَ أَنَّهُ مَصدَرٌ جاءَ على غيرِ الصَّدْرِ . ونصبُهُ – يعني غُفرانكَ – بإِضمارٍ فعلٍ تقديرُهُ هنا : أَطْلُبُ غفرانَك " (9) .

فقد ذكر أولاً أنَّ : " غُفرانَ " و "سُبحانَ " مصادِرُ وهذا واضحٌ . ثمَّ ذكرَ بأَنَّ الأَشْهَرَ في سبحانَ " أنَّه مصدرٌ جاءَ على غيرِ الصدر "ولَعَلَّه عَنَى بذلك أنَّه غيرُ صادِرٍ عن فِعْلٍ من لفظِهِ . وإذا كان هذا هو ما عَناه فهو مُتَفِقٌ مع النُّحاةِ في هذا الرَأْيِ .

وأخيراً ذَكَر بأَنَّ الناصِبَ لـ " غُفرانَكَ " مُضمرٌ و تقديره : أَطلب غفرانك . فهو على هذا التقدير : مفعولٌ به للفعلِ المحذوفِ . وهو في هذا التقدير يذهب مذهب من قال : بأَنَّ " غفرانَك " منصوبٌ على المفعولِ بهِ فتقديره : نسأل او نطلب غفرانك . وفي هذا مخالفةٌ لبقيَّة النحاة الذين ذهبوا إلى أنَّه بدلٌ من اللفظ بالفعل ومنهم : سيبويه والأخفش والزَّجاج...

1- الكتاب 325/1 .
2- ينظر : همع الهوامع 191/1 .
3- ينظر : ارتشاف الضرب 211/1 ، وهمع الهوامع 191/1 .
4- ينظر : 325/1 .
5- البقرة 285 .
6- معاني القرآن 393/1 .
7- ينظر : ارتشاف الضرب 211/1 ، وهمع الهوامع 191/1 .
8- ينظر : معاني الفرّاء 188/1 ، وهمع الهوامع 191/1.
9- عارضة الأَحوذي 22/1.

وقد يُستعمل " سبحانَ الله " للتَّعجب (1) . "والأَصل فيه أن يُسَبَّحَ اللهُ عند رؤيَةِ العجيبِ مِنْ صنائِعِهِ ، ثُمَّ كَثُرَ حتَّى استُعمِلَ في كُلِّ مُتَعَجَّبٍ مِنهُ " (2) .

وقال الإمام ابن العربي في " باب اللِّعانِ " : " سُبْحانَ اللهِ ... وهي كلمةٌ تُقالُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ ، وتعظيم اللهِ عن أَنْ يكونَ الشيُء إلاَّ بُحكمِهِ وقضائِهِ من خيرٍ او شَرٍّ وعلمٍ او جهلٍ او طاعةٍ او معصية او موجودٍ كيفما تصرَّف " (3) .

1- ينظر : سيبويه 293/2 ، وخزانة الأدب 245/7 – 246 .

2- خزانة الأدب 245/7 – 246.

3- عارضة الأَحوذي 187/5 .

المفعول فيه :

(الظرف)

المفعول فيه وهو الظرف : كُلُّ اسمِ زمانٍ او مكان سُلِّطَ عليه عاملٌ على معنى " في" وليستْ في لفظِهِ ، كقولك : صُمْتُ يَومَ الخميسِ ، و جلستُ مكانَك [1] . وقيل : " هو ما ذُكِرَ فَضلَةَ لأجْلِ أمرٍ وقَعَ فيهِ ، من اسمِ زمانٍ مطلقاً ، او مكانٍ مُبْهَمٍ ، او مادته مادةٌ عاملة " [2] .

والناصب له : هو الفعل الواقع فيه ظاهراً نحو : قمتُ يومَ الجمعة ، فالقيام واقع في يوم الجمعة وهو العامل فيه ، أو مقدَّراً نحو : زيدٌ أمامَكَ ، فالعامل فيه : كائن او مستقر وهو مقدَّر لا ملفوظ [3] .

والظرف قسمان : ظرفُ زمانٍ ، وظرفُ مكان [4] .

أمَّا ظرف الزمان : " فهوا سمُ الزمان ، او عددُهُ ، او ماقامَ مقامَهُ نحو : (سرتُ قُدومَ الحاجّ) ، أي وقت قدومِه .... او ما شُبِّهَ به ، او ما أُضيفَ إليه ، بشرط أن يكون المضافُ هو المضاف إليهِ في المعنى او بعضه ... ، ويُشتَرطُ أن يكون جميعُ ذلك منصوباً على معنى " في " " [5] .

قال سيبويه : " وأمَّا الوقتُ والسَّاعاتُ والأيَّام والشهورُ والسنون ، وما أشبه ذلك من الأَزمنة والأحيانِ التي تكون في الدَّهر ، فهو قولك : " القتالُ يومَ الجمعةِ " ، إذا جعلتَ يومَ الجمعة ظرفاً ، و " الهلالُ الليلةَ " . وإنَّما انتَصبا لأنَّك جعلتَهُمَا ظرفاً ، وجعلتَ القتالَ في يومِ الجمعة ، والهلالَ في الليلةِ ... " [6] فشرطُ الظرفِ أَنْ يكون متضمِّناً معنى " في " ، فإن ظهرت نحو : قمتُ في اليوم ، فتكون هِيَ الظرفَ بنفسها ، ويكونُ اليومُ اسماً غير ظرفٍ ؛ لأنَّه كان ظرفاً لتضَمُّنِهِ معناها وهي غير ظاهرة ، فإذا ظَهَرَتْ فهي الظرف [7] . وإذا قلت : يومُ الجُمُعَةِ مباركٌ ، فهو مرفوعٌ لأنَّه لم يتضمَّنْ معناهَا [8] .

1- ينظر : اللمع 48 ، وشرح الكافية الشافية 675/2 ، وشرح قطر الندى 205 .
2- شرح الحدود النحويَّة 107 . وينظر : همع الهوامع 195/1 .
3- ينظر : همع الهوامع 195/1 .
4- ينظر : جامع الدروس العربيَّة 45/3 .
5- المقرَّب 160-161 .
6- الكتاب 418/1 . وينظر : 216/1 .
7- ينظر : كشف المشكل 459/1 .
8- ينظر : اللمع 49 ، وشرح الحدود النحويَّة107 .

وجميعُ أَسماءِ الزمانِ تقبل النصب على الظرفيَّةِ ، ولا فَرْقَ في ذلك بين المختصِّ منها والمعدود والمبهم [1] ، فالمخَتصُّ : ما يقعُ جواباً لـ " متى " ، : " يوم الخميس " ، والمعدود : ما يقع جواباً لـ " كَمْ " كالأسبوعِ والشهر والحَوْلِ ، والمبهم : ما لايقع جواباً لشيء منهما ، كالحين ، والوَقْتِ [2] . حيث إنَّ ظروف الزمان أشدُّ تمكُّناً من ظروف المكان . قال سيبويه : " واعلم أَنَّ ظروف الدَّهْر أشدُّ تمكُّناً في الأسماء ، لأنَّها تكون فاعلةً ومفعولة . تقول : أهلكك الليلُ والنَّهارُ ، واستوفيتَ أيَّامَكَ ، فأجريَ الدَّهرُ هذا المجرى ..." [3] . و " ليسَ في الظروف شَيءٌ إلاَّ مُعْرَبٌ نصباً كقولك : سِرْتُ شهراً ، و صُمْتُ

يَوماً وسَهِرْتُ ليلةً ، وكذلك ضَحْوةً وبُكْرَةً وَعَشَيًّا ، ودَهراً ، وسَنَةً ، وساعَةً ، كلُّ ذلك منصوبٌ بوقوعِ الفِعْلِ فيه ، إلاَّ حرفين ، فإنَّهُما بُنِيَا ، وهُمَا أمْسِ ، ...و... الآنَ ... " [4] .

ومن الأسماء المنصوبة على الظرف : الليل والنهار و تكون في جواب " كم " لأنها من الظروف المعدودة قال ابن السَّراج (316 هـ) :" وأمَّا قولهم : سار الليلَ والنَّهارَ ، والدَّهْرَ ، والأبَدَ ، فهو وإن كان لفظه لفظ المعارف فهو في جواب " كم " ولايجوز أن يكون جواب " متى " لأنَّه إنَّما يرادُ به التكثير وليست بأوقات معلومَةٍ محدودة " [5] والليل والنهار من الظروفِ المُنْصَرفة غير المتصرِّفة [6] .

وقد أورد ابن العربي عن الليلِ والنهارِ مسألةً [7] في شرحِهِ لحديث : (يمينُ الرحمنِ مَلأَى سَحَّاءُ لا يُغيضُهَا اللَّيلَ والنهارَ) [8] قال : " قولُه : " لا يغيضُها الليل والنهار " فيحتمل أن [ترفع] اللامَ والراءَ . وإن كان الراوي نصبَهُا فيكونانِ ظرفينِ ويكونُ الفاعلُ مضمراً يدلُّ عليه سحاً المعنى : لا يغيضها السَحُّ الدائِمُ في الليلِ والنهارِ . والصناعةُ تشهد بمراتبها وقانونها للوجهين " [9] .

ففي هذا الحديث روايتان وما يهمنا هنا رواية النصب . وعليها يكون " الليل والنهار " ظرفين منصوبين . وقدَّرهُما ابن العربي على معنى " في " وفاعل يغيض مضمر والمعنى : " لا

1- ينظر : اللمع 49 ، وشرح قطر الندى 250 ، وهمع الهوامع 195/1 .
2- ينظر : شرح قطر الندى 250 .
3- الكتاب 419/1 . وينظر : المقتضب 332/4 .
4- ليسَ في كلام العرب 91-92 .
5- الأصول 229/1.
6- ينظر : شرح الكافية الشافية 679/2، وارتشاف الضرب 228/1.
7- ذكرت سابقاً في موضوع الفاعل .
8- سبق تخريجه في ص
9- عارضة الأَحوذي 173/11 .

يغيضها السَحُّ الدائِمُ في الليل والنهار " وهو بهذا متفق مع النُّحاةِ في تقدير الظرف على معنى " في " . وإذا عُدنا إلى روايةِ الرفع نجده ايضاً يتفق مع النحاة حيث إنَّ تقدير " الليل والنهار " فاعلاً يتنافى مع تقدير " في " فلا يكونان ظرفين لأَنَّهما فاعِلان للفِعل (يغيض) وليسا على معنى " في " . ثم قال : " والصناعةُ تشهد بمراتِبِها وقانونِها للوجهين " أي : وجه الرفع على الفاعلية ، ووجه النصب على الظرفية . وهذا صحيحٌ كما ذكر النُّحاةُ في كتُبِهم وجاء عليه القياس [1] .

وأمَّا ظرف المكان : فهو " اسمُ المكانِ ، او عددُه ، نحوُ عشرينَ ميلاً ، او ما قامَ مقامَه ، نحو قولك : قعدتُ قريباً منك) ... أو ماشُبِّهَ به ، او ما أُضيف إليه ، بشرط أن يكون المضاف هو المضاف إليه ، او

بعضه .... ويُشترط أن يكون جميع ذلك منصوباً على معنى " في " [2] . وظرف المكان هو " كُلُّ مكانٍ وَقَعَ فيهِ الفِعل ودَلَّ عليه دَلالةً واحدةً مُبْهَمَةً غالباً " [3] . فلا يكون ظرفُ المكانِ إلاَّ مبهماً [4] ،" ومعنى المبهمِ : أنَّه هو الذي ليست له حدودٌ معلومةٌ تحصره ... " [5] ومن ذلك : الجهات وأسماء مقادير المساحات مثل " الميل والفرسخ ...." [6] ..... الخ ، والمشتق من المصدر الذي اشتقَّ منه عامله مثل : مَقْعَد في نحو : (اقْعُدْ مَقْعَدَ المنَاجي) [7] .

ومن ظروف المكان ما يكون متصرفاً ، وما يكونُ متوسط التصرف ، وما يكونُ نادِرَ التصرف [8] . فمن متوسطِ التَّصَرُّفِ (بينَ) وأصلُها " أَنْ تكونَ ظرفاً للمكان وتتخللُ بينَ شيئينِ أو ما في تقدير شيئينِ أو أشياء " [9] فاذا لحقتها (ما) أو (الألف) فتلزم الظرفيَّةَ الزمانيَّة ، وقيل انها ظرف زمانٍ بمعنى " إذْ " وهي بحسب ما تضاف إليه [10] .

الستُّ ، ويلحق بها ما أشبهها في شدة الابهام والإحتياج إلى تبيين معناها ك " عند ، ولدى " ،

1- ينظر في ذلك مثلاً : الكتاب 419/1 ، واللُّمَع 49 .
2- المقرَّب 161 .
3- كشف المشكل 465/1 .
4- ينظر : شرح قطر الندى 251 .
5- الأصول 237/1 . وينظر : اللمع 49 ، وكشف المشكل 465/1 .
6- ينظر : كشف المشكل 465/1 ، وشرح الكافية الشافية 676/2 ، وشرح قطر الندى 251 .
7- ينظر : شرح الكافية الشافية 676/2 ، وشرح قطر الندى 251 .
8- ينظر : المقرَّب 167 ، وارتشاف الضرب 257/1-259 .
9- همع الهوامع 211/1 . وينظر : إعراب ثلاثين سورة 56 .
10- ينظر : همع الهوامع 211/1 .

وقال ابو حيَّان (754هـ) " زعَمَ الفرَّاء أنَّ بينَ إذا تُصُرِّفَ فيها لَمْ تُستعمل مرفوعة اللفظِ ولا منصوبة ، إنَّما تكونُ في موضِعِ رفعٍ ، أو نصبٍ مع كونِها بحركةِ الفتحة ، وأنَّ تصرُّفها إنَّما هو فيما كان أَصله أن ينتصب على الظرف ..." [1] .

وقد أورد ابن العربي مسألَةً عن (بين) في باب " حديث (إيَّاكُمْ وسُوءُ ذاتِ البَيْنِ فإنَّها الحالِقَةُ) [2] .

قالَ : " وأمَّا البينُ فهو لفظٌ لم يفهمْهُ كثيرٌ من أَهل العربيَّةِ حتى قالوا : البينُ الوصلُ [3] فَسمُّوهُ بضدِّه مِنْ غيرِ سَماعٍ من العربِ ولا تحقيقٍ للمعنى . وهو لفظٌ يقتضي الافتراقَ والقطعَ والمباعدةَ أينَ ما وَقَعَ ، قالَ

الله تعالى : ﴿ فاتَّقُوا اللهَ وأَصلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ [4] أي : حالةَ فِراقِكُمْ وبُعدِكم . وقالَ : ﴿ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنُكُمْ ﴾ [5] أي : لقد تقطَّعَ تباعدكم بحيثُ لا يكونُ فيهِ اتِّصالٌ . والافتراق على ضربين : افتراقٌ في الأَجسامِ محسوساً ، وافتراقُ في الأشخاصِ معقولاً واستُعْمِلَ فيهِ لفظُ بينَ [المعنيين] [6] وجَعَلَ أَهْلُ الصِّناعَةِ لفظ بينَ للظرفِ وهو مصدرٌ في الأصل ولَهُ نظائِرُ . وقالوا : هو مصدرٌ في المعاني ، ظرفٌ في الأَجسام على مواردِ الاستعمال وفي هذا الباب كلامٌ طويلٌ وهو في رِسالَة الملجِئَة " [7] .

ليس المهم في هذه المسألةِ المعنى اللغوي ، ولكن المهم قوله : بأنَّ أهل الصناعةِ – ولعلَّهُ يعني النحويّينَ – جعلوا لفظ (بين) للظرف وهو واضح . أمَّا ابن العربي فيرى بأَنَّهُ مصدرٌ في الأَصل . وقد سبق القولُ بأَنَّ (بينَ) من الظروف متوسِطَةِ التَّصَرُّفِ . فيُمِكنُ أن تكونَ مَصْدَرَ بأنَّ يَبِينُ . أمَّا الكلامُ الطويل في هذه المسألة والذي أحالنا فيهِ إلى كتاب الملجئة – وهو مختصر عنوان ملجئة المتفقهين إلى معرفةِ غوامِضِ النحويين – فمِنَ الصَّعبِ إيراده لأنه وَرَدَ في هذا الكتاب وهو مفقود .

1- ارتشاف الضرب 258/1 .

2- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 572/4 .

3- ومنهم : ابن خالويه (370هـ) ينظر : إعراب ثلاثين سورة ص 56 ، حيث جعله من المشترك بين الوصل والفراق ، وكذلك الزمخشري . ينظر : الكشاف 36/2 .

4- الانفال 1 .

5- الأنعام 94 .

6- هكذا وردت ولعلَّه : (لِلمعنيين) .

7- عارضة الأَحوذي 313/9–314 .

المبحث الرابع : مبحث المجرورات

1- المجرورُ بالحرف : (اللّام بمعنى على) :

الجرُّ " ويُعَبِّرُ عنه الكوفيُّ بالخفض : هو الكسرة التي يحدثها العامل بدخوله في آخِرِ الاسمِ المعرب ، سواءٌ كان ذلِكَ المحدث لها حرفاً .... او كان اسماً مضافاً " [1] .

فأمَّا الحروف العاملة للجرِّ فهي كثيرة [2] ، المعنيُّ منها بالحديث في هذا المبحث هو حرف اللامِ . قال سيبويه : " والجرّ إنَّما يكون في كلِّ اسمٍ مضافٍ إليه . واعلم أنَّ المضافَ إليه ينجَرُّ بثلاثةِ أشياء : بشيءً ليسَ باسمٍ ولا ظرفٍ ، وبشيءٍ يكون ظرفاً ، وباسمٍ لا يكون ظرفاً . فأمَّا الذي ليسَ باسمٍ ولا ظرفٍ فقولك : مررتُ

بعبدالله ، وهذا لِعَبدِالله .... " [3] . فاللامُ حرفُ جرٍّ " توصَلُ بها الأسماءُ والأفعال " [4] حيث إنَّ " حروف الجرِّ تكون موصلةً للأفعالِ إلى ما بعدها ، فتدخل مرةً على الفاعل ، ومرةً على المفعولِ به .... " [5] .

ولام الجرِّ هذهِ تجرُّ الظاهِرَ والمضمر [6] ، فإذا دخلت على الظاهر " فحدُّها أنْ تكونَ مكسورةً " [7] نحو قوله تعالى : ﴿ الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ ﴾ [8] إلاّ " مع المستغاثِ المباشِرِ لـ " يا " فمفتوحة نحو " يالله " " [9] . وإذا دخلتْ على مضمرٍ فتكونُ مفتوحةً نحو " لَنَا ، وَلَكُمْ ، ولَهُمْ " إلاّ مَعَ ياءِ المتكلِّمِ " فتكونُ مكسورةً نحو: " لي " [10] .

وللامِ الجرِّ عِدَّةُ معانٍ [11] وأَقسامٍ أوصَلَها المرادي (749هـ) إلى ثلاثينَ قسماً [12] ، وأوصلها ابن هشام إلى اثنينِ وعشرينَ معنىً [13] .

1- شرح الحدود النحويَّة 133 .

2- ينظر فيها : الكتاب 419/1-420 ، والايضاح في شرح المفصّل 142/2-160 ، والمقرَّب 220 ، وشرح شذور الذَّهَب 317-324 .

3- الكتاب 419/1 .

4- لسان العرب (لوم) . وينظر : حروف المعاني في معجم لسان العرب 156 .

5- العلل في النحو 85 . وينظر : الايضاح في شرح المفصّل 140/2 .

6- ينظر : شرح شذور الذَّهَب 317 .

7- حروف المعاني 45 . وينظر : ارتشاف الضرب 433/2 ، ومغني اللبيب 207/1 ، والمفردات النحوية 143 .

8- الحج 56 .

9- مغني اللبيب 207/1 . وينظر : المفردات النحوية 143 .

10- ينظر : ارتشاف الضرب 433/2 ، ومغني اللبيب 207/1 ، والمفردات النحوية 143 .

11- ينظر في معاني اللام : حروف المعاني 44 وما بعدها ، والجنى الداني 143 – 148 ، وارتشاف الضرب 433/2 ، ومغني اللبيب 208/1 – 220 ، وموسوعة الحروف 361 –366 .

12- ينظر : الجنى الداني 143-165 .

13- ينظر : مغني اللبيب 208/1-220 .

وسأتناوَلُ في هذا المبحثِ مجيءَ اللامِ بمعنى على ، حيث توافق اللامُ " على " في الاستعلاءِ الحقيقي و المجازي [1] . فمثال الاستعلاء الحقيقي قوله تعالى : ﴿ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّداً ﴾ [2] أي : على الأذقان [3] . ومنه قول الشاعر [4] :

ضَمَمْتُ إِلَيهِ بالِسّنانِ قَمِيصَهُ   فَخَرَّ صَرِيعاً لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ [5]

أي : " عَلَى اليَدَينِ وَعَلى الفمِ " [5] .

ومثال الاستِعلاءِ المجازي قوله تعالى : ﴿ إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ [7] أيْ : فعليها [8] ، "جَعَلَ اللَّام بمعنى على " [9] .

وقد ذكر الإمام ابن العربي مجيءَ اللّامِ بمعنى على وذلك في باب "اشتراط الولاء والزجر عن ذلك " وقال : "... (عن عائشة أن أَهلَ بريرَةَ [10] أرادوا أن يبيعوها ويشترطوا الولاءَ [11] ، فذكرتُ ذلك لرسول الله (ﷺ) ، فقال(ﷺ) : اشتريها وأَعتقيها . وعن إبراهيمَ بمثله : خذها ولايمنعك فإنَّما الولاءُ

1- ينظر : مغني اللبيب 212/1 ، وموسوعة الحروف 363 ، والمفردات النحوية 145 .

2- الاسراء : 107 .

3- ينظر : الازهية 298 ، وكشف المشكل 569/1 ، والجنى الداني 146 ، وارتشاف الضرب 434/2 ، ومغني اللبيب 212/1 .

4- اختلف في قائله : فقيل : لجابر بن حُنَي ، وقيل : للعكبر بن حديد وقيل غيرهم .

5- ينظر : شرح شواهد المغني 562/2 . على اختلافٍ في روايات صدره ، لكنَّ هذه الروايات لا تؤثِّرُ في موطن الشاهد .

6- الأزهية 299 ، وكشف المشكل 570/1 . وينظر : الجنى الدّاني 146، ومغني اللبيب 212/1 ، وموسوعة الحروف 363 .

7- الإسراء 7 . وينظر : المفردات النحوية 145 .

8- ينظر : لسان العرب (لوم) ، ومغني اللبيب 212/1 ، وموسوعة الحروف 363 .

9- لسان العرب (لَوَمَ) .

10- بريرة : هي مولاة عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وهي من أَصحاب الحديث الواحد . ينظر : أسماء الصحابةِ الرواة ص 541 .

11- الولاء : " مصدر المولى ، وهو اسم لابن العمِّ ، وللوليِّ ، وللحليف ، وللناصر ، وللمعتق ، وللمعتق ، والموالاة معاقدة تجري بين من أسلم ولا قريب له يرثه ، وبين مسلمٍ يقول له : واليتكَ على انْ تعقل عني وترثني . وهي مشروعة بالنصوص . ويعقِل عنه : أي يؤدي الديّة عنه إذا قَتَلَ إنساناً خطأً " . طلبة الطلبة 139 . وينظر : الفقه الميسر 414 .

لِمَن أعتقَ ، وخَطَبَ رسولُ اللهِ (ﷺ)وأنكَرَ اشتراطَ الولاءِ) [1] . واللامُ بمعنى على ... " [2] . أي: أنَّ الولاءَ على مَن أَعتق ، فلا يجوز بيع الولاءِ ولا هِبتُه ؛ لنهي النبيِّ(ﷺ) عن ذلك ، فالولاءُ لِمَن تَوَلّى العِتقَ لا لِغَيره [3] . ويرى الإمام ابن العربي : انَّ ورود اللامِ بمعنى على أضْعَفَ جوازَ اشتراطِ الولاءِ وورود النهي في الحديث قوّى هذا ، فقد سُمِعَ من النبيِّ(ﷺ) النهيُ عن بيعه وعن هِبَتِهِ [4] .

1- ينظر في تخريجه : صحيحُ مسلم 10/143-144 ، 147 ، وسنن الترمذي 3/537-538 .
2- عارضة الأَحوذي 6/14-15 .
3- ينظر : المصدر نفسه 6/15 ، والفقه الميسَّر 414-415 ، والاختيار لتعليل المختار 4/42-43 .
4- ينظر : عارضة الأَحوذي 6/15 .

2- القسم :

القسم : مصدرٌ غيرُ جارٍ على فِعلِهِ أقَسَمَ ؛ إذ أَنَّ قياسَهُ الإقسامُ ، ويرادِفُهُ من الألفاظِ : الحِلفُ والإيلاء [1] .

وحدُّ القسمِ : " جملةٌ ملفوظةٌ كـ " أقسمتُ باللهِ " او مقدَّرةٌ كـ " باللهِ " ، إنشائيَّةٌ ... او خبريةٌ كـ " أشهَدُ لعمرٌو خارجٌ " ... اسميةٌ ... أو فعلية ... ، جيء بها لتوكيدجملةٍ خبريةٍ أخرى تاليةٍ ، غير تعجبٍ ، اسميةٍ او فعليةٍ ترتبطُ إحداهما بالاخرى " [2] .

وحروف القَسَمِ هي : الواو ، والباء ، والتاءُ ، واللّام [3] . قال سيبويه : " وللقَسَمِ والمقسَمِ بِهِ أدواتٌ في حروف الجرِّ . وأكثرها الواو ، ثمَّ الباءُ ، يدخلانِ على كلِّ محلوفٍ به . ثمَّ التاء ، ولاتدخُلُ

إلاَّ في واحدٍ ، وذلك قولك : واللهِ لافعلنَّ ، وباللهِ لافعَلَنَّ ، و ﴿ تَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ ﴾ [4] .... وبعضُ العربِ يقولُ في هذا المعنى : للهِ ، فيجيُء باللام ، ولا تجيُء إلاَّ أن يكونَ فيها معنى التعجُّب... " [5] .

وهذه الحروف تجرُّ المقسَمَ بِهِ ، وهي صِلاتٌ لفعلٍ مقدَّرٍ والتقدير : أقسم باللهِ " فالفِعلُ مُقَدَّر وإن لم يُنطَق بِهِ " [6] . وقد حُذِفَ لِكثرةِ الأستعمال [7] .

و المهم هنا من حروف القسم : هو اللامُ الدّاخِلَةُ في جواب القسم ، وهي " اللامُ المفتوحةُ التي تدخلُ على الجملةِ المثبتةِ اسميةً كانتْ او فعليةً ؛ لِتَدُلَّ على أنَّ ما بَعدها هو المقْسَمُ عليه ، كقولِك : لزيدٌ منطلقٌ ، ولتخرُجَنَّ ... " [8] .

1- ينظر : ارتشاف الضرب 479/2 ، وشرح الحدود النحوية 143 .
2- شرح الحدود النحويَّة 143 .
3- ينظر : الكتاب496/3 ، والمقتضب 318/2-324 ، ولامات الزجاجي 75 ، وارتشاف الضرب 476/2 ، ومغني اللبيب 115/1 ، و 234 .
4- الأنبياء 57 .
5- الكتاب 496/3-497 . وينظر : المقتضب 218/2-224 .
6- لامات الزجاجي 75 .
7- ينظر : أسرار العربية 275 .
8- الايضاح في شرح المفصّل 269/2 . وينظر : همع الهوامع 41/2 .

فإذا وقع الفِعل المستقبل في القسمِ موجباً ، لَزِمَتْهُ اللاَّمُ في أَوَّلِهِ ونون التوكيد في آخِرِهِ ثقيلَةً كانت او خفيفَةً ولا بُدَّ منهما جميعاً ، نحو قولك : " والله لأَخرُجَنَّ " و " تاللهِ لأركَبَنَّ " [1] . قال سيبويه : " اِعلم أنَّ القَسَمَ توكيدٌ لِكلامِكَ . فإذا حلفتَ على فعلٍ غير منفيٍّ لم يقع لزمته اللامُ . ولزمت اللامَ النونُ الخفيفَةُ او الثقيلَةُ في آخِرِ الكلمة . وذلك قولك : واللهِ لأفعَلَنَّ " [2] . وقد لَزِمت النونُ اللاَّم ؛ لأنَّ المضارِعَ يصلُحُ لزمانينِ : الحال والاستقبال ، فلو أَسْقَطْتَ منه النونَ وقلت : واللهِ لا يقومُ زيدٌ ، لم يعلم أنَّك أقسمتَ على الحال او الاستقبال ، فَلَزِمَتِ النونُ آخِرَ الفِعل المضارِعِ ؛ ليُفصَلَ بها بين الحالِ والاستقبال ؛ لأنَّها دليل الاستقبال ، وهي تَخُصُّ المضارِعَ بِهِ [3] .

وقد اجتمعت لام جواب القسم مع نوني التوكيد الخفيفة و الثقيلة في قوله تعالى : ﴿ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُوناً مِنَ الصَّاغِرِينَ ﴾ [4] أمَّا فعل القسم فمحذوف [5] ، واللامُ واقعةٌ في جوابه قال سيبويه : " وسأَلْتُهُ

عن قوله : لَتَفْعَلَنَّ ، إذا جاءَ ت مبتدأةً ليسَ قبلها ما يُحلَفُ به ؟ فقال : إنَّما جاءَتْ على نيَّةِ اليمينِ وإن لمْ يُتَكلَّمْ بالمحلوف به " [6] . وقال ابن خالويه (370هـ) : " وكلُّ فعلٍ في آخِرِه نونُ التأكيدِ نحو : لَتَرْكَبَنَّ ، ولَتَذهَبَنَّ فتحتها يمينٌ مُقَدَّرَةٌ ، وتلخيصُهُ واللهِ لَتَذْهَبَنَّ ، وَوَاللهِ لَتَرَونَّ الجحيم " [7] .

وقد عالَجَ الإمام ابن العربي مسألَةً عن لام القسم ونون التوكيد ، أوردها في " باب ما جاءَ في الظلة " في شرحهِ لحديثِ أبي هريرَةَ : (أنَّ رَجُلاً جاءَ إلى النبيِّ ﴿ﷺ﴾ فقالَ : إنِّي رَأَيْتُ اللَّيلَةُ ظُلَّةً [8] ينطِفُ مِنْهَا السَّمْنُ والعَسَلُ وَرَأيتُ النَّاسَ يستقون بأيديهم فالمسْتَكثِرُ والمستقِلّ ورأيتُ سبباً واصلاً من السماءِ إلى الأرضِ وأراك يارسولَ اللهِ أخذتَ بِهِ فَعَلَوْتَ ... فَقال أَبو بكرٍ أيْ رسولَ اللهِ بأَبي أنتَ وأمّي واللهِ لَتَدَعُنِّي أَعْبُرُهَا فقالَ اعبُرْهَا ..) [9] .

قال : " قوله : لَتَدَعُنِّي : اللامُ لامُ القسمِ والنون الثّقيلةُ دَخَلَتْ فيهِ ، وهو من أخَصِّ موضعٍ

1- ينظر : لامات الزجاجي 113 ، وإعراب ثلاثين سورة 182 ، ومغني اللبيب 339/1 .
2- الكتاب 104/3 . وينظر : المقتضب 333/2 ، ولامات الزجاجي 113-114 ، والعلل في النحو 376 ، والايضاح في شرح المفصّل 269/2 -270 ، واللسان مادة (نون) .
3- ينظر : لامات الزجاجي 114 ، والعلل في النحو 377 ، ومغني اللبيب 339/1 .
4- يوسف 32 . وينظر : مغني اللبيب 339/1 .
5- ينظر : ارتشاف الضرب 477/2 .
6- الكتاب 106/3 . وينظر : الأصول 208/2 .
7- إعراب ثلاثين سورةً 182 .
8- الظُّلَّة : السَّحابة . عارضة الأَحوذي 159/9 .
9- ينظر في تخريجه : سنن ابن ماجة 1290/2 .

به . ومنه مسألَةٌ في النحو غريبة وهي : أنَّ سيبويه قال : ولم يقولوا : وَدَعَ ، استغنوا عنه بترك . ولم يعلم بحديث النبيّ عليه السلام ، فإنَّه لمْ يَرَقَّطُ هو ولا شيخه منه ممَّا يستقِلُّ بالصناعةِ به . قال النبيِّ عليه السلام : (فإنّه لينتَهيَنَّ أَقوامٌ عن ودعهمُ الجُمُعات) [1] أي : عن تركهم وقال أَبو بكرٍ : لَتَدَعُنِّي أعبرها أي : لَتتركُني " [2] .

فقد ذَكَرَ في هذا النّصِّ مسألتين : " الاولى : عن لام القَسَمِ ونون التوكيد الثقيلة وهي واضحة لا تحتاج إلى تعليق . والمسألَةُ الثانية : ذكَرَ فيها قول سيبويه في الاستِغناءِ بـ " تَرَكَ " عَنْ " وَدَعَ " . قال سيبويه : " اعلم أنَّهم ممَّا يحذفونَ الكلمَ ، وإن كانَ أصله في الكلامِ غيرُ ذلك ، ويحذفونَ ويعوِّضون ، ويستغنونَ بالشيء عن الشيءِ الذي أصلهُ في كلامِهِم أن يُستعمل ، حتّى يصير ساقطاً ... أمَّا استغناؤهم بالشيءِ عن الشيءِ فإنَّهُمْ يقولون يَدَعُ ، ولايقولونَ وَدَعَ ، استغنوا عنه بـ " ترك " ...." [3] .

وقد وَرَدَ في الحديث الشريف استعمالُ (وَدَعَ) كما مرَّ ، فكيفَ يقولُ سيبويه : بأَنَّ العرب قد استغْنَت بـ" تركَ " عن " وَدَعَ " إلاَّ إذا كان غيرَ عالمٍ بحديث النبيِّ(ﷺ) . و هذا هو ما قالَهُ ابن العربي . كما قال : بأَنّه لم يرَ هو ولا شيخهُ – ولعلَّهُ يعني الخليل – من ورود " وَدَعَ " ممَّا يستَقلُّ بالصناعَةِ به . وإلاَّ لمِاَ ذهَبَ هذا المذهَبَ . فقد وَرَدَ استعمال " وَدَعَ " في الحديث الشريف كما مَرَّ ، وكذلك في قراءَةِ بعضهم ﴿ مَا وَدَعَكَ ربُّكَ وَمَا قلى ﴾ (4) وفي أَبياتٍ من الشعر كقوله (5) :

سَلْ أميري ما الذي غيَّرَهْ عَنْ وِصالي اليومَ حَتَّى وَدَعَهْ (6)

وقد تابع ابنُ جني سيبويه في هذا القولِ وخَرَّجَ القراءَة وبيتَ الشعر السَّابقَين على أنَّهُمَا لُغَةٌ شاذَّة (7) . إلاَّ أنَّه لم يَذكرِ الحديثَ السابقَ . فَهَل كانَ ابنُ جني غير عالمٍ بحديث النبيِّ(ﷺ) أيضاً ؟ رأيي الخاص : هو أنَّ عالمين جليلين مثل سيبويه وابن جنّي من غير المعقولِ ألاَّ يعلما بحديث النبيِّ(ﷺ) او يسمعا به . إلاَّ أنَّ ما حَدَثَ هو أنَّ الحديث النبوي الشريف لم يكن مصدراً من مصادر الاحتجاج النحوي لأسباب منها : جواز روايته بالمعنى ، و وقوع اللحن في روايته كثيراً .

1- ينظر : صحيح مسلم 152/6 .

2- عارضة الأَحوذي 160/9 .

3- الكتاب 24/1-25 . وينظر : 67/4 ، 99 ، 399/4 . وينظر : الخصائص 266/1 ، وأمالي ابن الحاجب 137/1 .

4- الضحى 3 . و ينظر : تفسير البحر المحيط 485/8.

5- قيل : هو لأبي الأسود ينظر : واللسان وَدَعَ .

وقيل : هو لأنيس بن زنيم في عبدالله بن زياد ، وقيل لعبدالله بن كريز ينظر: الحماسة البصرية 10/2 مع اختلاف في رواية البيت ، والخزانة 471/6.

6- ينظر : الكتاب 25/1 الهامش (1) ، والخصائص 266/1 الهامش (4) وخزانة الأدب 6/ 471.

7- ينظر : الخصائص 266/1 . وتابعه البغدادي في الخزانة 6/ 471.

ولهذا أعْرَضَ كثيرٌ من النحويين عن إيراد الحديث والاحتجاج به ، ومن ثمَّ أنكروا على ابنِ مالِك إثباتَهُ القواعِدَ النحوية بالألفاظ الواردة في الحديث النبوي . على أَنَّ الأئمَّةَ من البصريين و الكوفيين لم يفعلوا ذلك ، وتبعهم المتأخرون مِنَ الفريقين في ذلك (1) . وبالتأكيد فقد سارَ سيبويه ومن تابَعَهُ على هذا النهج وأعْرضَ صفحاً عن الاحتجاج بالحديث ومنه الحديث في العبارة المذكورة سابقاً ، فلم يورد مِنه هو ولاغيره إلاَّ ما ثبت أنَّه قول الرسول(ﷺ) على اللفظِ المروي وذلك نادرٌ جداً (2) .

والغرضُ مِنَ القسمِ هو التوكيدُ كما مَرَّ ، قالَ ابن الورّاق (381هـ) : " اعلم أنَّ الغرض في القَسَم تأكيدُ الخبرِ وذلك إذا قلتَ : والله لأقومَنَّ إنَّما زيدتِ النون توكيداً لخبرك بوقوعِ القيام ليزولَ الشَّكُ عن المخاطب ...." (3) . وقال الإمام ابن العربي في " باب حُرَمِ مكَّةَ ": أنَّ اليمينَ " مُتَكَرِّهَةٌ في الأَصلِ ؛ لأنَّها تدلُّ على صِفَةِ العزمِ وتطرق التهمةِ إلى القول ، ولكِنّ

الباري سُبْحَانَهُ أَذِنَ فيها لتأكيد الخبرِ ، وأقْسَمَ سُبْحانَهُ وأقْسَمَ رَسولُهُ على الحقِّ الذي الله ورسولُهُ أهله . فكانَ ذلكِ إذناً في اليمين على كلِّ حقٍّ ودين ، فإذا كان القَسَمُ على غير ذلك كُرِهَ ذكرُ اليمين بغير اللهِ كما تَقَدَّمَ " [4] . فاليمينُ أو القَسَمُ بغير اسمِ اللهِ مكروهٌ إلاَّ إذا كان على حقٍّ أو دين فهو يفيد تأكيدَ الخبر .

ومن مسائل القسم : القَسَمُ غير الصريح ، فالقَسَمُ إذا عُلِمَ بمجرد لفظِهِ كونُ الناطِق به مقسماً ، فهو قسمٌ صريحٌ ، نحو : " أَنَا حالِفٌ باللهِ " ، وإن لم يُعلم بمجردِ لفظِهِ كون الناطِقِ بِهِ مقسماً ، بل بقرينةٍ سُمِّيَ قَسَماً غيرَ صريحٍ [5] . ومن ذلك : (عَلِمْتُ) قال سيبويه : " ومن ذلِكَ يَعْلَمُ اللهُ لأفْعَلَنَّ ، وعَلِمَ اللهُ لأفْعَلَنَّ ، ... والمعنى : واللهِ لأفْعَلَنَّ " [6] . و (عاهَدْتُ) قال سيبويه : " ... فهذه الأشياءُ فيها معنى القسم ، ومعناها كمعنى الاسمِ المجرورِ بالواو . وتصديقُ هذا قولُ العربِ : عَلَيَّ عهدُ اللهِ لأفْعَلَنَّ . فَعَهْدُ مرتَفِعَةٌ و عليَّ مستَقَرٌّ لها ، وفيها معنى اليمين ... وكذلك أمانَةُ الله " [7] .

1- ينظر : الاقتراح ص 41 .
2- ينظر : المصدر نفسه ص 40 .
3- العلل 376 .
4- عارضة الأحوذي 24/4 .
5- ينظر : همع الهوامع 45/2 ، وشرح الحدود النحويّة 143 .
6- الكتاب 504/3 . وينظر : همع الهوامع 45/2 .
7- الكتاب 503/3–504 ، و ينظر : دراسات لاسلوب القرآن 304/3 .

ومن ذلك قولُهُ تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لا يُوَلُّونَ الْأَدْبَارَ ﴾ [1] . ف " عاهدوا اللهَ " بمنزلة القسمِ ، وقوله : " لايولونَ الأَدبار " جواب القسم [2] . وكذلك (شَهِدْتُ) و (عمركَ اللهُ) و (قعدك الله) [3] كلّها تجري مجرى القسم .

وقال ابن العربي عن هذا النوعِ من القسَمَ في باب " ثواب من قَدَّمَ ولداً " : " ... ظَنَّ بعضُ الجُهَّال أنَّ القَسَمَ ما دَخَلَتْ فيه حروفُهُ المعلومَةُ في النَّحْوِ ، وليسَ كذلك ، وإنَّما القَسَمُ كلّ معنىً في النَّفسِ ممَّا يتعاطَى من الأَفعالِ والأَقوال انْعَقَدَتْ عليهِ في النَّفْسِ عزيمة وَوَقَعَ الخبرُ عن ذلِكَ مقروناً بما يُؤَكَّدُ به الخبرُ من شرطٍ يعدُّ في النفسِ مَوضِعَهُ كقولِكَ : إن دَخَلْتُ إليك بِلا دِرْهمٍ . فهذا قسمٌ وعقدٌ ويمينٌ ، وهذا أمرٌ معلومٌ عربيةً ، فَمَنْ خَفِيَ عليه هذا فَهُوَ حُثالةٌ " [4] .

فالمهمُ في القسمِ الواقعِ بغير حروف القَسَمِ : النِيَّةُ والعزيمَةُ على الإقسامِ باللفظِ المنطوقِ فلو قالَ قائلٌ : إنْ دَخَلْتُ إليكَ بلا دِرْهَمٍ . وهو ينوي القَسَمَ ففي هذهِ الحالَةِ يقع القَسَم ويكونُ عقداً ويميناً ، وهذا الأمر كما قال الإمام ابن العربي : " معلومٌ عربيَّةً " ، أمَّا من خفيَ عليه هذا الأمر فقد وصفهم بأَنَّهم " حثالة " ، تشديداً منهُ على عدمِ الجهل بمثل هذا الأمر ، وذلك لأنَّ القَسَمَ ليسَ ما تدخلُهُ حروفُ القَسَمِ المعروفةُ فحسب ، وإنَّما هو كُلُّ معنىً في النفس تنعقِدُ عليه عَزيمةٌ ويقعُ عنه الخبر مقروناً بما يُؤَكِّدُهُ . فهو يتَّفِقُ مع النُّحَاة في رأيهِ هذا وخاصَّةً القرينة التي تؤَكِّد وقوع القَسَمِ ؛ لأنَّ القَسَمَ غيرَ الصريحِ لا يُعْلَمُ كونُهُ قَسَماً إلاَّ من خلالِ القرينةِ التي تذكر بعده ، وذلك يكون في جوابه كما سبق من الأمثلةِ .

1_ الأحزاب 15 .

2_ ينظر : البحر المحيط 219/7 ، ودراسات لاسلوب القرآن 305/3 .

3_ ينظر : همع الهوامع 45/2 .

4- عارضة الأَحوذي 283/4 – 284 .

3 – الإضافة :

الإضــافة لغــةً هــي : " الإمالــة ومنــهُ ضــافت الشــمس إلى الغــروبِ أي : مالَــت " [1] .

وفي الاصطلاح النحوي : " إسنادُ اسمٍ جامدٍ أَو مُشتقٍّ إلى اسمٍ غيره ولو مؤوَّلاً بتنزيله ، أي : الغير من الاسمِ الأوَّل منزلةَ التنوين فيه " او منزلَةَ ما ، أيِّ شيَء يقومُ مقامه ، أي : التنوين فيه " [2] . فالإضافَةُ " نسبةٌ بينَ اسمين تقيديةٌ توجِبُ لثانيهما الجرَّ أبداً " [3] .

وعنــد إضــافةِ اســمٍ إلى آخَــرَ يَجِــبُ تجريــدُ الأوَّل مــن التنــوين ظــاهراً كــان نحــو : قولِــكَ في (ثَوْبٍ) : (هذا ثَوْبُكَ) ، أو مقدَّراً نحو قولك في (دَرَاهِمَ) : (هذهِ دَرَاهِمُكَ) [4] .

إذ إنَّ (دراهم) اسمٌ ممنوعُ الصرفِ ، فلمَّا أُريدت إضافتهُ نُوِيَ صرفُهُ وقُدِّرَ فيه التنوين ، ثم حُذِفَ حين أُضيف [5] .

ويحذف التنوين من المضاف " لأَنَّهُ يدلُّ على الانفصال ، والإضافَةُ تدلُّ على الاتصال ، فلم يجمعوا بينَهُما " [6] إذ إنَّ التنوينَ يؤذِنُ بتمامِ الاسم وانقطاعه ، والإضافَةُ تدلُّ على اتصالِه ، " و كونُ الشيءِ مُتَّصِلاً منفصلاً في حالةٍ واحدةٍ محالٌ " [7] .

وقد أوردَ الإمام ابن العربي مسأَلَةً من هذا القبيلِ في " باب كراهية لبس المعَصْفَرِ " قال : " ... اللفظ لجابِرَ قال : (رأيتُ النبيَّ – عليه السَّلام في ليلةِ إضحيان – وهي الليلةُ الثامِنَةُ من الشهر ، بالإضافةِ لا التنوين – فجعلتُ أنظُرُ إليهِ وإلى القَمَرِ وعليه حُلَّةٌ حمراءُ ، فإذا هو عندي أحْسَنُ مِنَ القمر) " [8] [9] . إذ أنَّ قولَهُ : " ليلةِ إضحيانٍ " مضافٌ ومضافٌ إليه فتركيبُ إضافة ، وليسَ بتنوينِ الأوّل وجَعْلِ الثاني تبعاً لَهُ . وقولُهُ : " بالإضافة لا التنوين " إشارَةٌ إلى عَدَمِ الجمع بينَهُما أي : بين الإضافَةِ والتنوين .

1- ارتشاف الضرب 501/2 .
2- شرح الحدود النحويَّة134 .
3- ارتشاف الضرب 501/2 . وينظر : شرح عيون الإعراب 212 .
4- ينظر : شرح الكافية الشافية 799/2 ، وشرح الحدود النحويَّة134 .
5- ينظر : شرح الحدود النحوية134 .
6- أسرار العربية 279 . وينظر : شرح اللمع 12/1 ، وشرح جمل الزجاجي 75/2 .
7- أسرار العربية 279 .
8- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 5/ 109 .
9- عارضة الأَحوذي 251/10 .

والإضافَةُ نوعان : لفظيةٌ ومعنوية [1] . والمعنويَّةُ هي المعنيَةُ بالحديث . فالإضافةُ المعنويَّةُ او المحضة هي " أنْ تجمَعَ في الاسمِ مع الإضافةِ اللفظيةِ إضافةً معنويَّةً ، وذلك بأَنْ يكون ثَمَّ حرفُ إضافةٍ مقدَّرٌ يوصِلُ معنى ما قبلهُ إلى ما بعده ، وهذه الإضافةُ هي التي تفيد التعريفَ والتخصيصَ ، وتُسَمَّى المحضَةَ أي الخالِصَة بكونِ المعنى فيها موافقاً للَّفظ " [2] .

والإضافَةُ المحضَةُ تنقَسِمُ بدورِها إلى قسمين : إضافَةٌ بمعنى اللامِ ، وإضافَةٌ بمعنى مِنْ [3] . ف " إذا صحَّ أن يكونَ الثاني خبراً عن الأوَّل ، فالإضافَةُ بمعنى " مِنْ " ، فإن امتَنَعَ ذلك ، فهي بمعنى اللامِ والتعريف ، نحو : غُلامُكَ ، والتنكير : زيدُ رَجلٍ ، والاستفهام : غلامُ مَنْ عِندَك ؟ ، والجزاء : غلامُ مَنْ تضرِبُ أَضْرِبْ

..." [4] . فالإضافَةُ التي بمعنى " منْ " هِيَ إضافَة بعضٍ إلى كلٍّ ، بشرط أنْ يَصْدُقَ اسم الكلِّ على البعضِ نحو : " خاتَمُ حديدٍ " ، والإِضافَةُ التي بمعنى اللام هي ما عدا ذلك [5] .

وقد ذكر الإمام ابن العربيّ مسائِلَ عن الإضافَةِ منها ما هو بمعنى " مِنْ " وإن لم يُصَرِّح بذلِكَ ، إذ قال في " باب الوضوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النارُ " : " ... عن أبي هُرَيرَةَ قال : قال رسول الله (ﷺ): (الوضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ وَلَو من ثَوْرِ أَقِطٍ ...) [6] ... الثورُ جملةٌ مجموعَةٌ مِنَ الطَّعَامِ وقَدْ أضيفَ إلى الأَقط ..." [7] ولا يخفى هنا أَنَّ الإضافَةَ بمعنى " مِنْ " والتقدير : ثورٌ مِن أَقِط .

ومن مسائل الإضافة التي أوردها قوله في " باب ما جاءَ في وقت المغربِ " إذ قالَ : " .... وقولنا للمغربِ : صلاةُ المغربِ هو إضافَةٌ لها إلى الزَّمَانِ ، ثمّ تحذَفُ فيقالُ : المغرب ... " [8] ويبدو بأنَّ الإضافة في هذه المسألة بمعنى اللام .

ويكتسبُ الاسم المضافُ من المضافِ إليه أموراً عدَّةً وهي : التعريفُ ، والتخصيصُ ، والتخفيفُ ، وإزالَةُ القُبح او التجوُّز ، وتذكيرُ المؤنث ، وتأنيثُ المذكّرِ ، والظرفيةُ ، والمصدريَّة ، ووجوب التصدير ، والإِعرابُ ، والبناء [9] .

1- ينظر : شرح عيون الإعراب 213 ، وأمالي ابن الحاجب 106/1 .
2- شرح المفصّل 118/2 .
3- ينظر : شرح عيون الإعراب 213 ، وأسرار العربية 279 ، وشرح جمل الزجاجي 74/2 .
4- شرح اللمع 195/1 .
5- ينظر : شرح جمل الزجّاجي 74/2 .
6- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 114/1 .
7- عارضة الأَحوذي 108/1-110 .
8- المصدر نفسه 273/1 .
9- ينظر : مغني اللبيب 510/2-517 .

فأمَّا التعريف : فالمضافُ " يَتَعرَّفُ بما أُضيفَ إليهِ إنْ كانَ مَعْرِفَةً . ما لَم يَكُنْ مُلازِماً للإبهام كـ (غير) و (مثل) ..." [1] وذلك نحو " غلامُ زيدٍ " [2] " فغلام نكرة ولما أضفتَهُ إلى زيدٍ اكتَسَبَ منه تعريفاً وصار مَعْرِفَةً بالإضافة " [3] . قال سيبويه : " هذا باب مجرى نعتِ المعرفةِ عليها . فالمعرفة خمسةُ أشياء : الأسماء التي هي أعْلامٌ خاصَّةً ، والمضاف إلى المعرفة .... وأمَّا المضاف إلى المعرفةِ فنحو قولك : هذا أخوك ، ومررتُ بأبيكَ ، وما أشبه ذلك . وإنَّما صارَ معرفةً بالكاف التي أضيفَ إليها ؛ لأنَّ الكافَ يرادُ بِها الشيءُ بعينه دونَ سائِرِ أمَّتِهِ " [4] . والمضافُ لمعرفةٍ يكونُ في درجةِ ما أضيفَ إليه " فـ " غلامُ زيْدٍ " في رتبةِ العلمِ ، و " غلامُ هذا في رتبةِ الإشارةِ ، و " غلامُ الذي جاءَ كَ " في رتبة الموصول ، و "

غُلامُ القاضِي " في رتبة ذي الأَداةِ " [5] . ولايستثنى من هذا الحكمِ إلاّ المضاف إلى الضميرِ نحو : " غُلَامي " ؛ فهو لَيسَ في رتبةِ المضمر ، بل في رُتبةِ العَلَمِ [6] .

وقد عالجَ الإمام ابن العربي مسألَةَ اكتسابِ المضافِ التعريفَ من المضافِ إليه وذلِك في بابِ "كتاب صَدَقَةِ الفطرِ " . قال عن صدقةِ الفطر : " هذا هو اسمها على لسانِ صاحبِ الشّرعِ أَضافَها للتعريف ، وقال قومٌ إنَّها سبب وجوبها ، وأَنا أقولُ إلى وقت وجوبها [7] ، وسبب وجوبها ما يجري في الصّومِ من اللغو ... وقد تضافُ الى الشهر فيقال : زكاةُ رمضانَ .... ويصحُّ أَنْ يقالَ فيها زكاة الصوم فإنَّها طهرٌ لَه وزكاةُ رمضانَ ؛ لأنَّه مَحَلُّ الصّيامِ ، وزكاةُ الفطرِ ، لأنَّهُ وقتُها الّذي يظهرُ فيهِ وجوبها " [8] . فهو هنا يتحدث عن صدقةِ الفطر ، وأنَّ صدقة مضافَة إلى الفطر ، وفائدة هذه الإضافةِ التعريف ، وقد أدَّت هذِهِ الإِضافةُ إلى حكمٍ شرعي : إذ إنَّ صدقةَ الفطر واجبةٌ على كلِّ مسلمٍ حرٍّ قادِرٍ على إخراجها [9] ، أَمَر بها النبيِّ﴿ﷺ﴾ في السَّنَةِ التي فُرِضَ فيها رَمَضَان قبل فرض الزَّكاة ، وفي بيانِ أَحكامِها ومقاديرها تفاصيلٌ في المذاهب الأَربعة [10] .

1- شرح الكافية الشافية 916/2 . ينظر : المقرَّب 230 .
2- ينظر : شرح المفصّل 118/2 ، ومغني اللبيب 510/2 .
3- شرح المفصّل 118/2 .
4- الكتاب 5/2 .
5- شرح شذور الذَّهَب 156 .
6- ينظر : المصدر نفسه 156 .
7- أي : قال قومٌ بأنَّ إضافتها هي السبب في وجوبها ، بينما قال ابن العربي : أنها أُضيفت إلى سببِ وجوبها وهو الفطر .
8- عارضة الأَحوذي 178/3–180 . وينظر : في مسألة مشابهةٍ : 182/3، و 304/6 –305 .
9- ينظر في تفاصيل ذلك : الغنية 66/1 ، والفقه الميسَّر 164 وما بعدها ، والاختيار لتعليل المختار 123/1 – 124 .
10- ينظر : الفقه على المذاهب الأربعة627/1 وما بعدها .

وقد قالَ الائِمَّةُ الأَربعة بأنَّ حكمَ صدقةِ الفطرِ هو انّها واجبةٌ ، ولكن اختلفوا في وقت وجوبها ، فذهب الحنفيَّةُ إلى أنَّ وقتَ وجوبها من طلوعِ فجرِ عيدِ الفطرِ ، وذهب الحنابِلَةُ إلى : أنها تجبُ بغروب شمسِ ليلةِ عيدِ الفطر [1] ، وذهبَ الشافِعِيَّةُ إلى : أَنَّها تجب في آخر جزءٍ من رمضان ، وأَوَّلِ جزءٍ من شوّال [2] . وقال المالِكِيَّةُ : بأَنَّ صدقة الفطر واجِبَةٌ على كلِّ حرٍّ مسلمٍ قادِرٍ عليها في وقتِ وجوبها [3] . وعن مالك روايتان : إحداهما : وجوب زكاةِ الفطر ، والثانية : ندبها [4] . ويندبُ إخراجُها بعد فجرِ يومِ عيد الفطر ، وقبلَ الذهاب لصلاةِ العيد [5] .

وسواءٌ كان الفطر واقعاً عند غروبِ الشمسِ من آخرِ رمضان أم عند طلوعِ فجرِ العيدِ ، فإنَّ صَدَقَةَ الفطر مضافَةٌ إلى وقت وجوبِها عند الإمام ابن العربي ؛ لأنَّ وجوبها يقع بحلولِ عيد الفطرِ (6) . بينما ذهبَ آخرون إلى انَّ إضافَةَ صدقة إلى الفطرِ هو السبب في وقوعِ وجوبِ زكاة الفطرِ (7) واللهُ أعلمَ .

ومن مسائلِ الإضافةِ جوازُ حذفِ المضافِ ، إذ إنَّ المضافَ يُحذفُ من الكلامِ كثيراً ، وحذفهُ واسعٌ في اللُّغة (8) . قال ابن يعيش (643هـ) : " اعلم أنَّ المضافَ قد حذفَ كثيراً من الكلامِ ، وهو سائغٌ في سَعَةِ الكلام وحالِ الاختيار إذا لَمْ يشكل ، وإنَّما سوَّغَ ذلك الثقةُ بعلم المخاطبِ ، إذِ الغرضُ من اللفظِ الدّلالة على المعنى ، فإذا حَصَلَ المعنى بقرينةِ حالٍ أو لفظٍ آخَرَ استُغنِيَ عن اللفظِ الموضوع بإزائِهِ اختصاراً " (9) .

ومن ذلك ما أورده سيبويه قال : " .... وتقولُ إذا نَظَرْتَ في الكتابِ : هذا عمرو ، وإنَّما المعنى : هذا اسمُ عمرٍو ، وهذا ذكرُ عمرو ، ونحو هذا ، إلاَّ أنَّ هذا يجوز على سَعَةَ الكلام ، كما تقول : جاءت القرية ..." (10) .

1- ينظر : الفقه على المذاهب الأربعة1/627 – 628 .
2- ينظر : الأم 1/212 (مختصر المزني) ، و 2/55-56 .
3- ينظر : الفقه على المذاهب الأربعة1/629 .
4- ينظر : عارضة الأَحوذي 3/181-182 .
5- ينظر : الفقه على المذاهب الأربعة1/629 .
6- ينظر : عارضة الأَحوذي 3/182 .
7- ينظر : المصدر نفسه 3/179 .
8- ينظر : الخصائص 2/362 ، وشرح المفصّل 3/23 .
9- شرح المفصّل 3/23 .
10- الكتاب 3/269 .

فإذا حُذِفَ المضافُ أُقيم المضافُ إليه مقامه وأُعرِبَ بإعرابه (1) ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾ (2) . أي : أهلَ القرية (3) وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ﴾ (4) أي : " حُبَّ العِجلِ" (5) ، والمعنى : " وسُقوا في قلوبِهم حُبَّ العِجل " (6) .

وقال ابن العربي عن هذِه الآية : " ..... وقوله (وَأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ) مجازٌ من وجهين [الأوَّل] (7) أنَّه أرادَ : حُبَّ العجلِ فحذفَ [الثاني] (8) : أنه استعمل لفظ الشربِ في سريان المحبَّةِ

وليست ما تشرب " [9] . فهو يتفق مع النحاةِ والمفسّرينَ في تقدير مضاف محذوف وهو : " حُبَّ " ، وبعد حذفهِ أُقيم المضاف إليه مقامه وهو (العجل) وأُعربَ بإعرابه .

وفي مسألةٍ أخرى عالج حذف المضاف وإقامَةَ المضاف إليه مقامه أيضاً قال : ".... الفراشُ هو الزّوج عَرَبِيَّةً ... كذا قالَ أهلُ العربيَّة ، والّذي عندي أنَّ الفراشَ هو صاحبُ الفراش زوجاً كانَ أو ولداً،... فحذفَ المضافَ وأقامَ المضافَ إليه مقامَه..." [10] . ويبدو هنا بأنَّه قد تفرَّد بهذا الرأي فقدَّرَ حذفَ مضافٍ في هذا التعبير ، وهو رأيٌ قد لا يخلو من وجاهَةٍ .

ومن مسائل الإضافة وجودُ أَسماءٍ لا تنفَكُّ عَن الإضافَةِ لا لفظاً ولا معنى ومن تلك الأسماء التي تلازمُ الإضافةَ لفظاً ومعنى (ذو) بمعنى صاحبٍ ، وفروعُها وهي :

(ذوا) في التثنية ، و (ذوو) في الجمع ، و(ذاتُ) بمعنى صاحبة في الإفرادِ والتأنيثِ [11] ... الخ

1- ينظر : شرح المفصّل 23/3 ، وشرح الكافية الشافية 968/2 .
2- يوسف 82 .
3- ينظر : معاني الفرَّاء 61/1 ، والمقتضب 88/1 ، والخصائص 362/2 ، وشرح المفصّل 23/3 . قال ابن يعيش : " فالأصل فاسأل اهل القرية ، فالقرية مخفوضة كما ترى بإضافة الأهل اليها ، فلمّا حذف المضاف أقيم المضاف إليه مقامه ، مباشرة العامل فانتصب انتصاب المفعول به وإن لَمْ يكن إيّاه في الحقيقة " ، شرح المفصّل 25/3 .
4- البقرة 93 .
5- معاني الفرَّاء 61/1 ، والنهر المادّ 109/1 .
6- إعراب النحّاس 248/1 .
7- و(8) في الأصل : الاولى والثانية . وقد أثبت ما رأيته صواباً .
9- عارضة الأحوذي 154/1.
10- المصدر نفسه 104/5-105.
11- ينظر : شرح الكافية الشافية 927/2 ، والإتقان 162/1.

و " ذو " التي بمعنى صاحب وفروعها " تتعرَّفُ بما أُضيفت إليهِ ، وتتنكَّرُ بِحَسَبِ ذلِك " [1] . وهي لا تضافُ إلاَّ إلى اسمِ جنسٍ ظاهر [2] ، ولا تضاف إلى المضمر إلاَّ ما ندرَ [3] وفي ضرورةِ الشعر [4] نحو قوله [5] :

صَبَحْنَ الخزْرَجِيَّةَ مُرهَفَاتٍ ... أَبَارَ ذَوِي أُرُومَتِها ذَوُوهَا

فأمَّا " ذات " التي هي بمعنى صاحبةٍ فالتاءُ فيها ؛ لتأنيثِ " ذو " بمعنى صاحِبٍ .

وعن هذهِ المسألَةِ قال الإمام ابن العربي في باب " فضائل أبي بن كعب " : " القولُ في الذّاتِ قد بَيّنّاه في الأمدِ الأقصى [6] نكتتهُ أنّ ذات تأنيث ذو " [7] . وقال في موضعٍ آخَرَ : " حديث (إيّاكم وسوءُ ذاتِ البينِ فإنّها الحالقة) [8] . عن أبي هريرة صحيح غريب ، غريبهُ : لفظةُ ذات تأنيث ذو " [9] .

فهو في الموضعين لم يذكر سوى كون " ذات " تأنيثاً لـ " ذو " ولم يذكر بأَنها من الأسماء الملازمةِ للإضافةِ ، أو بأَنَّهما لايضافان إلى مضمر ....

1- شرح اللمع 22/1 .
2- ينظر : المقرب 232 ، وشرح الكافية الشافية 927/2 ، والاتقان 162/1 .
3- ينظر : شرح الكافية الشافية 927/2 .
4- ينظر : المقرّب 232 .
5- البيت لكعب بن زهير ، وهو في ديوانه 212 .
6- كتاب للمؤلف مفقود .
7- عارضة الأَحوذي 264/13 .
8- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 572/4 .
9- عارضة الأَحوذي 313/9 .

حدُّ الفعل :

الفِعل هو : " ما دلَّ على معنًى وزمان ، وذلك الزمان إمَّا ماضٍ وإمَّا حاضرٌ و إمَّا مستقبلٌ " [1] او هو " كلمةٌ دلَّت على معنًى في نفسها مقترنة بزمنٍ معيَّن وَضْعاً " [2] .

وقيل : الفعل : " مَا دَلَّ عَلَى زَمَانٍ لمختصٍّ ، وتَضَمَّنَ ضميرَ المر فوع " [3] .

ولِلْفِعلِ خَوَاصٌّ ومنها : التَّصَرُّف نحو : ضَرَبَ يضرِب . ومنها : صحة الأمر مِنه نحو : اضرب

واقتل [4] ..... الخ .

وهذة خَواص عامَّة للفِعل وليست لنوعٍ واحدٍ من أنواعه [5] .

1- الأصول 41/1 . وينظر العلل في النحو27 ، وشرح الحدود النحوية 48 .
2- شرح الحدود النحوية 48 .
3- كشف المشكل 196/1 .
4- ينظر : العلل في النحو 27 .
5- ينظر : المصدر نفسه 27 الهامش [3] .

الفعل الماضي :

الفعل الماضي هو : " كلمةٌ دلَّت وضعاً على حدثٍ وزمانٍ انقضى ... قبل زمان التَلَفُظ " [1] . وعلامَتُهُ التي يُعْرَفُ بها : قبولُه لـ " تاء التأنيثِ " الساكنةِ ، نحو : قام وقعد ، تقولُ فيهما :" قَامَتْ ، وقَعَدَتْ " [2] .

وحكمُهُ البناءُ على الفتحِ [3] " قَلَّتْ حروفُه او كثُرتْ " [4] نحو : قامَ ، ودَحْرَجَ ، واقْتَدَرَ ، واسْتَخْرَجَ . " وكُلُّ ما كانَ في هذا المعنى ، وكذلك إن بنيتَهُ بناءَ ما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُه ، نحو : ضُرِبَ وَدُحْرِجَ ، واسْتُخرِجَ . فهذا كُلُّه مبنيٌّ على الفتح " [5] . وبناءُ الفعلِ الماضي على الفتح هو حكمُه الأصلي ، وقد يخرُج عَنه إلى البناء على الضم ، عند اتِّصالِهِ بـ " واو الجماعة " . او إلى البناءِ على السكونِ عندَ اتصاله بأَحدِ ضمائرِ الرَّفع المتَحَرِّكةِ [6] .

وقد بُنِيَ الفعلُ الماضي على الفتح ؛ لأنَّه يُشابِهُ الاسمَ من حيث إنَّه يُنعَتُ به كما يُنعَت بالأسماء المعربةِ نحو : " مررتُ برجلٍ قامَ " كما تقولُ : قائِم . وكذلك فهو يشابه المضارع في الشرط كقولك : إن فعلتَ فعلتُ ، والمعنى : إن تَفْعَلْ أفعلْ [7] . وفعل الأمر لايقع في هذا الموقع فَجُعِلَ للماضي مزيةٌ عليه ، ولكنَّ هذه المزيَّةَ لم تبلغ إيجاب الإعرابِ له ، فجُعِلَ حُكم الماضي بين حكم المضارع وحكم الأمْرِ " فَمُنعَ الإعرابَ لنَقْصِهِ عن المضارعِ ، وفُضِّلَ بحَرَكةٍ لمزيَّتِهِ على فِعْلِ الأمرِ " [8] .

ولايتعيَّنُ معنى الماضي للمضيِّ فقط بل هذا هو الغالب من أَحواله ، وله أحوالٌ أخرى وهي : أَنْ ينصرف إلى الحال عندما يُقصَدُ بِهِ الإنشاء نحو : بعتُ واشتريت وغيرها من ألفاظ العقود . او أن ينصرفَ إلى الاستقبال وذلك عندما يقتضي طلباً نحو : غَفَرَ اللهُ لكَ ، او وعداً نحو : ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ [9] ، او أن يُعطَفَ على ما عُلِمَ استقباله ، او أن يُنفى بـ " لا " او " إن " بعد قسم . والحالة الاخرى : أن يحتمل الاستقبالَ والمضي : وذلك عندَ وقوعِهِ بعد همزة التسوية نحو : سواءٌ عليَّ أقُمْتَ أم قَعَدْتَ [10] .

1- شرح الحدود النحويَّة 49 .
2- ينظر : شرح قطر الندى 32 .
3- ينظر : المقتضب 2/2 ، والأصول 54/1 ، واللمع 88 ، والمقرَّب 316 .
4- اللمع 88 .
5- المقتضب 2/2 .
6- ينظر : شرح قطر الندى 32-33 .
7- ينظر : المقتضب 2/2 ، والعلل في النحو 32 .
8- العلل في النحو 32 .
9- الكوثر 1 .
10- ينظر : همع الهوامع 9/1 .

وقد قيل : بأن الفعل الماضي هو أصل الأَفعال " لأنَّه أسبقُ الأَمثلة لاعتلالِ المضارعِ والأومرِ باعتلالِه ، ولأنَّ المضارع هو الماضي مع الزوائد ، والأمْرُ مِنْهُ بعد طرحِها " [1] . وقد ذهب الجمهور إلى أنَّ الثلاثَةَ أُصول . وذهب الكوفيونَ إلى أنَّ الماضي والمضارع فقط أُصول وأمَّا الأمرُ فهو مقتطعٌ من المضارع [2] .

ومن مسائل الفعل الماضي التي حظيتْ باهتمامِ عُلماءِ العَرَبِيَّةِ والمفسرينَ هي في قوله تعالى : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلّىً ...﴾ (3) ، حيث إنَّ قولهُ : (وَاتَّخِذُوا) قد قُرِيَء على وجهين (4) : أَحَدُهُمَا : أنْ يُقرَأ بِفَتْحِ الخاءِ على أنَّهُ فِعَلُ ماضٍ وهو معطوفٌ على جَعَلْنَا (5) ، والتقدير : " واتّخَذَ الناسُ مِنْ مَكانِ إبراهيم الذي وُسِمَ بِهِ لاهتمامه به وإسكانِ ذرّيَّتِه عِنْدَه قِبْلَةً يُصَلّونَ إليها " (6) او يكون على تقدير : إذْ أي : " وإذ جَعَلنا البيتَ مثابةً وإذ اتَّخذوا ؛ فعلى الأوَّلِ الكلامُ جملة واحدة . و على الثاني جملتان " (7) . وهو على هذا يكون خبراً عن اتخاذِ متَّبِعي إبراهيمَ المقامَ مُصَلَّى (8) . وهذه هي قراءةُ نافعٍ وابن عامرٍ (9) ووافقهم الحسن (10) .

والثاني : أنْ يُقرَأَ بِكَسْرِ الخاءِ على الأمر ، فهو مقطوعٌ من الأوَّل ، وجعلوه من عطف الجملة على الجملة (11) . فيجوز أن يكون معطوفاً على (اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ) (12) وكأنَّه قال ذلك لِليهود ، او على معنى (إِذْ جَعَلنَا البَيْتَ) (13) لأنَّ معناه:اذكروا إذْ جعلنا او على معنى (مَثَابَةً) لأنَّه بمعنى : ثوبوا (14) .

1- همع الهوامع 9/1 .
2- ينظر : المصدر نفسه 9/1 .
3- البقرة 125 .
4- ينظر : معاني الفرّاء 77/1 ، ومعاني الزجّاج 206/1 ، وكتاب السبعة ص170 ، وإعراب النحّاس 259/1 ، والكشّاف 310/1 ، والجامع لأحكام القرآن 111/2 ، والنهر المادّ 133/1 ، والنشر 222/2 ، وفتح الباري 561/3 و 213/8 ، وإتحاف الفضلاء 417/1 .
5- ينظر : إعراب النحّاس 259/1 .
6- الكشّاف 310/1 . وينظر : الجامع لأحكام القرآن 111/2 ، والنهر المادّ 133/1 .
7- الجامع لأحكام القرآن 111/2 . وينظر: فتح الباري 561/3 .
8- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 111/2 ، وإتحاف فضلاء البشر 417/1 .
9- ينظر : كتاب السبعة ص170 ، والبحر المحيط 380/1 ، والنشر 222/2 ، وفتح الباري 561/3 ، وإتحاف فضلاء البشر 417/1 .
10- ينظر : إتحاف فضلاء البشر 417/1 .
11- ينظر : معاني الزجّاج 207/1 ، وإعراب النحّاس 259/1 ، والجامع لأحكام القرآن 111/2 .
12- البقرة 122 .
13- البقرة 125 .
14- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 111/2 .

وقيل : بأنَّهُ جاءَ " على إرادةِ القولِ أي : وقُلْنَا اتِّخذوا مِنْهُ موضِعَ صلاةٍ تُصَلُّونَ فيهِ " (1) . فهو هنا معمولٌ لِقولٍ محذوفٍ (2) . ومِنَ النَّاسِ مَنْ حَمَلَ هذا الأمر على عمومِهِ في مناسِكِ الحَجِّ ؛ والتقديرُ : " واتَّخِذوا منْ مناسِكِ إبراهيمَ في الحَجِّ عِبَادة وقُدوَةً " ولكنَّ الأكثر حَمْلُهُ على الخصوصِ في بعض المناسِكِ . فمن حَمَلَهُ على العموم قال : معناهُ مصلىً او

موضعاً للدُّعاء ، ومن خَصَّصَهُ قالَ معناهُ : موضِعاً للصَّلاةِ المعهودةِ . وعلى هذا يَتبَيَّنُ بأنَّ رَكْعَتي الطواف واجبتان ، ومن تركهُما فعليه دم [3] . وذهبَ آخرون : إلى أنَّ هذا الأمرَ على وجهِ الاختيارِ والاستحبابِ لا على سبيلِ الوجوب [4] . وهذه القراءةُ هي قراءةُ " جُمْهورِ القُرَّاءِ " [5] . وقد قرأَ بها : ابنُ كثيرٍ وعاصمُ وابو عمرٍو وحمزةُ والكسائيُّ [6] .

وقد أورد الإمام ابنُ العربي مسألة عن هاتين القراءتين وما يحصل من خلافٍ في الحكم الشرعي باختلاف كل قراءةٍ ، في باب " تفسير قوله تعالى (وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى) [7] فقال : " ..... قُرِئَت بكسر الخاء ، أمرٌ من اللهِ باتِّخاذِه . وقُرِيء بنصب الخاء ، خبرٌ منه سُبْحانَهُ عَنِ اتِّخاذِه معطوفٌ على قوله : (وإذ جَعَلنَا البَيْتَ مثابةً لِلنَّاسِ وأَمْناً) [8] . وبهذا [9] احتجَّ قومٌ على وجوبِ ركعتي الطواف لأنَّه أمرٌ ومُطلَقُ الأمرِ على الوجوب . وإذا كان بفتحِ الخاء كان خبراً على أَنَّ ذلك مِنْ مناسِكِ الحَجِّ فكانت مُستَحَبَّةً " [10] . وقالَ : " وقد قيل : إنَّ مَعنى قولِهِ : مُصَلًّى : مدعىً أي : مَوضِعَ الدُّعاءِ . والأظهَرُ فيه أنَّه أرادَ الصلاة لأنَّه عرفٌ للشرع وذلك لايُصارُ إليه إلّا بدليل " [11] .

1- الكشّاف 310/1 . وينظر : فتح الباري 213/8 .
2- ينظر : فتح الباري 213/8 ، وإتحاف فضلاء البشر 417/1 .
3- ينظر : أحكام القرآن 59/1-60 .
4- ينظر : الكشّاف 310/1 .
5- الجامع لأحكام القرآن 111/2 . وينظر إتحاف فضلاء البشر 417/1 .
6- ينظر : كتاب السبعة ص 170 .
7- ، (8) البقرة 125 .
9- يعني : على قراءةِ كسرِ الخاءِ بفعلِ الأمرِ .
10- عارضة الأحوذي 81/11 .
11- عارضة الأحوذي 81/11 . وينظر : أحكام القرآن 60/1 .

وهكذا نلاحظُ كيف توقَّفَ اختلافَ الحُكمِ على اختلاف القراءة فعلى القراءةِ الاولى : أَعني قراءَة كَسْرِ الخاءِ على أنَّه فعل أَمرٍ ، تكون ركعتا الطوافِ واجبتين ؛ لأنَّهُ فعلُ أَمْرٍ ومُطلقُهُ على الوجوبِ . إلَّا أنَّ الزمخشريَّ ذَهَبَ إلى أنَّه أمرٌ على وجهِ الاستحبابِ والاختيار لا الوجوب [1] .

وعلى القراءةِ الثانية : أعني قراءةَ فتح الخاء على أنَّهُ فِعْلٌ ماضٍ ، وهو خبرٌ عن الاتِّخاذِ تكونُ ركعتا الطواف مُسْتَحَبَّتينِ لا واجبتين .

ويبدو هنا بأَنَّ ابن العربي لم يُصَرِّح بأنَّ القراءة بفتح الخاء تكون على أنَّه فعلٌ ماضٍ الا أنَّه مفهوم من كلامِهِ ، وكذلِكَ فهو مُتَّفِقٌ مع القرطبي (671هـ) في أنَّ (اتَّخَذوا) بلَفْظ الماضي معطوف على جُمْلةِ (وإذْ جَعَلْنَا ...) وعلى هذا تُضمرُ (إذْ) و التقديرُ : و إذ اتَّخذُوا [2] . خلافاً لِمَنْ ذَهَبَ إلى أنَّه معطوفٌ على نفسِ (جعلنا) فلا يكون فيه إضمارٌ [3] ، ولِمَنْ ذَهَبَ إلى أنَّه معطوفٌ على (واذكروا نِعَمتي) [4] ، [5] .

ومن المسائِل التي أوْرَدَها ابنُ العربي عن الفعل الماضي هي في قولِهِ تعالى :﴿ قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ ...﴾ [6] . فقد اختُلِفَ في قراءةِ (إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ) [7] . فذهَبَ الكسائي [8] ويعقوب إلى أنَّ (عمل) يُقرأُ بكَسْرِ الميم ، وفتح اللام ، فهو فِعْلٌ ماضٍ من بابِ " عَلِمَ " [9] واختاره الأخفش [10] . وبما أنَّه فِعْلٌ ماضٍ فـ (غير) منصوبةٌ به [11] إمَّا على المفعولِ بِهِ ، او على أنَّها نعتٌ لمصدرٍ محذوف ، والتقدير : عَمِلَ عملاً غيرَ صالحٍ ، والهاء ضميرٌ عائِدٌ على ابنِ نوحٍ – عليه السلام – [12] .

1- ينظر : الكشّاف 310/1 .
2- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 111/2 ، وإتحاف الفضلاء 417/1 .
3- ينظر : النهر المادّ 133/1 . وإتحاف الفضلاء 417/1 .
4- البقرة 122 .
5- ينظر : معاني الأخفش 335/1 ، وإعراب النحَّاس 259/1 .
6- هود 46 .
7- ينظر : معاني الفرّاء 17/2 ، ومعاني الأخفش 578/2 ، والسبعة 334 ، ومشكل إعراب القرآن 366/1 ، وإملاء ما منَّ به الرحمن 40/2 ، والجامع لأحكام القرآن 4/9 ، والنشر 289/2 ، وإتحاف الفضلاء 127/2 .
8- ينظر : السبعة: 334 .
9- ينظر : إتحاف الفضلاء 127/2 .
10- ينظر : معاني الأخفش 578/2 .
11- ينظر : النهر المادّ 71/2 ، والنشر 289/2 ، وإتحاف الفضلاء 127/2 .
12- ينظر : مشكل إعراب القرآن 366/1 ، وإملاء ما منَّ به الرحمن 40/2 ، وإتحاف الفضلاء 127/2 .

وقرأ ابنُ كثيرٍ ، ونافعُ ، وأبو عمرو ، وابنُ عامرٍ ، وعاصِمُ وحمزةُ : (إنَّه عَمَلٌ غيرُ صالحٍ) [1] " بفتحِ الميمِ ورفعِ اللامِ مُنَوَّنَةً على أنَّه خَبَرُ (إنَّ) و (غير) بالرفعِ صفة " [2] والمعنى : إنَّهُ ذو عَمَلٍ

غير صالحٍ فحذف المضاف (3) . او أنَّه جعلَ ذاته ذاتَ العملِ ، للمبالغةِ في الذمِّ ، والضميرُ حينئذٍ أمَّا أن يكون عائداً على ابن نوحٍ – عليه السلام – ، او على ترك الركوبِ ، أي : أنَّ تركَهُ للرُّكوبِ ، وكونه مع الكافرينَ عملٌ غيرُ صالحٍ (4) .

وعن هاتين القراءَ تينِ قال ابنُ العربي في باب " حديث قراءَ ة (إنَّه عَمَلٌ غَيْرُ صالِحٍ)" ما نَصُّه : " من روايةِ شَهْرِ ابن حوشبَ عن أمِّ سَلَمَةَ (إنَّه عَمِلَ غيرَ صالحٍ) (5) ، وقرأها الباقونَ : (إنَّه عَمَلٌ غيرُ صالحٍ) وَقد قُرِئَ بهما في الأَمصار.... ، فالأوَّلُ فِعْلٌ صريحٌ على طريقةِ الأفعال . والثاني : على قُوَّةِ قولِ الشاعر :

*** فإنَّما هِيَ إقبالٌ وإدبارُ *** (6)

وصفها بفعْلِها وهي فصاحَةٌ عُظمى وفائدةٌ كُبرى ضَرَبَ اللهُ بها الأمثال في القرآنِ وفي المنامِ وفي التعبيرِ عن الذواتِ والأشخاصِ بالأعمالِ ، لايشْمَئِزُّ منه الاَّ قاصِرُ المعرفةِ باللِّسانِ والحقائق " (7) .

فذكر أنَّ القراءةَ الاولى " فِعْلٌ صريحٌ على طريقة الأفعال "، إلاَّ إنَّه لم يُصَرِّح بكونه فعلاً ماضياً ، وربَّما استغنى عن ذلك لوضوحهِ . والثانية : على ما استشهد بِهِ من قول الشاعرِ ، أي : إنَّ (عَمَلٌ) مصدرٌ مُنَوَّنٌ وهو موصوفٌ بفعله أو عملِهِ ، أي : هو على تقدير المفسَّرينَ : إنَّه جَعَل ذاتهُ ذاتَ العملِ مبالغةً في ذمّة ، فأمَّا أنْ يكونَ ابن نوحٍ ــ عليه السلام ــ عملاً غيرَ صالحٍ ، أو أن يكونَ تركُهُ للركوبِ وبَقاؤهُ مع الكافرينَ عمل غيُر صالحٍ . وهو كما يبدولم يَذكُر أنَّه على هذه القراءَةِ يُعْرَبُ خبراً ل" إنَّ " . وممَّا يُذكرُ : أنَّ شطر البيت الذي أوردهُ للاستِشهادِ به على أنَّهُ يُمَاثِلُ القراءةَ الثانية في التركيب والفصاحَةِ قد ذكره القرطبي (671هـ) وتمثَّلَ بِهِ في نفسِ الموضعِ (8) .

1- ينظر : السبعة : 334 .
2- إتحاف الفضلاء 127/2 .
3- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 4/9 ، وإتحاف الفضلاء 127/2 .
4- ينظر : إملاء ما منَّ به الرحمن 40/2 ، وإتحاف الفضلاء 127/2 .
5- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 127/5 .
6- هذا شطر بيتٍ للخنساء تصفُ فيه ناقةً ذهبَ عَنها ولدُها وهو بتمامه : تَرْتَعُ مَا رَتَعَتْ حتَّى إذا ادَّكَرَتْ * فإنَّما هي إقْبالٌ وإدْبَارُ . وهو من قصيدةٍ ترثي بها أَخاها صخراً . الديوان ص383. وينظر : الخنساءُ شاعرةُ بني سليمٍ ص164 .
7- عارضة الأحوذي 11 /53-54 .
8- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 4/9.

و من مسائِل الفعل الماضي : جوازُ حَذْفِهِ و إضمارِهِ إذا اسْتُغْنِيَ عن ذكرِهِ او دلَّ عليه دليل ، قال المبرِّد (285هـ) " ... ونظيرُ هذا الفعل الذي يُضْمَرُ إذا علمتَ أنَّ السامِعَ

مُسْتَغْنٍ عن ذِكْرِهِ – نحو قولِكَ – إذا رأيتُ رجلاً قد سدَّدَ سهماً فسمعتَ صوتاً : القِرْطاسَ ، واللهِ ، أي : أصَابَ القِرطاس ، أو رَأيْتَ قوماً يتوقَّعون هلالاً ، ثمَّ سمعتَ تكبيراً قلت : الهلالَ واللهِ ، أيْ رأوا الهلالَ " [1] . علماً بأنَّ إضمارَ الفِعل يجري على ثلاثةِ مجارٍ وهي : " فِعْلٌ مظهَرٌ لا يحسنُ إضمارُه ، وفعلٌ مُضمرٌ مُسْتَعْمَلٌ إظهارُه ، وفِعْلٌ مُضمَرٌ متروكٌ اظهارُه . . ." [2] .

وما يعنينا هنا بالذكر هو الفعل المضْمَرُ المستعملُ إظهاره أي : ما يجوز فيه الإظهارُ والإضمار، وإنَّما أُضمرَ لاستغناءِ السامِعِ عن ذكرِهِ أولدليلٍ يدلُّ عليه كما مَرَّ . ومن ذلك قولُهُ تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [3] . فالتقديرُ فيه : فأفْطَرَ فَعِدَّةٌ من أيَّامٍ أخَرَ [4] ، على إضمار الفِعل ، أو يكونُ تقديره : فليصُم عِدَّةً على قراءَ ة النصب في (عِدَّة) [5] . وهو أيضاً على إضمار الفعل . وقيل : بأنَّ (عِدَّة) ارتفعت على خبر الابتداءِ ، والتقدير : فالحكمُ أو فالواجبُ عدةٌ " [6] ، أو يكونُ تقديره : فعليه عدةٌ [7] . وكذلك قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ ﴾ [8] والتقديرُ : " فَحَلقَ ففديَةٌ " [9] ، أو : " فَلْيَفدِ فديةً... " [10] على قراءة النصب . وقيل بأنَّه مبتدأ أي : فعليه فدية ، أو خبر أي : فالواجب فديةٌ [11] .

1- المقتضب 129/4.
2- الكتاب 296/1.
3- البقرة 184.
4- ينظر : أحكام القرآن 112/1، والجامع لأحكام القرآن 281/2 ، والنهر المادّ 175/1.
5- ينظر : معاني الأخفش 350/1 ،وإعراب النحّاس 285/1 ، ومشكل إعراب القرآن 121/1 ، وإملاء ما منَّ به الرحمن 80/1 ، والجامع لأحكام القرآن 281/2 .
6- الجامع لأحكام القرآن 281/2. وينظر : النهر المادّ 175/1 .
7- ينظر : معاني الأخفش 350/1 ، وإعراب النحّاس 285/1 ، ومشكل إعراب القرآن 121/1 .
8- البقرة 196 .
9- أحكام القرآن 112/1 .
10- النهر المادّ 189/1 .
11- ينظر : المصدر نفسه 189/1 .

وقال ابن العربي في باب " الفأرة تقعُ في السَّمْنِ " : " حديث ابنِ عباس عن ميمونةَ : (أَنَّ فَأرَةً وَقَعَتْ في سَمْنٍ فماتَتْ فَسُئِلَ عنها النَّبِيُّ (ﷺ) فقالَ : أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهاَ وَكُلُوه) [1] .... (الأحكام) في [مسائل] (الاولى) : قوله : (أنَّ فأرةً وقعتْ في سمن) اختلف

النَّاس فِي الفأرةِ هل هِيَ طاهِرَةٌ أو نَجِسَة فَعِنْدَ مالك أنَّها طاهِرَة ، وقال الشافعي وأبو حنيفة : إنَّها نَجِسَةٌ . فعلى هذا إذا أُخرِجَتْ مِنَ الدُّهنِ حيَّةً لَمْ تُنجِسْ ولا يُطرَحُ منه شيءٌ ، وإنْ ماتتْ فيه فحينئذٍ يكون الحُكمُ . وتَعَلَّقَ الذينَ يرونَ أنَّها نَجِسَةٌ بقولِ النَّبيِّ عليه السلام (إذا وقَعَتْ فأرةٌ في سمن) وهذا يدلُّ على نجاسَتِها إذْ لوكانَتْ طاهِرَةً لَمَا أثَّرَ وقوعُها . قُلنا : قوله : إذا وَقَعَتْ يعني : وَمَاتَتْ كقوله سبحانه وتعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ ﴾ [2] التقدير : فَحَلَقَ ففدية . وقوله : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [3] التقدير : فأفْطَرَ فَعِدَّةٌ ولكِنَّه اختصرَهُ لِعِلْمِ السَّامِعِ فإن قيل : إنَّما كان ذلك الإضمار هنالك لما قامَ عليهِ مِنْ دليل ، قلنا : وقد بيَّنَّا الدَّليلَ على هذه المسألَةِ في أدِلَّةِ المسائِلِ [4] وأقمناه واضحاً على أنَّ الحياةَ عِلَّةُ الطَّهارةِ وأنَّ كُلَّ حَيَّ طاهِرٍ حَتَّى الخِنزير فليُنظر هنالِك " [5] .

ففي هذا النص قَدَّرَ الإمام ابن العربي فعلاً مضمراً لِكُلٍّ من الحديث والايتين القرآنيّتين ، فأمَّا الحديث فقد قَدَّرَ لهُ الفِعْلَ " ماتَتْ " أي : أنَّ الفأرة إذا وقعت في سَمْنٍ وماتت فهي تُنجِسُه وحكمه حينئذٍ أن تُلقَى وما حولها على تفصيل كثيرٍ [6] ؛ وذلك لأنَّ الفأرَةَ طاهرةٌ في مذهب الإمام مالك إذا كانت حَيَّةً فلا يُؤَثِّرُ وقوعُهَا في السَّمْنِ إلاَّ إذَا ماتت ، ومِمَّا استدَلَّ به على ما ذهَبَ إليهِ أنَّ السؤال في الحديثِ كان عن الفأرةِ إذا سقطت في السَّمن وماتت ، ولم يكن عنها إذا وقعت فيه وهي حَيَّة ، وتقديرُ الفعل (ماتَتْ) في الحديث هو مثل التقدير في قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ... ﴾ والتقدير : فحلق ففدية .حيث إنَّ حلق الرأس منسكٌ من مناسِك الحَجِّ والعُمْرَةِ [7] .

1- ينظر في تخريجه : الموطأ 740 ، وصحيح البخاري 171/1 ، وسنن أبي داود 363/3 ، وسنن الترمذي 226/4 .
2- البقرة 196 .
3- البقرة 184 .
4- كتابٌ للمؤلف مفقود .
5- عارضة الأحوذي 299/7 – 301 .
6- ينظر في ذلك : عارضة الأحوذي 299/7 –303 .
7- ينظر : أحكام القرآن 172/1 .

فمن حَلَقَ رأسه لِزمَتْهُ الفِدْيَة أمَّا بدم فيذبح شاةً ، او أنَّه يتصدَّقُ بثلاثةِ آصاع على ستَّةِ مساكينَ فيكون لكلِّ مسكينٍ منهم نصف صاع ، او أنْ يصومَ ثلاثة أيَّام ، كما ذكر في الآية ﴿ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ [1] أي : فحلق شعرَ رأسه : ففدية [2] . " وإنَّما عليهِ الفديةُ إذا حَلَقَ رأسهُ ، وحَلَّ من إحرامِهِ " [3] .

وكذلك قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ والتقدير : فأفطر فعدَّةٌ . ففي هذه الآية أحكامُ من أفطر في رمضان ف " من أفطر أيَّاماً من رمضانَ من عُذرٍ مَرَضٍ او سَفَرٍ قضاهُنَّ في أيِّ وقتٍ ما شاء في ذي الحِجَّةِ او غيرها وبينه وبينَ أن يأتي عليه رمضانٌ آخرُ ، متفرقاتٍ او مجتمعات ، وذلك أنَّ الله عَزَّ وجَلَّ يقول : ﴿ فعِدَّةٌ من أيَّامٍ أُخَر ﴾ ولم يذكرهُنَّ متتابعاتٍ " [4] . والمسافرونَ والمرضى لهم الخيارُ بين الصومِ والإفطارِ [5] .

وهكذا نلاحظُ أنَّ تقديرَ الفِعل على اختلافِه بينَ العلماءِ ، او عدمَهُ قد أثَّر في الحُكم الشرعيِّ وكيفيَّة وقوعِهِ .

والمسألة الأخيرة تتعلَّقُ بالضمير المتَّصل بالفعل الماضي ، وهو هنا " تاء الفاعل " كما أنَّها تتعلَّقُ بأثرِ اختلاف الرواية الذي يجرُّ وراءَ ه اختلافاً في المعْنى والحكم . قال ابن العربي في باب " ما جاءَ في مواقيتِ الصَّلاةِ " : " ... قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ : (هذا جبريلُ جاءَ كُم يُعَلِّمُكُمْ دينَكُم) [6] ... فإن قيل : لا تكليفَ على مَلَكٍ في هذهِ الشريعة ، وإنَّما هي على الجِنِّ والإنس . قلنا : ذلك لم يُعْلَم عقلاً ، وإنَّما عُلِمَ بالشَّرْعِ وجبريلُ مأمورٌ بالإمامةِ بالنبيِّ ﴿ﷺ﴾ولمْ يؤمَر غيرهُ من الملائكة بذلك ، فكما خُصَّ بالإمامةِ جازَ أن يُخَصَّ بالفريضةِ . وقد روينا في حديث مالك رضي الله عنه من قولِ جبريل ﴿ﷺ﴾ (بهذا أمرتُ) [7] .

1- البقرة 196 .
2- ينظر : الفقه الميَسَّر 184-185 .
3- معاني الزجّاج 268/1 .
4- الأُم 88/2 . وينظر : أحكام القرآن 112/1 .
5- ينظر : الناسخ والمنسوخ 48 .
6- ينظر : سنن النسائي 249/1-250 .
7- ينظر : صحيح البخاري 195/1 .

برفع التاءِ و نصبها ، فأمَّا رفعُ التاءِ فثابتٌ صحيح وهو في أمر جبريل صريح ، ولمْ يُعلَمْ صِفَةَ أمر اللهِ تعالى لَهُ ، وهل قال له : بلِّغ إلى محمدٍ هذه الصلاة قولاً أو فعلاً ، او قولاً وفعلاً او كيف شئت .... " [1] فبرواية رفعِ التاء يكون الفعل الماضي (امرتُ) مسنداً إلى ضمير المتكلم وهو هُنا (تاء الفاعل) والضميرُ مستَتِر في الفعل وجوباً تقديره (أنا) وهو عائِدٌ على جبريل عليه السلام . وأمَّا

بنصب التاءِ فيكون الفعل مسنداً إلى ضمير المخاطَب ، والضميرُ مستترٌ وجوباً أيضاً تقديره " أنت " عائد إلى النبي (ﷺ).

-1 عارضة الأحوذي 1/258-259 .

الفعل المضارع :

الفعل المضارع : " كلمةٌ دَلَّت وضعاً على حدثٍ وزمانٍ غير منقضٍ ، حاضراً كانَ او مستقبلاً " [1] . وقيل هو : " ما كانَ في أوَّلِهِ إحدى الزوائد الأربع وهي : الهمزة والنون والتاءُ و الياء . فالهمزة

للمتكلم مذكراً كان او مؤنّثاً نحو قولك : أنا أقوم . والنون للمتكّلم إذا كان معه غيره نحو قولك : نحنُ نقومُ ... والتاءُ للمخاطب نحو : أنتَ تقدم ... وتكونُ التاء أيضاً للمؤنَّثِ الغائب نحو : هي تقوم . والياءُ للغائب نحو : هو يقوم " . [2] .

وقد سُمّيَ المضارِعُ مُضارعاً من المضارَعةِ وهي المشابهة [3] ، حيث إنَّه ضارَعَ الأسماءَ أي : شابَهَها [4] . " وأصل المضارعةِ أن يشْرَبَ الفصيلان من ضرعٍ واحدٍ فسميت المشابهةُ مضارعةً ؛ لأنَّ المضارعة توجب الشَّبه في غالب الأمر . وقيل : سمِّي مضارِعاً لضعفه عن رتبة الاسم في الإعراب أُخذَ مِن قولهم : رَجُلٌ ضَرَعٌ ، أي ضعيف ، والأوَّل أظهرُ " [5] .

ويقع الشبه بين الفعل المضارع والاسم من جهةِ اسم الفاعل [6] قال سيبويه : " وإنَّما ضارَعَتْ أسماءَ الفاعلينَ أنَّك تقولُ : إنَّ عبدَاللهِ ليفعَلُ ، فيوافِقُ قولَك : لفاعلٌ ، حتى كأنَّك قلت : إنَّ زيداً لفاعِلٌ فيما تريد من المعنى .... " [7] وكذلك بوقوعه صفةً كما يقعُ اسم الفاعل صفةً فتقول : مررتُ برجلٍ يضربُ كما تقول : ضارب [8] . وكذلك وقعت المشابهةُ من حيث دخولُ اللام الداخلةِ في خبر إنَّ على هذا الفعلِ كما تدخُلُ على الاسم نحو : إنَّ زيداً لقائم ، و إنَّ زيداً ليقومُ [9] .

1- شرح الحدود النحويَّة50 .
2- شرح عيون الإعراب 54 . وينظر : شرح الكافية 357 .
3- ينظر : شرح الحدود النحويَّة50 .
4- ينظر : الأصول 42/1 ، وشرح عيون الإعراب 55 .
5- شرح عيون الإعراب 55 .
6- ينظر : جامع الدروس العربية 166/2 .
7- الكتاب 14/1 . وينظر : كشف المشكل 377/1 ، وأسرار العربية 27 .
8- ينظر : العلل في النحو 29 ، وأسرار العربية 27 .
9- ينظر: الكتاب 14/1 ، والعلل في النحو 29 ، وأسرار العربية 26 .

وكذلك فالمضارع " يصلح لزمانين أحدهما : الحال ، والآخَرُ : الاستقبال ، ثم تدخُلُ السينُ وسوف فتهيِّئهُ إلى الاستقبال ، كما أنَّ قولك : ضارِب لا يدلُّ على شخصٍ بعينه ، كما اختُصَّ الفِعْلَ بزمنٍ بعينه " [1] . قال سيبويه : " وتقول : سيفعل ، وسوفَ يفعلُ ذلك فتُلْحِقُها هذين الحرفين لمعنىً كما تلحقُ الألف واللام الأسماءَ للمعرفة " [2] . فلمّا أشبه المضارعُ الاسم من هذه الأوجه حُمِلَ عليه فيما يستحِقُّه وهو الإعراب [3] .

فقد أجمع البصريون والكوفيون على أنَّ الفِعْل المضارع معربٌ ، ولكن اختلفوا في عِلَّةِ إعرابه فذهب البصريون إلى أنَّه أُعرِبَ لثلاثةِ أوجه وهي الأوجه السابقةُ في شبهه بالاسم . وذهب الكوفيُّون إلى أنَّه أعرب لدخول المعاني المختلفة والأَوقات الطويلة عليه (4) .

وإعرابه إذا كان مجرداً يكون بالرفع ، وقد اختلف النحويّون في عامله (5) . فأمَّا الكوفيون فقد اختلف مذهبهم في ذلك ، فذهب الأكثرون إلى أنَّه يرتفع لتعريه وسلامته من عوامل النصب والجزم ، وذهب الكسائي إلى أنَّه مرتفعٌ بالزوائد التي في أوَّله ....

وذهب البصريون " إلى أنَّه يرتفع لقيامه مقامَ الاسم " فالعامل فيه معنوي لا لفظي . قال سيبويه : " هذا باب وجه دخول الرفعِ في هذه الأَفعال المضارعة للأسماء . اعلم أنَّها إذا كانت في موضع اسمٍ مبتدإٍ او موضعِ اسمٍ بُنِيَ على مبتدإٍ ، او في موضع اسمٍ مرفوعٍ غير مبتدإٍ ولا مبنيٍّ على مبتدإٍ ، او في موضع اسمٍ مجرورٍ او منصوب ، فإنَّها مرتفعة ، وكينونتُها في هذه المواضعِ ألزمَها الرفع ، وهي سببُ دخولِ الرَّفعِ فيها .... " (6) .

وأمَّا علامة المضارع التي يُعْرَفُ بها : فهي صلاحيَّته لدخولِ " لَمْ " عليه ، نحو قوله تعالى : ﴿ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ ﴾ (7) ، وأن يكون في أوَّلِهِ حرف من حروف الزيادة وهي النون ، والألف ، والياءُ ، والتاءُ نحو : " نقومُ : وأقومُ ، ويقومُ ، وتقومُ " وتُدعى هذه الأحرف " أحرُف المضارعةِ " (8) .

1- العلل في النحو 29 . وينظر أسرار العربية 25-26 .
2- الكتاب 14/1 . وينظر 15/1 ، والمقتضب 2/2 .
3- ينظر : العلل في النحو 30 ، وأسرار العربية 27 .
4- ينظر : الإنصاف 549/2-550م/73 .
5- ينظر : العلل في النحو 69-70 ، والإنصاف 550/2 م 74 ، وأسرار العربية 27-28 ، وشرح الأشموني 2/3 .
6- الكتاب 9/3-10 . وينظر : المقتضب 5/2 ، واللمع 88، والمقرَّب 285، والأشباه والنظائر 243/1 – 244 .
7- الاخلاص 3، 4 .
8- ينظر : شرح قطر الندى 40 .

وللفعل المضارع أربعُ حالاتٍ (1) :

أحدها : " أن يترجَّح فيه الحال " وذلك حين يكون مجرَّداً من القرائن . الثاني : " أن يتعيَّن فيه الحال " وذلك حينما يكون مقترناً بـ " الآن " وما في معناه او مقترناً بنفي بـ " ليس " او " ما " او " إنْ " لأنَّها تنفي الحال ، او أن تدخل عليه لام الابتداء .

الثالث : " أن ينصرف معناه إلى المضي " وذلك عند اقترانه بـ " لم " او " لما " .

الرابع : " أن يتعيَّنَ فيه الاستقبال " وذلك في حالات منها : أن يقترنَ بظرفٍ مُسْتَقْبَل ، او أن يُسْنَدَ إلى مُتَوَقَّعٍ ، او أنْ يصحبَ أداة توكيد كالنونين ، او أداة ترجٍ او أداة شرط جازمة او غير جازمة ، او حرف نصب سواءٌ كانَ ظاهراً أم مقدَّراً ، او حرفاً من حروف التنفيس ، او أن يقتضي طلباً ، او يقتضي وعداً نحو قوله تعالى : ﴿ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [2] ، [3] .

ومن ذلك ما أورده الإمام ابن العربي في باب : " سورة النساء " حيث قال خلال حديثه عن أكبر الكبائر : " وأمَّا الفِرارُ من الزّحفِ فقد وَرَدَ فيه الوعيدُ العظيم في الأنفال ، وقال ابن عبَّاس : إنَّما كانَ كبيرة يومَ بدرٍ لقولِهِ : (يومَئذٍ) وقد بيَّناه في التفسير والمرادُ بقوله (يومئذٍ) يوم القتالِ والمصافة ، والدليل عليه أمران : أحدهما : قوله : (وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ) [4] بفعل الاستقبالِ بَعْدَ تقضّي أمرِ بدرٍ ، ولوكانَ المرادُ به يومَ بدرٍ وقد مضى لقالَ : ومنْ [ولّاهم] [5] يومئذٍ دبره ، ولم يُحفظ أنَّ أحداً ممَّنْ حَضَرَ تَوَلَّى بحال . الثاني : الحديث الثابتُ الذي ذكرناه انفاً أن النبيّ – عليه السلام – عدَّ الفرار من الزحف في جملة الكبائر مطلقاً...." [6] .

وكما يبدو من هذه المسألة : ذهب الإمام ابن العربي إلى أنَّ الفِعْلَ المضارع (يُوَلي) قد قُصِدَ بِهِ الاستقبال ، لا المضي كما ذهب إليه ابن عبَّاس ، الذي ذهب إلى أنَّ الفِرار من الزحف كان كبيرةً لأنَّه في يوم بدر بقرينة قوله : (يومئذٍ) .

أمَّا ابن العربي فقد خالفه في ذلك لأنَّ الآية قد وردت بفعل الاستقبال – كما قال – وقد كان ذلك بعد انقضاء معركة بدرٍ ممَّا يدل على أنَّ قوله : (يومئذٍ) أُريد به : يوم القتال والمصافَةِ ، في

1- ينظر : همع الهوامع 7/1 – 8 .
2- المائدة 40 .
3- ينظر : همع الهوامع 8/1 .
4- الأنفال 16 .
5- في الأصل : لا وَهَم . ويبدو أنَّه خطأ من الناسخ وقد أَثبت مايبدو صواباً .
6- عارضة الأحوذي 154/11-155 .

المستقبل لا يومَ بدرٍ وقد انقضى . كما أنَّه لم يَرد تولي أحدٍ ممن حضَر معركةَ بدر . والآية التي أورد جزءاً منها هي بتمامها : ﴿ وِمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إلاَّ مُتَحَرِّفاً لِقِتَالٍ أو مُتَحَيِّزاً إلى فِئَةٍ فَقَدْ باء بِغَضَبٍ مِنَ اللهِ ومَأوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئسَ الْمَصِيرُ ﴾ [1] . فهذه الآية قد تضمَّنَت نهياً عن تولي الأدبار وتوعداً لِمن يوَلِّي دُبرَه وقتَ لقاء العدوّ بأنَّه يبوء بغضبٍ من الله أي : أنَّه يُوَلِّي مصحوباً بغضبِ اللهِ تعالى [2] . فقوله تعالى : (وَمَنْ يولهم ...) شرط و (إلاَّ متحرفاً) منصوب على الحال [3] ، وأمَّا (فقد باءَ بغضب من اللهِ) فهو

جزاء الشرط [4] . والمعنى : " لا يُوَلِّ أحدٌ دُبُرَهُ إلّا في هذه الحالة " [5] . أي : متحرفاً لقتال او متحيزاً لِفئةً .

فإذا عُدنا إلى رأي ابن العربي في أنَّ الفعل في الآية للاستقبال وجدنا فيه اتِّفاقاً مع رأي النحاة الذي ورد سابقاً في أنَّ المضارع يتعيَّن فيه معنى الاستقبال إذا اقتضى وعداً .... والآية كما لاحظنا تضمَّنت هذه الحالة ، إلاَّ أنَّه لم يُصَرِّح بهذا واكتفى بقوله : " بفعل الاستقبال " ولكِنْ يُفهم من كلامهِ هذا المعنى .

وقد أورد ابن العربي مسألةً أُخرى عن الفعل المضارع قائمة على اختلافٍ في رواية الحديث ممَّا أدى بالتالي إلى اختلاف المعنى باختلاف الروايات وذلك في " باب الشكر " في تعليقه على حديث النبيّ (ﷺ) : (مَنْ لا يَشْكُرِ النَّاسَ لا يَشْكُرِ اللّهَ) [6] حسن صحيح .

قال : " ... وقد رويَ هذا الحديث برفع المكتوبةِ [7]والناسِ ، وَرُويَ بنصبها ، وروي برفعِ أحدهما ونصب الثاني فهذه أربع روايات ، فيه [8] أربعة معانٍ : فمن رفعَهُما فمعناه : من لايشكر النَّاسُ لا يشكرهُ اللّهُ . وإذا نصبهما فمعناه : من لايشكرِ النَّاسَ بالثناءِ عليهم بما أولوه ، لا [يشكرهُ] [9] الله ، فإنَّ اللّهَ قد أمرَ بذلك عبده فقال : (مَنْ أَزْلْتُ إليهِ نعمةً فليشكرها) ونحو ذلك . وإذا رفعتَ قولكَ : الناسَ ونصبتَ المكتوبة كان بيّناً صحيحاً ، والمعنى : لايكون من النَّاسِ شكرٌ إلاَّ لمن كان شاكرَ اللّهِ وذلك بالثناءِ عليهِ بنعمهِ وتصريفها في طاعتهِ . وإذا رفعت قولك : الله ونصبت الناسَ

1- الانفال 16 .
2- ينظر : النهر المادّ 916/1 .
3- ينظر : معاني الزجّاج 406/2 .
4- ينظر : إعراب النحَّاس 181/2 .
5- ارتشاف الضرب 298/1 .
6- ينظر : سنن أبي داود 256/4 ، وسنن الترمذي 299/4 ، والنهاية في غريب الحديث والأثر 493/2 .
7- لعلَّهَ عنى : لفظ الجلالة (الله) .
8- ضمير (فيه) يرجع الى الحديث .
9- الصحيح معنىً هو أن يقول : (لا يشكر الله) بدون هاء .

كانَ معناه : لا يكون من الله شكرٌ إلَّا لمن كان شاكراً للناسِ ، وشكرُ اللّهِ هو : ثناؤه على المحسن بكلامه العزيز في كتابه وعلى لسانِ رسوله (ﷺ) [1] ، وادامة النعم عليهم دون تغيير ولا زوال ، وذلك معنى قوله : ﴿ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيْدَنَّكُمْ ولَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيْدٌ ﴾ [2] وعذابهُ بزوالِ نعمتهِ التي كفرها اولاً . وذلك مثل نعمةِ القلبِ فإذا لم يستعمله في الفكر في ملكوت الله ، سلَّطَ اللّهُ عليه الغفلة . وإذا لم يستعملِ العينَ في النظرِ فيه سلبهُ اللّهُ العِبرةَ وهكذا إلى آخرِ النِّعمِ " [3] .

وهكذا يتبين لنا كيفية اختلاف المعنى والحكم باختلاف الرواية القائمة أَساساً على اختلاف الإعراب الذي يكوِّنُ جوهرَ النحوِ الأساس . كما لاحظنا كيفَ لعب النحو في الآية السابقة دوراً في اختلاف الحكم الشرعي بحسب اختلاف تقدير معنى الفعل المضارع . فإذا تعيَّنَ للمضي كان الفرار من معركة بدرٍبخاصةٍ كبيرة من أكبرِ الكبائرِ ، وإذا تعين معناه للاستقبال – كما ذهب اليه ابن العربي – كان الفرار من الزحف من أكبر الكبائر في أي معركة تقع في المستقبل .

1_ ما بين القوسين زيادة من الباحث .

2_ إبراهيم 7 .

3_ عارضة الأحوذي 8/ 133 – 134 .

الفعل الأمر :

فعل الأَمر : " كلمةٌ دَلَّتْ على الطَّلَبِ بذاتِها مع قبول ياءِ المخاطبةِ او نون التوكيد " [1] . فَعلامتُهُ التي يُعرف بها كما قال ابن هشام (761هـ) " مُرَكَّبَةٌ من مجموعِ شيئين ، وهُمَا دَلاَلَتُهُ على الطلب ، وقبولُهُ ياءَ المخاطبةِ " [2] ، او نونَ التوكيد كما ذهب اليه السيوطي [3] (911هـ) والفاكهي (972هـ) كما مرَّ في حدِّه ، وغيرهما . " وصيغته : افعلْ ولْتَفْعَلْ وهي حقيقة الايجاب " [4] .

وحكمه الأصلي هو : البناءُ على السكون [5] ، وقد اختلفَ في ذلك النحويونَ : فذهبَ البصريونَ إلى أنَّه مبنيٌّ على السكونِ ، وذهبَ الكوفيونَ إلى أنَّهُ مُعْرَبٌ مجزومٌ [6] . وقد ردَّ المبرِّد على الكوفيين هذا الرأيَ بقوله : " فأمَّا إذا كان المأمورُ مخاطباً فَفِعْلُهُ مبنيٌّ غيرَ مجزوم وذلك قولك : اذهبْ ، انطلقْ . وقد كان قومٌ من النحويين [7] يزعمونَ أنَّ هذا مجزومٌ ، وذلك خطأ فاحِش ، وذلك لأنَّ الإعراب لا يدخلُ منَ الأفعال إلاَّ فيما كان مضارِعاً للأسماءِ " [8] . وكذلك فعلَ الورّاق (381هـ) [9] فَرَدَّ على الكوفيين وأبطَلَ مذهَبهم .

وقد يُبنى فعل الأمر على حذف آخره ، وذلك عندما يكونُ معتلاً ، نحو : اغزُ ، واخشَ ، وارمِ ، كما قد يبنى على حذف النون ، إذا كان مسنداً إلى ألف الاثنين ، او واو الجماعةِ ، او ياء المخاطبةِ ، نحو : " قومَا ، وقَومُوا ، وقومِي " [10] . ويُبنى على الفتحِ ، إذا اتَّصَلَتْ به إحدى نوني التوكيد نحو : اكتُبَنْ واكتُبَنَّ [11] .

ولصيغةِ الأمْرِ معانٍ عديدةٌ ، أَوصلها بعض الأصوليينَ إلى أكثرَ مِنْ ثلاثينَ معنىً [12] . ودلالتها على تلك المعاني ليست على سبيل الحقيقة في جميعها ، بل هي حقيقةٌ في بعضها ، ومجازٌ في بعضها الاخر [13] .

1- شرح الحدود النحويَّة 50 .
2- شرح قطر الندى 36 .
3- ينظر : همع الهوامع 7/1 .
4- الإتقان 81/2 .
5- ينظر : اللمع 88 ، والمقرَّب 316 ، وشرح قطر الندى 36 .
6- ينظر : إعراب ثلاثين سورة 255 ، والإنصاف 524/2 مسألة 72 .
7- يعني بذلك : الكوفيين . وينظر : المقتضب 131/2 هامش رقم (1) .
8- المقتضب 131/2 . وينظر : 3/2-4 بتفصيل أكثر .
9- ينظر : العلل 33-34 .
10- ينظر : شرح قطر الندى 36 .
11- ينظر : جامع الدروس العربية 2/ 169 .
12- ينظر : الانموذج في اصول الفقه 184 ، وأثر الدلالة النحوية واللغوية 243 .
13- ينظر : أثر الدلالة النحوية واللغوية 243 .

وقد ذَهَبَ جمهور الأصوليين والفقهاء إلى أنَّ الأمرَ المطلق يدلُّ على الوجوب [1] ومنهم الشافعي والشيرازي ، واختاره الغزالي قائلاً : إنّ إنكارَ ذلكَ خلافٌ لما عليه أهل اللُّغة قاطِبَةً . وحُجَّتُهُمْ في ذلك : اتفاق النّحاة وأكثر البلاغيين على ان المعنى الذي تدلُّ عليه صيغة الأمر المطلق هو : الوجوب ، وأنَّ دلالتها عليه حقيقيَّة لا مجازيَّة . وقد استنبط البلاغيونَ هذا المعنى من جهةٍ ، في حين استنبطه النحويّونَ من جهةٍ أُخرى [2] .

وما يهمنا هنا هو رأيُ النّحاةِ الذين يرونَ الوجوب في الأمر بدلالتِهِ على الطلب ، فهم قد جعلوا هذه الدلالة إحدى علامتي معرفته كما مرَّ ، وخصَّصوا لفظ (الأمر) بهذا المعنى ، وسواءٌ كانت الدلالة على الوجوب مستقاةً من الاستعلاء أم من مجرّد الدلالة على الطلب فإنَّ المقصود منه هو أنَّ معنى الأمر الحقيقي هو الوجوب (3) ؛ لأنَّه " أصْلُ وضعِهِ في اللُّغَةِ " (4) .

ومِمَّا يدلُّ على هذا أنَّ العربَ جَرَتْ عندهم العادة إذا أَمَرَ سيِّدٌ عبداً بأمرٍ فخالفهُ فيه ، أنَّهُ يوصَفُ بالعصيان ، فلولا أنَّ الأمرَ يفيد الوجوبَ لما أطلقوا عليه مثل هذا الوصف (5) .

وبناءً على هذا أضافَ بعضُ علماءِ البلاغةِ إلى تعريف الأمر قوله : " مع الإلزام " . ودلالةُ الأمر على الوجوبِ تستلزمُ إيجابَ المطلوبِ به ، قال السَّكاكي : " ثمَّ إذا كان الاستعلاءُ ممَّن هُوَ أعلى رُتبةً من المأمور استتبَعَ إيجابُه وجوبَ الفعل " (6) .

والأوامر الواجبة : " تَرِدُ على وجهين : أحدهما بلفظِ افعل ، او افعلوا ، والثاني : بلفظ الخبر إمَّا بجملةِ فعلٍ وما يقتضيه من فاعلٍ او مفعول ، وإمَّا بجملةِ ابتداءٍ وخبر " (7) .

فأمَّا ما يرد بلفظ افعل او افعلوا ، فهو كثيرٌ وواضح (8) ، ومثاله في القرآن الكريم قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ (9) .

1- ينظر : المنخول 107 ، وأحكام الامدي 133/2-134 ، وغاية الوصول 64 .
2- ينظر : أثر الدلالة النحوية واللغوية 243 .
3- ينظر : المصدر نفسه 244 .
4- الخصائص 442/2 .
5- ينظر : الصاحبي 302 ، وأثر الدلالة النحوية واللغوية 245 .
6- مفتاح العلوم 152 .
7- الأحكام في اصول الأحكام 294/3 .
8- ينظر : المصدر نفسه 3/ 294 .
9- البقرة : 43 . ينظر : الانموذج في أصول الفقه 184 .

ومن هذا النوعِ عالجَ الإمام ابن العربيِّ مسائل منها :

1- قال في أثناءِ شرحه لحديث النبيِّ (ﷺ) : (عن أم عطية قالت : توفيت إحدى بناتِ النبيِّ (ﷺ) فقال : اغْسِلنهَا وِتراً ثلاثاً او خمساً او أكثر مِنْ ذلكَ إنْ رأيتنَّ واغسلنها بماءٍ وَسدْرٍ . واجعلنَ في الآخرة كافوراً ...) (1) . قال : " قوله لهنَّ : (اغْسِلنَهَا) لفظهُ لفظُ الأمرِ

ولا أدري كيف يقالُ : إنَّه غير واجب وهو قد تواردَ فيه القولُ والعملُ حتَّى غسلَ الطَّاهرُ المطهَّر محمد(ﷺ) فكيف لا يُغْسَلُ سواه ... " [2] . فالفعل (اغْسِلْنَ) هنا وارد بصيغة (افعلْ) وهو مسند إلى نونِ النسوةِ كما يبدو وقد ذهب ابن العربي إلى أنَّه أمر واجبٌ في غسل الميت بدليل غسل النبي (ﷺ) وهو الطاهِرُ المطهَّر ، ودلالةُ الفعل " اغْسِلْنَ " على الوجوبِ ظاهرة ؛ لأنَّ هذا الأمر صادرٌ من أعلى إلى أدنى ، وهو يستلزِمُ إيجاب الفعلِ المطلوبِ ، وهو غسلُ الميِّت . ومن المعلوم شرعاً أنَّ الميِّتَ يلزمُ فيه أَشياءٌ ، وأوَّل هذه الاشياءِ : غَسلهُ ثمَّ تكفينُه ثم الصَّلاة عليه ، واخيراً دفنه [3] . فدلالة الفعل (اغسِلْنَ) على الايجاب واضحة سُنَّةً وشرعاً . ولا يجوز العدول عن غسلِ الميِّتِ إلاَّ إذا كان غريقاً ، وقيل : يُغسَل ، او محترقاً بحيث يتهرى لحمه بالغسلِ فيُيمَّم ، وكذلك إذا لم يوجد في المرأة إلَّا أجنبيٌّ ، ولم يوجَد في الرَّجلِ إلاَّ أجنبية ، يُمِّمَ الميتُ منها بحائلٍ [4] .

2- قوله في " باب ما جاءَ في الوقت الأوَّل من الفضل " [5] :

" اتَّفَقَ أكثر الفقهاء على أنَّ الصلاةَ في أوَّل الوقتِ أفضل ، ولم يختلف أبو حنيفةَ وأصحابهُ في أنَّ تأخيرها افضل ، وهذا يبنى على خلاف في مسألة اخرى ، وهو أَنَّ الصَّلاة هل تجبُ في أوَّلِ الوقت أم لا . ولو شاءَ ربُّكَ لم يختلف أَحدٌ في مثلِ هذا مع ظهوره ، ولكنَّ القلوبَ والخواطر بيد مالك النواصي يُصَرِّف الكلّ كيف يشاء .

1- ينظر في تخريجه : صحيح البخاري 2/ 539 – 540 ، وسنن ابن ماجة 1/ 468 – 469 ، وسنن الترمذي 3/ 315 .
2- عارضة الأحوذي 209/4 .
3- ينظر : الفقه الميَسَّر 124 .
4- ينظر : المصدر نفسه 124.
5- عارضة الأحوذي 281/1 .

وصورة المذهب أن الشمسَ إذا زالت توجه الخطاب على المكلف بالأمر [1] ، وضرب لهُ في امتثاله حداً موسعاً يربى على صورةِ الفعل ، كالكفّارات وقضاء رمضان . ولا خلاف بين الأُمَّةِ فيه ، والدليل على قوله تعالى : ﴿ أقِمِ الصَّلاة لِدُلوكِ الشَّمْسِ ﴾ [2] وأيّاً ما كان الدُّلوك [3] : الزوال او الغروب فهو حُجَّةٌ لنا . فإنَّ الخطابَ بالأمر يتوجَّهُ فيه ، فالفاعل يكونُ ممتثلاً له . والمسألة اصوليةٌ وقد بيَّنَّاهَا في كتابِ المحصول [4] . وإذا ثبتَ هذا فالمبادرةُ أي : امتثال الأمر والمسارعة إلى قضاء الواجب متفقٌ عليه من الأئمةِ ، وإنَّما يخالف ابو حنيفة

وأصحابه في فضلِ تقديمِ الصَّلاةِ واعتقادُهم أنَّ الصلاة تجب في آخر الوقتِ فقالوا : إنَّ وقت الوجوب أفضل وقد بيَّنَّا إفساده واللهُ أعلم " [5] . ففي هذه المسألة فِعل أمرٍ دالٌ على الوجوبِ بلا خلاف وهو قوله تعالى : (أَقِمْ) إلاَّ أنَّ الخلاف وقعَ في وقتِ الوجوب هل يكونُ في أوَّل الوقتِ أم في آخرِهِ . وقد ذهب الجمهور من الفقهاء ومنهم ابن العربي إلى أنَّ وجوب الصلاة يقع في أول الوقت . أمَّا أبو حنيفة وأصحابه فيرونَ وقوعَ الوجوبِ في آخر الوقتِ [6] . ومن المعلوم أنَّه " بدخولِ الوقت تجبُ الصلاةُ ، وبخروجه تفوت " [7] .

وهناك مسألة اخرى اكتفيت عنها بما سبق وآثرت تركها لِعَدم أهميَّتها [8] .

وتَرِدُ صيغَةُ الأَمر مجازاً لمِعانٍ أخَر [9] ومنها : النَّدْب وهو شرعاً : " طلبُ الشارعِ الفِعْلَ على وجهِ الأفضليةِ والأولويَّة ، بحيثُ يُثابُ فاعله ، ولايعاقب تارِكُهُ " [10] نحو :﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا ﴾ [11] " فكان ذلك حظّاً على مثل فعلهم وهو الاستنجاءُ بالماء ... فهو ندبٌ لا إيجاب " [12] ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾ [13] فقد جاءَ الأمرُ فيهِ للندبِ [14] .

1- ينظر : النهر المادّ 314/2 .
2- الاسراء 78 .
3- ودلوك الشمس : من حدِّ دَخَلَ زوالها . وقيل : غروبها . طلبة الطلبة 27 . وقيل : دلوكُها : " زوالها وميلها في وقت الظهيرةِ " . معاني الزجّاج 255/3 .
4- كتاب للمؤلف مفقود .
5- عارضة الأحوذي 284/1-285 .
6- ينظر : المبسوط 148/1 ، 152 .
7- الفقه الميَسَّر 59 .
8- ينظر : عارضة الأحوذي 263/6 .
9- ينظر : الإتقان 81/2 .
10- المدخل لدراسة الشريعة الاسلامية ص 20 .
11- التوبة 108 .
12- الأحكام في اصول الأحكام 298/3 .
13- الاعراف 204 .
14- ينظر : الإتقان 81/2 .

وقال ابن العربي في " باب الأمْر بأداء الزكاة " في شرحه لحديث النبي ﴿ﷺ﴾ في خطبةِ حجَّةِ الوداع : (اتَّقُوا رَبَّكم ، وصَلُّوا خمسَكُمْ وصُومُوا شَهْرَكُم وأَدُّوا زكاةَ أموالِكم تدخلوا جنَّةَ ربِّكم) [1] : " .... قوله في الحديث : و (أدُّوا زكاة أموالِكم) ليسَ فيهِ دليلٌ عندَ جماعةٍ من العلماءِ على وجوبِ الزَّكاةِ ؛ لاحتِمالِ لفظِ " افعَلْ " الوجوبَ والندبَ حسبَ ما بيَّنَّاهُ في أصولِ الفقهِ [2] ، ثمَّ قَرَنَ بها الثوابَ وهو قوله (تدخُلوا جَنَّةَ ربِّكم) واقترانُ الثوابِ بالفعلِ يَدُلُّ على ندبهِ وترغيبِهِ ..... وإنَّما يدلُّ على وجوبِ الزَّكاةِ مِنَ السُّنَّةِ ما تَقدَّمَ من الأحاديثِ في البيعةِ والقِتالِ " [3] . ففي هذا الحديث ورَدَتْ أَفعالُ أمرٍ ومنها

: (أدُّوا زَكَاةَ أموالِكم) وهذا الفعلُ دالٌّ على الندب كما ذهَبَ إليه جماعَةُ من العلماء ،فليست الزكاةُ واجبةً عندهم . أمَّا ابن العربي فالظاهر من حديثه هنا أن هذا الفعل دال على الندب ، لأقتران الثواب بالفعل في هذا الحديث ، وهذا يدل على الندب والترغيب في هذا الحديث حصراً ، أمَّا الزكاة فهي واجبة وممّا يدل على وجوبها ما ورد في السنة من الأحاديث الأخرى الواردة في البيعة والقتال ، فهي " واجبة بالكتاب والسنة وإجماع الأمة... وهي أحد أركانِ الإِسلام . فَمَنْ جَحَدها كفرَ ، إلاَّ أن يكونَ قريبَ عهدٍ بالإسلام أَو نشأَ في بادية " [4] .

ومن المعاني المجازية للأمر : الإباحة وهي شرعاً : " تخيير الشارع الإنسانَ بين فعلِ الشيءِ وتركِهِ بحيثُ لايعاقب لاعلى فعلِهِ ولا على تركِهِ " [5] ومن ذلك : قوله تعالى (فَكَاتِبُوهُمْ) [6] " نـصَّ الشـافعيُّ على أنَّ الأمـرَ فيـه للإباحـةِ " [7] وكـذلك قولـه تعـالى : ﴿ ... مِـنْ صِـيَامٍ أَوْ صَـدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ [8] فالأمْرُ فيه للإباحةِ [9] .

1- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 516/2 .
2- كتاب للمؤلف مفقود .
3- عارضة الأحوذي 92/3 .
4- الفقه الميَسَّر 137.
5- المدخل لدراسة الشريعة الأسلامية ص22.
6- النور 33. ينظر : الأنموذج في أصول الفقه ص184.
7- الإتقان 81/2.
8- البقرة 196 والآية بتمامها (فَمَنْ كَانَ مِنكُمْ مَّرِيضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ) . أي : فحلقَ ففدية .
9- ينظر : الأحكام في اصول الأحكام 298/3 .

ومــن الأمــر الــوارد لغــرضِ الأباحــةِ مــا أورده الإمــام ابــن العــربي في بــاب " أكـل الصـيد " في حـديث: (.. قـالوا يارَسـولَ اللهِ إنَّـا كنّـا أحرمنـا و كـان أبـو قتـادَةَ لم يُحـرِمِ ، فرأينـاحمراً وحشـيَّةً فحمـل عليهـا أبـو قتـادَةَ فعقـرَ منهـا أتانـاً فنـزلنا فأكلنـا مـن لحمهـا ، ثمّ قلنـا : أَنأكُلُ لحـمَ الصَّـيدِ ونحـنُ محرمـونَ . فحملنـا مـا بَقـيَ مـن لَحْمِهـا ، قـال : أَمَعَكُـم منـهُ شـيءٌ ، فناولتُـهُ العَضُدَ فأكَلَها حتى تَعَرَّقَها [1] وهو مُحرم ، وقالوا : إنَّ عندَنا منه فاضلة فقال رسول الله ﴿ﷺ﴾ لأصحابهِ : كُلوا – وَهُمْ مُحرمون – إنمَّا هي طُعمةٌ اطعَمَكُموها اللهُ " [2] فقال " قولُهُ : (

كلوا) لفظه الإباحة لا أمر وذلك لأنَّه وَقَعَ جواباً وهم سألوهُ عن الجواز لا عن الوجوب ، فوقعت الصيغةُ على مقتضى السؤال " [3] . أي : أنَّ النبي (ﷺ) أباحَ لهم أكل الصيدِ وَهُمْ حُرُمٌ عندما اصطادَهُ غيرهم وهو غير مُحرِم ، فسألوه عن ذلك وأجابهم بالإباحة . ولا يفيد قوله (كلوا) بوجوب الأكل وإنَّما الجواز والإباحة لمنْ شاء الأَكل .

أمَّا الصيغة الثانية للأمر فهي التي تكون بـ " لام الأمْر " والفعل المضارع ، وتُسمى هذه اللام بـ " لام الطلب " وهي موضوعة له ، فتعمل الجزم في الفعل المضارع ولذلك تسمى أيضا بـ " لام الجزم " [4] .

وحركة هذه اللام هي الكسر ، وسُليم تفتحها ، وتُسَكَّنُ بعد الفاء والواو ، وإسكانها بعدهما أكثر من تحريكها ، نحو قوله تعالى : ﴿ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي ﴾ [5] وقد تُسَكَّنُ بَعْدَ ثُمَّ [6] . ومذهب الزجَّاجي (337هـ) أنَّ الخيارَ للمُتَكَلِّمِ في إسكان اللّام أو كَسْرِها بَعْد الواوِ ، أو الفاءِ ، أو ثُمَّ على حَدٍّ سواء [7] .

" ولافرقَ في اقتضاءِ اللام الطلبيَّةِ للجزمِ بينَ كونِ الطلبِ أمراً ، نحو (لِيُنْفِقْ ذو سَعَةٍ) [8] ،أودعاءً [9] ،

1- عرق العظمَ وتعرَّقَهُ يعني : أخَذَ اللَّحمَ عنهُ بأسنانِهِ نهشاً . ويقال : تعرقه إذا اكل ماعليه 0 ينظر : اللسان (عرق) .

2- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 3/204-205 .

3- عارضة الأحوذي 4/82 .

4- ينظر : مغني اللبيب 1/223 ، واللامات دراسة نحوية شاملة 100 .

5- البقرة 186 .

6- ينظر : مغني اللبيب 1/223 .

7- ينظر : حروف المعاني 46 .

8- الطلاق 7 .

9- ويكون دعاءً إذا كان الطلب من الداني إلى العالي .

نحو : ﴿ لِيَقضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ ﴾ [1] ، أو التماساً كقولِك لِمَنْ يساويك " لِيَفعَلْ فلانٌ كذا ... " [2] . وتدخُلُ هذه اللامُ على فعلِ الغائب ، ودخولُها على فعلِ المتَكَلِّمِ قليلٌ ، سواءٌ كان مفرداً ، أم جمعاً ، وأقَلُّ من ذلِكَ دخولها في فعلِ المخاطبِ كقراءة جماعةٍ : ﴿ فَبِذلِكَ فَلْتَفْرَحوا ﴾ [3] بالتاء [4] وهذه اللام كثيرةُ الدورانِ في كتاب الله تعالى وفي الشعر والنثر[5] .

وقد أورد ابن العربي مسألة عن هذه الصيغة في باب " مطل الغنيِّ ظلم " قال فيها تعليقاً على حديث النبيِّ (ﷺ) " مَطْلُ الغنيِّ ظُلْمٌ وإذا أُتْبِعَ أحَدُكُمْ على مليءٍ فَلْيَتْبَعْ " [6] "....زعمَ بعضُ العَوامِ أنَّ قول النبيِّ (ﷺ) (إذا أُحيل أحَدُكُم على مليءٍ فليتبَع) [7] أنَّ هذا لازم للغريم [8] إذا عَرَضَ عليه الإحالة ، لأنَّه جاء بصيغة الأمر التي تقتضي الوجوب والحتم . قلنا لهُ : كَذبتَ ، التخصيصُ بعلمِ الصيغة لايقتضي لكونها أفعل حتماً ولا وجوباً ، ولا يكونُ من دليلٍ آخر فلا يتعلق بحبلٍ [مَجْذوذٍ] [9] وما كفاهُ

هذا الذي ألْحَقَهُ بالعوام حتَّى دَخَلَ في جملة الأنعام فقالَ : يعتَبرُ رضا من يُحالُ عليهِ وهذا ما لا أثَرَ فيه ولا نَظَرَ..... " [10] .

1- الزخرف 77 .

2- مغني اللبيب 223/1 . وينظر اللامات دراسة نحوية شاملة 100-101 .

3- يونس 58 0

4- ينظر : المحتسب 313/1-314 . وقيل إنها قراءة النبي ﴿ﷺ﴾، وعثمان ، وأبي ، والحسن ، وأبي رجاء ، وابن سيرين ، والأعرج ، وأبي جعفر ، والسلمي ، وقتادة ، والجحدري ، وهلال بن يساف ، والأعمش ، وعباس بن الفضل ، وعمرو بن فائد . المحتسب 313/1 .

5- ينظر : لامات الزجّاجي 88 .

6- ينظر في تخريجه : صحيح البخاري 200/3 ، وصحيح مسلم 228/10 ، وسنن أبي داود 245/3 ، وسنن الترمذي 600/3 .

7- " المحيل : من عليه الدين إذا حوَّل ذلكَ الدينَ إلى ذمَّةِ غيرِهِ . والمحتال : صاحب الدين .... والمحالُ عليه والمحتالُ عليه كلاهما اسمٌ من قِبَلِ الحوالةِ فصارَ من عليهِ الدينُ يسمَّى محالاً عليهِ بفعلِ من عليهِ الدينُ وهو الإحالَةُ ، ومحتالاً عليه ويفعل صاحب الدين وهو الاحتيال فهو مفعول الفعلين جميعاً ...والمليءُ : القادرُ على إيفاءِ الدَّينِ والمصدر الملأةُ من حدِّ شَرُفَ ، أي من حوَّل دينَهُ إلى انسانٍ قادر عليهِ فليطلب ذلك من قابل الحوالة " طلبة الطلبة 286 . وينظر : عارضة الأحوذي 44/6 .

8- يقال " غرم : أي ضمن من حد علم والمصدر الغرم والغرام والغرامة والمغرم والنعت الغريم والغارم " طلبة الطلبة 284 .

9- في الأصل " مخدود " وقد اثبت ما رأيته صواباً ، والحبل المجذوذ هو المقطوع . ينظر : مختار الصِّحاح (ج ذ ذ) ص97 ، و المعجم الوسيط 112/1 .

10- عارضة الأحوذي 47/6 .

ففي هذا النَّصِّ عالجَ الإمام ابن العربي مسألَةً شرعيَّةً موضوعُها : الحوالةُ ، والحوالةُ لُغَةً هي : " النَّقْلُ من مَحَلٍّ إلى محلٍ . والمعنى اللغويُّ عامٌّ يشمل نقلَ العينِ كنقلِ الزُّجاجَةِ من مكانٍ إلى مكانٍ آخرٍ ، كما يشملُ نقلَ الدَّينِ من ذِمَّةٍ إلى ذِمَّةٍ . والحوالةُ : اسمُ مصدرِ أحالهُ إحالةً ، فالمصدرُ هو الإحالةُ . يقالُ : أحَلتُ زيداً على عمرٍو ، فأنا مُحيلٌ ، وزيدٌ محال ، ويقالُ لهُ : محتالٌ ، وعمرٌو مُحال عليهِ او مُحتالٌ عليهِ . والمالُ محالٌ بِهِ " [1] .

أمَّا معنى الحوالةِ في الشَّرْعِ فهو : " نقلُ الدّينِ من ذِمَّةٍ إلى ذِمَّةٍ أُخرى بدين مماثل لهُ فتبرأ بذلك النَّقلِ الذِّمَّةُ الاولى " [2] . ومثالُ ذلك : إذا كانَ لِزيدٍ مئة دينارٍ على عمرٍو ويحلُّ موعدُ دفعها بعدَ ثلاثَة أشهُرٍ مثلاً . وكانَ لِعمرٍو مثلُ هذه المئَةِ على خالدَ ويحلُّ موعدُها في ذلك الوقتِ . فأحال عمرٌو زيداً على خالدَ – بشرائِط مخصوصةٍ – فإنَّ ذِمَّةَ عمرو تبرأُ من دينِ زيدٍ ، وتُشغلُ بهذا الدَّينِ ذمَّةُ خالدٍ بَدَلَ عمرٍو [3] .

وشروط الحوالَةِ هي : رِضا المحيلِ والمحتال ، – وهو ما وقَعَ فيه الخلافُ كما سيأتي – ، واستقرارُ الدّينِ في الذِّمَّةِ ، واتِّفاقُ الدَّينينِ (4) .

والمهم من هذه المسألة هو ما يتعلق منها بالنحو ، حيث أثَّر النحو تأثيرا واضحا في الحكم الشرعي ؛ وذلك أنَّه قد ورد في الحديث الشريف لفظُ " فليتبع " بلام الأمر والفعل المضارع المجزوم بها ، ومن المعلوم بان هذه الصيغة هي إحدى صيغتي الأمر ، وقد تحدَّث عنها ابن العربي مورداً فيها رأياً نسبه إلى بعض العوام ، وهو : كون هذه الصيغة تفيد الوجوب والحتم ، مما يعني لزوم الإحالة للمحال عليه إذا عرضت عليه الحوالة ، فتكون واجبةً عليه ، فضلا عن اعتبار رضا المحال عليه في هذه الحوالةِ ، وهذا الرأي هو لأبي حنيفة إذا ذهب الى أنَّ للحوالةِ ركناً واحداً وهو الإيجاب والقبول ، وكذلك فقد ذهب إلى أنَّ رضا المحال عليه واجب ، وهو شرط من شروط الحوالة ؛ إذ لا يصح قبول الحوالة من مُكْرَهٍ (5) . أمَّا ابن العربي فهو يرى بأنَّ صيغة " افعل " لا تقتضي الوجوب والحتم في هذه المسألة ، كما أنَّه ذهب إلى عدم اعتبار رضا المحال عليه في الحوالة ، وهو ما ذهب إليه المالكية والشافعية والحنابلة (6) .

1- الفقه على المذاهب الأربعة 210/3 .
2- المصدر نفسه 210/3 . وينظر : الفقه الميَسَّر ص 225 .
3- ينظر : الفقه على المذاهب الأربعة 210/3 .
4- ينظر : الفقه الميَسَّر 226 .
5- ينظر : عارضة ألا حوذي 47/6–48 ، والفقه على المذاهب الأربعة 212/3 ، 213 .
6- ينظر : الفقه على المذاهب الأربعة 215/3، و217 ، و 219 .

ومما تقدم يتبين بإنَّ التزام الحوالة من قبل المحال عليه واجب عند أبي حنيفة ، وجائز لا واجب عند ابن العربي وبقية المذاهب ، فالإمام ابن العربيِّ يتفق مع بقية المذاهب ويخالف أبا حنيفة وأصحابه فقط .

ومن مسائل الأمر موافقة معنى الأمر لمعنى النهي ، فالنهي هو " طلب الكفِّ عن فعلٍ . وصيغته : لا تفعل..." (1). والنهي : خلاف الأمر ، يقال : نهاه ينهاه نهياً فانتهى و تناهى أي : كفَّ . (2) وصيغة النهي متكونة من " لا " الناهية (3) والفعل المضارع المجزوم بها ، فهي " تقتضي جزمه واستقباله " (4) سواء كان المنهي مخاطباً ام غائباً نحو : " لا يقم زيد ، ولاتقم يارجل ، ولا تقومي يا امرأة " (5) ، أم كان متكلماً نحو " لا أرينَّكَ ههنا " (6).

أمَّا موافقةُ معنى الأمرِ لمعنى النَّهي ، فقد قيل : بأنَّ النهيَ مطابقٌ لمعنى الأمر (7) وذلك " لأن النهي : أمر بالترك ، وترك الشيء ضدُّ فعله " (8) والضدُّ نوعان : ضد أخَصُّ : وهو " المضادُّ في النوع "، وضدٌّ أعَمَّ : وهو " المضادُّ في الجنس ". فإذا قلت لإنسان : " لا تتحرك " فقد ألزمتَهُ بالسكون ، لأنَّه لاتوجدُ

واسطةٌ بين الضدِّ الأعَمِّ ، والأخصِّ ،" فمن خرجَ من أحدهما دخل في الآخر " ، وأمَّا من نهيتهُ عن أيِّ نوعٍ من أنواعِ الحركة ، فلا يكونُ أمراً بضدِّه [9] . فلو قلت لأحد ما : " لا تقم " فلا يكون في هذا أمرٌ بالجلوس حتماً ؛ لأنَّه يوجدُ بين الجلوسِ و القيام وسائطُ كثيرة مثل : الاتِكاء والانحناءِ والركوعِ والسجودِ والاضطِجاع ، فإذا فَعَلَ أيَّاً منها لم يكُن عاصياً لك في نهيك إيّاهُ عن القيام [10] .

1- الإتقان 82/2 .
2- ينظر : لسان العرب (نهي) ، وحروف المعاني في لسان العرب 181 .
3- ينظر في لا الناهية : سيبويه 138/1 ، و 8/3 ... ، والمقتضب 134/2 ، وحروف المعاني 31 و32 ، والأزهية 158 ، ورصف المباني 167 ، والجنى الدّاني 306 ، ومغني اللبيب 246/1 ، وجواهر الادب 145 .
4- مغني اللبيب 246/1 .
5- المقتضب 134/2 . و ينظر : مغني اللبيب 246/1 .
6- مغني اللبيب246/1 .
7- نسب هذا الرأي إلى الأصوليين من اصحاب ابي حنيفة اذ ذهبوا إلى أنَّ الأمر بالشيء يقتضي النهي عن ضده ، وكذلك النهي عن الشيء يقتضي الأمر بضده . ينظر : تخريج الفروع على الأصول 251 .
8- الأحكام في اصول الأحكام 326/3 .
9- ينظر : المصدر نفسه 326/3 .
10- ينظر : المصدر نفسه 326/3 .

وأمَّا الأمر : " فهو نهيٌّ عن فعل كلِّ ما خالفَ العملَ المأمور ، وعن كُلِّ ضدٍّ له خاصٍ ، او عام " [1] فإذا أمَرْتَهُ بالقيامِ ، فإنَّكَ قد نهيتهُ عن كلِّ هيئةٍ ما عدا القيام . وبما أنَّ النهيَ يقتضي اجتناب المنهيِّ عنه " ، مثلما كان الأمر" يقتضي إتيانَ المأمورِ به " حيث إنَّ النهي عن الشيءِ أمرٌ بتركه ، كما مرَّ ، والأمر بالترك مقتضٍ لوجوب الترك ، فإنَّ الأمرَ بالشيءِ في حقيقته نهيٌّ عن تركه ، والنهيُ عن ترك الفعلِ يقتضي الفعل الذي يرتفع تركه بوقوعه [2] .

وقد عالجَ الإمام ابن العربي مسألتين من هذا النوع فقال في باب قوله تعالى :﴿ وَلا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً وَلا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ .... ﴾ [3] : " قوله : (ولا تُصَلِ على أحَدٍ مِنهُم ....) الآية نصٌّ في الامتناعِ من الصلاةِ على الكفّار ، وليسَ فيه دليلٌ على الصلاة على المؤمنين . وقد وَهِمَ بعض أصحابنا فقال : إنَّ الصلاةَ على الجنازةِ فرضٌ على الكفاية بدليل قوله : (وَلا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً) فنهى اللهُ عَنِ الصلاةِ على الكُفّار ، فَدَلَّ على وجوبها على المؤمنين ، وهذه غفلةٌ عظيمة . فإنَّ الأمْرَ بالشيء نَهْيٌ عن أضدادِهِ كُلِّها عند بعض العلماء لفظاً وباتّفاقهم معنىً ، فأمَّا النهيُ عَنِ الشيء فقد اتّفقوا في الوجهين على أنَّه أمرٌ بأحَدِ أضدادِهِ لفظاً أو معنىً ، وليستِ الصلاةُ على المؤمنينَ ضداً مخصوصاً لِلصلاةِ

على الكافرين ، بل كُلُّ طاعةٍ ضِدٌّ لها فلا يلزمُ من ذلِكَ تخصيصُ الصَّلاةِ على المؤمنين دونَ سائِرِ الأضداد " [4] .

حيث جاء في الآية التي أوردها ابن العربي نهيٌ عن الصلاة على المنافقين إذا ماتوا ، عقوبةً لهم ، وقد كان النبي ﴿ﷺ﴾ يُصَلي عليهم إذا ماتوا ويقومُ على قبورهم ، بسببِ ما كانوا يظهرونَهُ من الإسلام ، ولم يَزَلْ على ذلك حتّى وقعتْ واقعة عبدالله بن أُبَي ، على تفصيل كثير في روايتها [5] ، فانَصَرفَ ولَم يُصَلِّ عليهِ [6] وقيلَ : صلَّى عليهِ ومضى ، ثمَّ نزلَتْ هذِهِ الآيةُ ، فلمْ يُصَلِّ بعدها على منافِقٍ قَط [7] .

1- ينظر : المصدر نفسه 326/3 .
2- ينظر : الأحكام في أصول الأحكام 326/3 .
3- التوبة 84 .
4- عارضة الأحوذي 243/11-244 . وينظر : أحكام القرآن 992/2 بنفس اللفظ .
5- ينظر : معاني الزجّاج 464/2 ، والكشّاف 206/2 ، وعارضة الأحوذي 11/ 239-241 ، والجامع لأحكام القرآن 218/8-219 ، وفتح الباري 430/8 .
6- ينظر : النهر المادّ 993/1 .
7- ينظر : عارضة الأحوذي 240/11-241 ، والجامع لأحكام القرآن 219/8 .

فقوله تعالى : (وَلا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ ...) [1] نصٌ في الامتناع من الصَّلاة على الكُفار " [2] لاخلاف في ذلك وإنَّما الخلاف واقعٌ في مفهومِ النهي " هل يؤخَذُ من مفهومِهِ وجوبُ الصَّلاةِ على المؤمنينَ " [3] أم لا . فقيلَ : يؤخَذُ " لأنَّه علَّلَ المنعَ من الصلاةِ على الكفّارِ لِكُفرهم ... فإذا زالَ الكفرُ وجبَت الصلاةُ ...أو تؤخذُ الصَّلاة من دليلٍ خارجٍ عن الآيةِ ، وهِيَ الأحاديثُ الواردَةُ في الباب ؛ والاجماعُ " [4] . فالمسلمون مجمعون على أنَّه لايجوزُ تركُ الصَّلاةِ على جنازةِ المسلم، سواء كان من أهل الكبائر أم صالحاً ، وراثة عن النبيّ ﴿ﷺ﴾ قولاً وفعلاً [5] وقد اتَّفَقَ العلماءُ على ذلك إلاَّ أن يكونَ شهيداً ، أو يكون من أهل البِدَع والبغي [6] . والصَّلاةُ على الجنازة فرض كفايةٍ [7] " تسقط بأداء الواحِدِ إذا كانَ هُوَ الوليُّ وليسَ لِلقوم ان يعيدوا بَعْدَ ذلك " [8] . ولكن " ينفرد بثوابها من قامَ بها " [9] .

وقيلَ : بأنَّه لا يؤخَذُ من مفهومِ النّهي في هذه الآيةِ وجوب الصَّلاة على المؤمنين وذلك لأنَّ النهيَ عن الشيء يكون أمراً بأحدِ أضدادِه لفظاً او معنىً ، وليست الصَّلاةُ على المؤمنين ضداً مخصوصاً للصَّلاةِ على الكافرين ، بل تكونُ كلُّ طاعةٍ ضداً لها فلا يلزم من ذلك النهي وجوب الصلاةِ على المؤمنين دون غيرها

من سائرِ أضدادِ الصلاةِ على الكُفّار وهذا هو رأيُ ابن العربي ومذهبُهُ . وقد رَدَّ الرأي الآخر كما مرَّ وقال : بأنَّه غفلةٌ عظيمةٌ .

وهناك مسألة أخرى عالجَ فيها ابن العربيِّ عكسَ ما سبق عرضُهُ وهو : هل أنَّ الأمر بالشيءِ نهيٌ عن ضدِّه ؟ فقال في " باب نسخ الكلام في الصَّلاةِ " : (قال زيدُ بن أرقمَ :كنّا نتكلم خلف رسول الله ﷺ في الصلاةِ ؛ يكلِّمُ الرجلُ مِنا صاحبهُ إلى جنبه حتى نزلتْ : ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ (10) فأمِرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام) (11) .

1- التوبة 84 .
2- عارضة الأحوذي 243/11 ، والجامع لأحكام القرآن 221/8 .
3- الجامع لأحكام القرآن 221/8 .
4- المصدر نفسه 221/8 .
5- ينظر : عارضة الأحوذي 243/11 .
6- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 221/8 .
7- ينظر : المبسوط 126/2 ، والفقه على المذاهب الأربعة 516/1 ، والفقه الميَسَّر 128.
8- المبسوط 126/2 .
9- الفقه على المذاهب الأربعة 516/1 .
10- البقرة : 238 .
11- ينظر في تخريجه :صحيح البخاري 517/2 ، وسنن الترمذي 256/2 .

قال الإمام أبو بكر ابن العربي رضي الله عنه : " قوله : أمرنا ونُهينا يعطي بظاهره أن الأمر بالشيء نهي عن ضده وقد اختلف الأصوليون فيه وليس كذلك . فإنَّ الأمر إذا اقتضى فعلا فالنهي عن تركه لا يعطيه الأمر بذاته وإنَّما يقتضيه أنَّ الامتثال لا يأتي إلاَّ بترك الضد وقد بينَّا ذلك في الأصولِ (1) " (2) .

يبدو من هذه المسألَةِ بأنَّ الإمام ابنَ العربي قد ذَهَبَ إلى أنَّ الأمرَ بالشيءِ ليسَ نهياً عن ضِدِّهِ ، فالأمرُ إذا اقتضى فعلاً ما ، فذلك لا يعني أَنْ يكونَ النهيُ عن تركِهِ أمراً بضِدّه ، وإنَّما المقتضي لذلك هو أنَّ الامتثالَ لِلأمرِ لايكونُ إلَّا بَترِكِ ضِدِّ المأمورِ بِهِ .

ومن مسائل الأمر : جزم جوابه نحو : " ائتِني أُكرمكَ (3) " وقد اختلف في سبب الجزم في جواب الأمر والنهي والاستفهام والتمني والعرض والتحضيض (4) – ومايهمنا هنا هو الأمر – وفي ذلك عدَّة أقوال :

أحدها : أنَّ جزم جواب الأمر حاصلٌ بنفسِ الطلب ، وذلك لتَضمُّنِهِ معنى " إنْ الشرطية " (5) .

الثاني : أنَّه مجزوم بـ (إنْ) الشرطية المقدَّرة . [6] وهذانِ الرأيان هما للخليل وسيبويه . ونص كلام سيبويه في ذلك : " ... وإنَّما انجزَمَ هذا الجوابُ كما انجزَمَ جوابُ إن تأتني ، بإنْ تأتني ، لأنَّهم جعلوه معلقاً بالأوَّل غير مستغنٍ عنه إذا أرادوا الجزاء ، كما أنَّ إن تأتني غيرُ مستغنيةٍ عن آتِكَ . وزعم الخليل : أنَّ هذه الاوائِل كلَّها فيها معنى إنْ ، فلذلك انجزم الجوابُ ، لأنَّه إذا قال : ائتني اتِكَ فإنَّ معنى كلامه : إن يكن منك إتيانٌ آتِكَ .. " [7] . وقد حكى ابن هشام [8] وابو حيان [9] مذهب سيبويه ومذهب الخليلَ على أنَّهما مذهب واحد هو الجزمُ بنفس الطلب [10] .

1- كتاب للمؤلفِ مفقود .
2- عارضة الأحوذي159/2 -196 .
3- مغني اللبيب 266/1 .
4- ينظر : شرح جمل الزجاجي 192/2 .
5- ينظر : المقتضب 82/2 ، وشرح جمل الزجّاجي 192/2 ، ومغني البيب 226/1 .
6- ينظر : الكتاب 193/3 .
7- المصدر نفسه 193/3 .
8- ينظر : مغني اللبيب 226/1 .
9- ينظر : البحر المحيط 175/1 .
10- ينظر : المقتضب 82/2 الهامش (1) .

والثالث : أنَّه مجزوم " بالطلب لنيابته مَنَابَ الجازم الذي هو الشرط المقدَّر ، كما ان النصب بـ " ضرباً " في قولك : " ضرباً زيداً " لنيابته عن اضرب ، لا لتضمنه معناه " [1] . وهو ما ذهب اليه ابن عصفور فقال : " وهذا هو الصحيح ، لأنَّ العامل لايوجِدُ جملةً في موضع ... " [2] .

وقد أورد الإمام ابن العربي مسألة عن جواب الأمر في " باب الأمر باداء الزكاة " في شرحه للحديث الذي ذكر سابقاً : " اتقوا الله وصلُّوا خمسَكُمْ و صُومُوا شَهرَكُمْ وأدُّوا زَكاةَ أموالِكُمْ وأطيعُوا ذا أمرِكُمْ تدخُلوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ ... " [3] فقال : " قولهُ : (تدخُلوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ) ، هذا جزاءُ الشَّرطِ المعنويِّ ، وجواب الأمر اللفظيِّ ، وهو صحيحٌ والمسألةُ من الأصولِ " [4] .

ويبدو من هذا النصِّ أَنَّ الإمام ابن العربي يتفق مع الخليل في أنَّ جواب الأمر مجزوم بتضمنه معنى الشرط فهو مجزوم بكونه جزاءً للشرط المعنوي ، وذلك لأنَّه على معنى تقدير " إنْ " الشرطية . ويلاحظ هنا أنَّ الإمام ابن العربي استخدم مصطلح " الشرط المعنوي " لجواب الأمر وهو غيرُ شائعٍ بهذه التسمية ، الاَّ أنَّ هذه التسمية لا تخلو من وجاهةٍ ، لأنَّ الشرط المتأتي من صيغة الأمر ، شرط معنويٌّ غير ظاهر في اللفظ ، فيكونُ جزاؤه أيضاً معنوياً .

1- مغني اللبيب 226/1 .
2- شرح جمل الزجّاجي 192/2 .
3- سبق تخريجه ص 105 .
4- عارضة الأحوذي 93/3 .

الفعل المبني للمجهول :

الفعل المبني للمجهول : " هو ما حُذِفَ فاعله " [1] ولذلك فهو يُعْرَفُ بـ " فِعلِ ما لَمْ يُسمَّ فاعله " [2] . وينوبُ عنِ الفاعل " أي اسمٍ ، ولو مؤولاً حذف فاعِلُهُ " [3] . وقال سيبويه : " .... والمفعولُ الذي لم يَتَعَدَّ إليه فعلُ فاعلٍ ، ولم يَتَعَدَّه فعلُهُ إلى مفعولٍ [آخرَ] والفاعل والمفعول في هذا سواء ، يرتفع المفعول كما يرتفع الفاعل ، لانَّكَ لم تَشْغَل الفِعلَ بغيره وفرَّغتَهُ لهُ ، كما فعلتَ ذلك بالفاعل ... . والمفعولُ الذي لم يتعدَّه فعلهُ ولم يتعدَّ اليه فعلُ فاعلٍ فقولكَ : ضُربَ زيدٌ ، ويُضربُ عمرٌو " [4] .

ولحذف الفاعِلِ وبناءِ فِعله للمجهولِ أسبابٌ منها [5] : أن يحذفَ لعلم المخاطبِ ، او لجهْلهِ ، أو للتعظيم ، إذا كانَ المفعولُ حقيراً ، او للتحقير ، إذا كانَ المفعولُ عظيماً [6] ، أو يحذف لغرَضٍ لفظي ، أو معنوي [7] .كأنْ يحذفَ " لإقامة الوزن ، او لتوافقِ القوافي ، او لتقارب الأسجاع " [8] ، او خوفاً على الفاعل ، او خوفاً منه [9] . وقد يحذف الفاعل للإيجازِ والاختصار [10] ......الخ .

وأمَّا كيفية بناء الفعل للمفعول : فإن الفعل إذا كان ماضياً ضم اولهُ وكسر ما قبل آخره نحو : " ضُرب زيد " وإن كانَ مُضارعاً ضم أوَّله وفتح ما قبل آخره نحو :" يُنْتَحَى" ، فإذا كانت في أوله همزة وصل ، ضُمَّ أوله وثالثه وكسر ما قبل آخره نحو " انطُلِق بزيد " ، وإن كان في أوله تاءُ المطاوعة ضُم أوَّلُهُ وثانيه نحو : " تُعُلِّمَ العِلمُ " [11] .

1- شرح الكافية 397 .

2- المصدر نفسه 397 .

3- شرح الحدود النحويَّة 94 .

4- الكتاب 1/33-34 .

5- جمعها ابو حيان بقوله :

وحذفه للخوف والايهام والوزن والتحقير والاعظام

والعلم والجهلِ والاختصارِ والسجعِ والوفاقِ والايثارِ

ينظر : ارتشاف الضرب 1/184 .

6- ينظر : المقرَّب 86 ، وشرح الكافية الشافية 2/602 .

7- ينظر : شرح الحدود النحويَّة94 .

8- المقرَّب 86 .

9- ينظر : المصدر نفسه ص 86 .

10- ينظر : أسرار العربية 88 .

11- ينظر : المقرَّب 86 ، وشرح الكافية الشافية 2/603 ، وشرح الكافية 397 .

فإذا كان ثلاثياً ماضياً مُعتل العين ، وكسر أوله ، ووليه ياء ساكنة نحو : قال وباع تقول فيهما " بيعَ " و " قِيلَ " والأصل : بُيِعَ وقُوِلَ . وفيه لُغتان أخريان هما : الضَّم و الإشمام [1] .

ويقام مقام الفاعل المحذوف : المفعول به فيرتفع بالفعل كما يرتفع الفاعل [2] ؛ " لأنَّهم لما حذفوا الفاعل ، أقاموا المفعول مقامه ، فارتفع بإسناد الفعل إليه ، كما كان يرتفع الفاعل " [3] . فإذا كان الفعل متعدياً إلى مفعولين : رفعت الأوَّل منهما وأبقيت الثاني منصوباً نحو : أُعطِيَ زيدٌ دِرهماً . فإن كان متعدياً إلى ثلاثةِ مفاعيل : رفعت الأوَّل منهما بإقامته مقام الفاعل ونصبت المفعولين بعده نحو : أعْلِمَ زيدٌ عمراً خيرَ الناسِ [4] ، فإذا كان الفعل لازماً فلا يجوز بناؤه للمفعول على القول الصحيح [5] . فإذا اتَّصل بالفعل حرف جرٍّ ، او ظرفٌ او مصدرٌ ، جاز إقامة كل واحد منها مقام الفاعل [6] نحو : " سير بي " و " سير اليوم " و " سير المسير " بشرط " أنْ يكونَ قابلاً للنيابة أي : يصحّ أنْ يكونَ مفعولاً " [7] .

فإذا اجتمعت هذه الاشياء مع المفعول به فالاولى بالاقامة مقامَ الفاعلِ هو المفعول به ولايقام سواه [8] .

وقد أوردَ الإمامُ ابن العربي عن الفِعل المبني للمجهول مسألةً في " باب الحنطةِ مثلٌ بمثلٍ " (9) قال فيها : (أُتِيَ النبيُّ (ﷺ) يومَ خيبرَ بقلادةٍ فيها ذهبٌ وخرزٌ وفي لفظ معلقةٌ بذهب ابتاعها بتسعةِ دنانيرَ أو بسَبْعَةِ دنانيرَ ، فقال النبيُّ (ﷺ) : لا حتى يُمَيَّزَ بينَهُما . قال : فَرَدَّهُ حَتَّى يُمَيِّزَ بينَهُما) (10)... وقد اعترضوا على هذا الحديث باعتراضينِ أحدهما : قالوا : إنَّه مُضطربُ الروايةِ . ففي كتابِ الترمذي عن فضالة : اشتريت وأنَّ الثَمَنَ سبعةُ دنانيرَ او تسعةٌ ، وإذا كان مُضطرباً لم يدخُل

1- ينظر : شرح الكافية الشافية 603/2 .

2- ينظر : المقتضب 50/4 ، واللمع 35 .

3- أسرار العربية 88 .

4- ينظر : اللمع 35 ، وكاشف الخصاصة 109 – 110 بتفصيل أكثر .

5- ينظر : أسرار العربية 93 .

6- ينظر : اللمع 35 ، والمقرَّب 87 ، وشرح الكافية الشافية 607/2 .

7- كاشف الخصاصة 108 .

8- ينظر : المقرَّب 87 ، وكاشف الخصاصة 108 .

9- ينظر : عارضة الأحوذي 308/5 وما بعدها .

10- ينظر في تخريجه : سنن أبي داود 246/3 ، وسنن الترمذي 556/3 .

في حَدِّ الصِّحَّةِ . والاعتراضُ الثاني : قالوا : إنَّ المبتاعَ قالَ للنبي (ﷺ) : اشتريت قلادةً فيها خرزٌ وذهب فقال له النبيُّ (ﷺ) لا حتى تفصِلَ بينهما . وفي رواية حَتَّى يُمَيَّزَ بينَهما يعني تُمَيِّز و تفصل في الثمن فتقول : الذهب بكذا والخرزُ بكذا ، ولم يَرد فصلُ أحَدِهما من الآخَر ولا تميُّزه ، فإنَّ كلَّ واحدٍ منهُما منفصلٌ بذاته متميِّزٌ بها . (فالجواب) أنَّنا نقول على الاعتراض الأوَّل " أنَّ الاضطراب غير مؤثِّر من وجهين : احدهما : أنَّ الراوي قال : أُتِي النبي (ﷺ) وليسَ ذلكَ بمناقضةٍ لقولِهِ اشتريتُ لأنَّه إذا أراد الفِعل إلى ما لا يُسَمَّى فاعِلُهُ في خَبَرٍ بَعْدَ التصريحِ به في آخر لا يكون اختلافاً ولا اضطراباً . (الثاني) : أنَّ اختلاف الروايةِ في الثّمَنِ لا يُؤثِّرُ في صِحَّةِ الحديث ... " (1) .

وحاصل هذه المسألة فيما يتعلَّق منها بالنَّحو : أنَّ الحديث وَرَدَ بروايتين أحدهما : بالبناء للمعلوم وهو قوله " اشتريت " والثانية بالبناء للمجهول وهو قوله " أُتِيَ " . فاعترض بعضهم على صِحَّةِ الحديث لِما فيه من اضطرابِ الروايةِ . وأجابَهُمُ ابن العربي بأنَّ الاختلاف في رواية الحديث ، بأن يَرِدَ الفعل بالبناء لما لا يُسَمَّى فاعلهُ في خبرٍ بعد أنْ وَرَدَ في خبرٍ آخر مَصَرَّحاً بفاعلهِ أي مبنيَّاً للمعلوم لا يؤثِّرُ في صِحَّةُ الحديث اختلافاً و لا اضطراباً .

ويلاحظُ هنا أنَّه أطلَقَ مصطلح (ما لا يُسَمَّى فاعله) وهو مُصْطلحٌ اشتهر به الكوفيون أكثر من البصريين مع أنَّ كثيراً من البصريين قد استخدمه . وقد أورَدَ مسألةً أخرى (2) استخدم فيها نفس المصطلحِ .

1- عارضة الأحوذي 5/ 315 – 316 .
2- ينظر : عارضة الأحوذي 1/ 168 .

تعدي الفعلِ ولزومُه :

من المعلوم أنَّ الفِعل قسمان : " مُتَعَدٍّ : وهو ما يصلحُ أن يُبنى منه اسم المفعول ، ويصلح السؤال عنه بأيِّ شيءٍ وَقَعَ ، وغير مُتعد : وهو ما لايصطلح فيه ذلك " (1) . والمتعدي أيضاً " هو ماله مفعولٌ يصل إليه .... بغير واسطةٍ " (2) .

والمتعدي ضربان : متعدٍّ بغيره ومتعدٍّ بنفسه (3) .فأمَّا المتعدي بغيره فهو الفعل اللازم " وقد يقال فيه (متعدٍّ بحرف جرٍّ) " (4) لأنَّه يتعدَّى بحرف الجرِّ نحو " خرج زيدٌ ، وخرجتُ بِهِ " ، وكذلك فهو يتعدى بالهمزةِ نحو : " خرجَ زيدٌ وأخرجته " ، ويتعدى بالتضعيف نحو " خرجَ المتاعُ وخرجته " . وتقول في الثلاثة : " فرحَ زيدٌ ، وأفرحته ، وفرَّحْتُهُ وفَرحت بِهِ " (5) .

وقال سيبويه : " تقول : دَخَلَ وخَرَجَ وجلس : فإذا أخبرت أنَّ غيره صيرهُ إلى شيءٍ من هذا قلت : أخرجه وأدخله وأجلسهُ ... وقد يجيء الشيءُ على فَعلت فيشرك أَفعلت ، كما أنَّهما قد يشتركان في غير هذا ؛ وذلك قولك : فَرِحَ وفَرَّحْته ، وإن شئت قلت : أفرحته ، وغَرِمَ وغَرَّمتُهُ ، وأغرمتُهُ إن شِئتَ ... " (6) .

وقد ذكَرَ الإمام ابن العربي مسألةً تناولَ فيها تعدي الفعل اللازم بالهمزة أو بالباء وذلك في " أبواب الايمان " حيث قال : " ... آمنَ و أسلَمَ مِنَ الافعال الرباعية وهي بالثلاثية معروفة واليها بحذف الزيادة مصروفة . مصدر آمنَ رباعي ، ولا يوجدُ أبداً معناه في حذف الزيادة فإنَّ آمن من الأمان وكذلك أسلمَ من سَلَّمَ مثلهُ مقاربة بينهما ، ولايصحُّ أن يكونَ الرُّباعيُّ خالياً مِنْ معنى الثلاثي وإنَّما يأتيانِ على أوجهٍ منها : أن يكونا بمعنىً واحد كَبَدا وأبدى [7] ، او يقتضي إيقاعهُ بالغير كقولنا : عَلِمَ وأعلم ... فإذا حُمِلَ آمنَ على أحد المعاني المتقدمةِ كان معناهُ أوقع الأمر نفسهُ ولهذا المعنى حَسُنت الباءُ فيه ومن غريب الأمر أنَّ الهمزةَ والباء يُعاقبانِ في تعدي الفعل ، واجتمعا ها هنا . فيمكنُ أن تُعَبِّرَ بقولك آمن عن صَدَّق ؛ لأنَّه لا يكون التصديق إلاَّ بما يقرنُ القولَ ... وكذلك الإسلام لأنَّه أوجب السلامة لنفسه لله فكان آمنا بما أوجبَ لنفسه منها . وكذلك أسلمَ نفسه لله لتفويضه أمور إليه وكان ذلك على التصديق بما أخبر به وَوَعَدَ . فلما صيَّر التصديق إلى الأمن و أدخل فيه سُميَ إيماناً والاسلام مثله " [8] .

1- المقرَّب 126 . وينظر : شرح الكافية الشافية 629/2 ، والنحو الوافي 150/2-151 .

2- شرح الحدود النحويَّة85 .

3- ينظر : أسرار العربية 85 ، والمقرَّب 126 .

4- شرح الكافية الشافية 630/2 .

5- ينظر : أسرار العربية 86 ، والفعل في القرآن الكريم تعديه ولزومه 722 .

6- الكتاب 55/4 .

7- ينظر : أساس البلاغة (بدأ) ص 30 ، ومختار الصِّحاح (ب د أ) ص 43 .

8- عارضة الأحوذي 69/10-70 .

ففي هذا النصِّ موضوعات كثيرة منها : الصرفي واللغوي ومنها النحوي . وهو المعنيُّ بالحديث حيث ذكر ابن العربي أنَّ الهمزةَ والباءَ يتعاقبان في تعدي الفِعل ؛ وذلكَ لأنَّ الباءَ في قولِكَ : " مررتُ بزيدٍ " تكونُ مُعاقبَةً لهمزةِ النَّقلِ في نحو : " أمررتُ زيداً " وكذلك في نحو قولك : " أخرجتُهُ وخرجتُ بهِ " ، و " أنزلتُهُ ونزلتُ بهِ " [1] .

وبما أَنَّ الباءَ تكون نائبةً عن الهمزة في تعديةِ الفعل ، فمن الغريب أَن يجتمعا معاً في موضعٍ واحدٍ ، وذلك في قولك آمن بـ " كذا " ؛ اذ إن أصل " آمنَ " هو " أَأْمنَ " بهمزتينِ الاولى منهما متحرِّكةٌ ، والأُخرى ساكنة ، فَلُيِّنَت الثانيةُ للتخفيف أو التسهيل [2] . فـ " آمن " مأخوذ من : أَمِنَ يأمن أمناً وأماناً [3] ، بمعنى : " اطمأنَّ ولم يَخَفْ " [4] ، فلما دخلت عليه همزة التعديةِ ، واجتمعت همزتان : ساكنةٌ ومتحرِّكةٌ ولُيِّنا بالمدِّ ، وصار " آمَنَ " أصبح معناه : صَارَ ذا أمْنٍ ، وآمَنَ بِهِ أي : وثق بِهِ ، وصَدقه [5] ، والإيمان : التصديق [6] . وحق هذه الهمزة أن تُعدي الفعل ، ولكنَّ الفِعلَ (آمَنَ) لا يتعدَّى بها لوَحدها ، وإنَّما يتعدى بالباءِ والهمزة فيقال مثلاً : آمن باللهِ .

وأمَّا المتعدي بنفسه فـ " إن توقَّفَ دخولهُ على الوجودِ ، وتعلقهُ على اثنينِ فأكثر ، ك " ضَرَبَ ، وركِبَ ، وأعطى ، وعَلِمَ ، ورأى " فهو المتعدي ، هذا من حيث المعنى ، وأمَّا من حيث اللفظ فكلُّ فعل يصحُّ أن تَصِلَ به هاءً ، ولايكونُ ضميرَ مصدرٍ ، فهو متعدٍّ كقولك : ضرب فإنَّهُ يصحُّ أن تقول : عمرو ضربَهُ زيدٌ فتصله بالهاء " (7) . وكذلك فهو " الذي يَصلحُ أنْ يُصاغَ منه اسمُ مفعولٍ تامٍّ " (8) .

والمتعدي إمَّا أن يتعدّى إلى واحدٍ أو إلى اثنينِ أَو إلى ثلاثةٍ (9) ، فالمتعدي إلى مفعول واحدٍ نحو : "ضَرَبَ زيدٌ عمراً " والمتعدي إلى مفعولين نحو : " أَعطيتُ زيداً درهماً " ، والمتعدي إلى ثلاثةٍ

1- ينظر : الخصائص 106/1 .
2- ينظر : مختار الصِّحاح (أ م ن) ص26 .
3- ينظر : أساس البلاغة (أمن) ص21 ، ومختار الصِّحاح (أ م ن) ص26 ، والمعجم الوسيط (أمن) 28/1 .
4- المعجم الوسيط (أمن) 28/1 .
5- ينظر : المصدر نفسه 28/1 .
6- ينظر : أساس البلاغة (أمن) ص21 ، ومختار الصِّحاح (أ م ن) ص26 .
7- كاشف الخصاصة 115 .
8- شرح الكافية الشافية 2/ 629 .
9- ينظر : المقرَّب 126 .

نحو : " أعْلَمَ الله زيداً عمراً خيرَ النَّاس " ، وهذا الضربُ منقولٌ بالهمزة والتضعيف مّما يتعدى إلى مفعولين لايجوز الاقتصارُ على أحدهما ، لأنَّ الهمزة والتضعيف وحرف الجرِّ كما تنقل الفعل اللاَّزِم من اللزوم إلى التعدِّي ، فهي كذلك تنقل المتعدي إلى واحد إلى متعدٍّ إلى اثنين ، والمتعدي إلى آثنين إلى متعدٍّ إلى ثلاثةِ مفعولين (1) . هذا عن المتعدي .

أمَّا اللاَّزم فهو عكسه ، قال سيبويه : " هذا بابُ الفاعل الذي لم يَتَعَدَّهُ فِعْلُهُ إلى مفعول ... فأمَّا الفاعِلُ الذي لايتعدّاه فِعله فقولك : ذَهَبَ زيدٌ ، وجلس عمرو " (2) واللازم هو " ما لا مفعول به له أصلاً " (3) . أو له مفعول يصل إليه بواسطةٍ وهذه الواسِطَةُ تارةً تكونُ بالتضعيفِ بالهمزةِ ، واخرى بحروفِ الجرِّ (4) .

وقد وردت في عارضة الأحوذي مسألَةٌ عن المتعدي واللازم في " باب في البولِ يصيبُ الارضَ " جاءَ فيها : "(... عن أبي هريرة قال : دخَلَ أعرابيٌ المسْجِدَ والنبي ﴿ﷺ﴾ جالسٌ يصلِّي فلمَّا فَرِغَ قالَ : اللّهُمَّ إرحمني ومُحَمَّداً ، ولاترحَمْ مَعنا أحَداً . فالتَفَتَ اليه النبيُّ ﴿ﷺ﴾ وقال : لَقَدْ تَحَجَّرْتَ واسعاً ...) (5) ... قوله : " لَقَدْ تَحَجَّرْتَ واسعاً " من الحَجْرِ وهو المنعُ ، معناهُ : لقدْ اعتقدتَ المنعَ فيما

لا منعَ فيهِ من رحمةِ اللهِ .وإنَّما قُلنا : اعتقدتَ لأَنَّ تفعل لا يتعدَّى الفاعِلَ ، فلا ينبغي أَنْ يُفَسَّرَ بقولِهم : منعتَ ؛ لأنَّهُ متعدٍّ ، وحقُّ المتعدي أَنْ يُفَسَّرَ بالمتعدي ، واللَّازم باللَّازمِ " (6) .

1- ينظر : أسرار العربية 86-87 .

2- الكتاب 33/1 .

3- شرح الحدود النحويَّة84 .

4- ينظر : شرح اللمع 109/1-110 .

5- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 276/1 .

6- عارضة الأحوذي 243/1-245 .

أَسماءُ الأَفعال :

اسم الفعلِ " هو ما نابَ عن الفِعْلِ معنىً وعملاً ، وليسَ فضلةً في الكلام ، ولا مُتَأَثِّراً بعاملٍ يدخلُ عليه ، ولايقعُ مبتدأً ولا فاعلاً ، ولا مفعولاً ... " (1) .

والمراد بأسماءِ الأفعال " أنَّها وضعت لتدلَّ على صِيغ الأفعالِ كما تدلُّ الأسماءُ على مُسَمَّياتِها ، فقولنا : بَعُدَ دالٌّ على ما تَحتهُ من المعنى وهو خلاف القُرْبِ ، وقولُك : هيهات اسمٌ لِلَفظِ بَعُدَ دالٌّ عليه وكذلك سائِرها " (2) .

والغرض من أَسماء الأفعال هو : الايجاز والاختصار ؛ وذلك أنَّها تأتي للمذكَّرِ ، والمؤنثِ ، والتثِنَية ، والجمع بلفظٍ واحد ، وصورةٍ واحدةٍ (3) ، وكذلك فإنَّ فيها نوعاً من المبالغة ، فقولك : صه أبلغُ معنىً من اسكُت (4) . كما أنَّ لها فائدة في سَعَة اللّغة (5) .

وأسماء الأفعال تحتوي على ضميرٍ تَستقلُّ به ، إلاَّ أنَّها تختلفُ عن الفعلِ في كونِها مع ما فيها من ضميرٍ فهي مفردةٌ ، مثلها في ذلك مثل اسمِ الفاعلِ ، واسم المفعولِ ، والظرفِ ، أمَّا الفعلُ فهو يصيرُ مَعَ

ما فيه من الضميرِ جملةً [6] . والدَّليلُ على أن هذه الألفاظ أسماء مُفردةٌ هو إسنادُ الفِعلِ إليها نحو قولِ الشاعر [7] :

وَلَنِعْمَ حَشْوُ الدِّرْعِ أنْتَ ، إذا دُعِيَتْ : نَزَالِ وَلُجَّ في الذُّعْرِ [28]

وما يُهِمُّنَا من أسماء الافعالِ في هذا المبحث (ها) ، و (هَلُمَّ) .

فأمَّا (ها) فهو " لفظٌ مشتركٌ يكون اسماً وحرفاً " [9] . فإذا كان حرفاً فهو حرفُ تنبيهٍ [10] ، ويأتي في أربَعَةِ مواضع [11] :

1- شرح الحدود النحويَّة87 . وينظر : شرح ابن عقيل 71/4 ، وكاشف الخصاصة 279 .
2- شرح المفصَّل 4/ 25 .
3- ينظر : الخصائص 46/3 ، شرح المفصَّل 25/4 .
4- ينظر : الأصول 138/2 ، شرح المفصَّل 25/4 .
5- ينظر : الخصائص 46/3 .
6- ينظر : شرح المفصَّل 25/4 .
7- هذا البيت من قصيدة لزهير بن أبي سلمى يمدح بها هرم بن سنانالمريّ .
8- ينظر : شرح شعر زهير بن أبي سلمى 78 .
9- ينظر : شرح المفصَّل 26/4 هامش رقم [1] .
10- الجنى الدّاني 342 .
11- ينظر في (ها) التنبيه : الكتاب 197/2 ، و 353 – 355 ، ورصف المباني 405 ، والجنى الدّاني 342 –344 ، ومغني اللبيب 349/2 ، ولسان العرب (ها) 758/3-756 ، وهمع الهوامع 76/1 ، والقاموس المحيط 414/4 . وصرف العناية 334 .

الأوَّل : مع اسمِ الإشارة غير المختصِّ بالبعيد نحو : " هذا " .

ويكثر في المجرَّدِمن الكافِ ، ويَقِلُّ في المقرونِ به ، نحو قول طرفة :

رَأَيْتُ بَني غَبْرَاءَ لايُنْكِرُونَني ولا أَهْلُ هذَاكَ الطِّرَافِ المُمَدَّدِ [1] .

والثاني : مع " أَيَّ " في النِّداء نحو " يا أَيُّها الرَّجُلُ " وهو لازمٌ في هذا الموضعِ .

والثالث : معَ ضمير الرفعِ المنفصلِ المخبر عنه باسمِ الاشارة نحو قوله تعالى : ﴿ ها أنْتُم اولاءِ ﴾ [2] وقد تُعادُ (ها) بعد ضمير الفصل توكيداً نحو قوله تعالى : (هَا أَنْتُمْ هَؤُلاءِ) [3] .

والرابع : مع اسم اللهِ تعالى في القسم [4] عند حذف الحرف ، يقال :" ها الله " بقطع الهمزة ووصلها ، وكلاهما مع إثبات ألف " ها " وحذفها .

وقد ورد استعمال " ها " في غير هذه المواضع [5] ، ولكنه قليل [6] ، كقول النابغة [7] :

ها إِن ذي عذره الا تكن نفعت فإن صاحبها مُشاركُ النَّكَدِ

وأمَّا إذا كانت " ها " اسماً ، فهي اسم فعل [8] ومعناه : " خُذو تناول ، يقال : " ها يارجل " ، وتأمر بها ولا تنهى " [9] . ويجوز مَدُّ ألِفها لتُصبحَ " هاء " فيقال : " هاءَ " للمذكّر بالفتح ، و " هاءِ " للمؤنَّثِ بالكسر [10] ، ويكون فيه ضميرٌ مستترَ فإذا ثُنِيَ أو جُمِعَ ظَهَر ذلك الضمير [11] ، فتقول في تثنيَةِ المذكَّر : هاؤما ، وفي جمعه هاؤم كما قال الله تعالى : ﴿ هاؤم اقْرَءُوا كِتابِيَهْ ﴾ [12] . وفي تثنية

1- ينظر : الجنى الدّاني 342 ، و مغني اللبيب 349/2 .

2- ديوانه ص 45 . وينظر : شرح المعلقات السبع للزوزني 82 . و الغبراء : صفة لـلأرض جعلت كالاسم لها . الطراف : البيت من الأدم .

3- آل عمران 66 ، والنساء 109 ، ومحمد 38 . وينظر : سيبويه 354/2 – 355 .

4- ينظر : شرح الكافية 380/2 .

5- ينظر : سر صناعة الإعراب 343/1 في بعض هذه المواضع .

6- ينظر : الجنى الدّاني 344 .

7- ديوانه ص 28 . وينظر : الجنى الدّاني 344 .

8- ينظر : الكتاب 244/1 ، 251 ، والأصول 135/2 ، والمفصل 153 ، وشرح المفصل 43/4 ، والتسهيل 210 ، والإتقان 178/1 .

9- حروف المعاني 73 . و ينظر : الإتقان 178/1 .

10- ينظر : مغني اللبيب 349/2 ، والإتقان 178/1 .

11- ينظر : شرح المفصَّل 43/4 .

12- الحاقة 19 . و ينظر : الأصول 136/2 .

المؤنَّث هاؤما مثل المذكّر ، وفي جمعِهِ : هاؤنَّ " وهذه أجودُ لُغاتها ، وبها وَرَدَ الكتابُ العزيز " [1] ، وفيها لغاتٌ أُخرى [2] .

وتستعمل " ها " أيضاً بكاف الخطاب فتقول للمذكّرِ : هاكَ ، وفي جمعه وتثنيته : هاكما ، وهاكم . وتقول للمؤنثِ : هاكِ ، بالكسر ، وفي جمعه وتثنيته : هاكُما ، وهاكُنّ [3] .

وأمَّا الحديث الذي وَرَدَ في الرّبا وهو : (لا تبيعوا الذَّهَبَ بالذَّهَبِ إلاَّ هاءَ وهاء) [4] فقد اختُلِفَ في تفسيره " فقال بعضهم : أن يقولَ كلُّ واحدٍ من المتابعين هاءِ أَيْ خُذْ ، فيُعطيهِ ما في يده ثمَّ يفترقان ، وقيل معناه هاكَ وهاتِ أي : خُذْ وأعطِ ، قال والقول هو الأوَّل . وقال الأزهري في موضعٍ آخر : (لا تشتروا الذَّهَبَ بالذَّهَبِ إلاَّ هاءَ وهاءَ) أي : إلاَّ يداً بيد ... يعني مقابضةً في المجلس ... " [5] وقيل : " أصحابُ الحديث يروونَهُ ها وها ، ساكنة الألف " [6] .

وقال الإمام ابنُ العربي في " باب الحنطةِ مثل بمثل " : " ... اختُلِف في قولهِ ها وها ... فقيلَ : معناهُ هاكَ أي : خُذْ ، فلمَّا حُذِفَ الكافُ عوِّضَت منها الهمزةُ ثمَّ حُذِفَت المدَّةُ فيقال للواحِدِ ها وللاثنينِ

هــا وهــا وللجماعــةِ هــاؤم ، ومــن العــربِ مــن يقــول : هــاكَ ، وهاكُمــا ، وهــاكُم . وجــرى في ذلــكَ كــلامٌ كثــير لبابُــه عنــدي : أنَّ هــا تنبيــه ، وحُــذِفَ حَــرف اعــطِ لدلالــةِ الحــال عليــه ، فأمَّا اتِّصالُ الضمائر به فَيدلُّ على أنَّه المخاطب ؛ لأنَّه إذا قال : ها فقد نَبَّهَ ، فإذا قالَ:كَ فقد خَصَّصَ ، فحصَــلَ المطلــوبُ مــن الفهــم . وأمَّــا هــاء وهاؤهــا ، فقــد قــالوا : فيــه معــنى : أمَّــا وأمُّــوا أي : هـا فَاقصـدا ، وهـذا ممكـن لكـن يعـترض عليـه أنَّـه لم يَسـتعملْ منـهُ شـيئاً في الواحـد إلاَّ بالكـاف فهـي الأصـل ، ولـذلكَ أجـرى بعـض العَـرَب الاثنـينَ و الواحـدَ عليـهِ في الكـافِ ، ولم يَجُـز الواحـد علـى قوله : أمَّا وأمُّوا . وقـد قـال الله : ﴿ هَا أَنْتُمْ هَؤُلاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ ﴾ [7] فأضـافَها إلى ضـميرِ المرفـوعِ واللهُ أعلمُ " [8] .

1- شرح المفصَّل 43/4 .
2- ينظر في ذلك : اللسان 759/3 (ها) .
3- ينظر : الأصول 136/2 ، وشرح المفصَّل 43/4 ، واللسان 759/3 (ها)، ومغني اللبيب 349/2.
4- ينظر :صحيح مسلم 1209/3 ،و سنن أبي داود 247/3 (بالمعنى) .
5- لسان العرب 259/3 (ها) .
6- المصدر نفسه 259/3 (ها) .
7- النساء 109 .
8- عارضة الأحوذي 312/5 – 313 .

فهو هنا لم يخرجْ عن المعاني اللغويةِ التي تخص هذه الكلمة ، ولكنَّهُ جاءَ برأيٍ جديدٍ خالَفَ فيه النُّحاة واللغويين كما يبدو ، وهو رأيهُ في ماهيةِ هذه الكلمة ، حيث إِنَّه يرى بأنَّها حرفُ تنبيهٍ ، وقد سَبَقَ القولُ بأنَّها اسم فعل بمعنى خذْ أو تناوَلَ ، إلاَّ أنَّ الإمام ابن العربيِّ – كما يبدو – لم يُفَرِّق بينَ " ها " التي هي حرف تنبيهٍ ولها مواضِعُ مخصوصةٌ تُعرف بها ، وبين هذه التي هيَ اسمُ وفعلٍ ، فهما عنده كلمةٌ واحدةٌ وهي : للتنبيه . واللهُ أعلم .

وأمَّـا " هَلُـمَّ " فهـو اسـمُ فعـلٍ معنـاه : هـاتِ [1] او أقبـل [2] . او احضـر [3] . وقيـل : معنـاه " تعالَ " [4] .

وقـد نقـل بعضـهم الإجمـاع علـى أنَّ هـذهِ الكلمـةِ مركبـةٌ ، ولكـن اختُلِـفَ في كيفيَّـةِ تركيبهـا [5] ، فقــال البصــريونَ : هــي " مركبــةٌ مــن " هــا " التنبيــه ومِــنْ " لُمَّ " الــتي هــي فِعْــلُ أمــرٍ مــن قــولِهم : لَمَّ اللهُ شَـعثَهُ أي : جَمَعَـهُ ، كأنَّـه قيـل : اجمـع نفسـك إلينـا . فحـذف أَلِفُهـا تخفيفـاً " [6] و إلى هــذا ذهَــبَ الخليــل وسـيبويه ومــن تابعهمــا [7] . قــال سـيبويه : " وأمَّــا هَلُــمَّ فـزعَمَ أنَّهــا حِكايَــةٌ

في اللغتين جميعاً كأنَّها لُمَّ ، أدخلتْ عليها الهاء ، كما أدخلت ها على ذا ... " [8] .

وقال الفرّاء [9] : هي مركبةٌ من هل وأمَّ أي أنَّ أصله : " هل امَّ " بمعنى اقصد ، فخفِّفَت الهمزة بأن القيت حركتها على الساكن قبلها اللام ثم حذفت فصارت " هلمَّ " [10] . " وقول البصريين أقربُ إلى الصَّواب " [11] ، وإليه ذهبَ الإمام ابن العربي في باب " حديث حميد بن عبد الرحمن " فقال : " قوله " هَلُمَّ أي : أَقْبِلْ . وقد قيلَ : إنَّه محذوفُ : ها المِمْ بِنا " [12] .

1- ينظر : الكتاب 241/1 وما بعدها .
2- ينظر : حروف المعاني 19 ، ومشكل إعراب القرآن 575/2 .
3- ينظر : المقرَّب 146 ، وكاشف الخصاصة 279 .
4- حروف المعاني 73 . وشرح المفصَّل 41/4 .
5- ينظر : همع الهوامع 106/2 .
6- المصدر نفسه 106/2 . وينظر : الإتقان 178/1 .
7- ينظر : الكتاب 67/2 ، والمقتضب 25/3 ، ومعاني الزجّاج 303/2 ، والخصائص 278/1 ، ومشكل إعراب القرآن 575/2 ، وشرح المفصَّل 41/4-42 .
8- الكتاب 67/2 .
9- ينظر : معاني الفرّاء 203/1 .
10- ينظر : شرح المفصَّل 24/4 ، وهمع الهوامع 106/2 ، والإتقان 178/1 .
11- همع الهوامع 106/2 .
12- عارضة الأحوذي 137/13 .

و " ها المم " هو أصل " ها لُمَّ " الذي قال به البصريونَ ، ولكن – لكثرة الاستعمال – حُذفت ألفُ الوصْلِ من " المم " عندما تحركت اللام بضمة الميم الاولى عند الإدغام فصارت : " ها لم " [1] . ثم حدث ما ذكرناه من التغيير والحذف فيها إلى أن صارت " هَلُمَّ " .

وممّا يجدر بالذكر هو أنَّ في " هلم " مذهبان [2] :

أحدهما : مذهب الحجازيين : وهو أَنْ تكونَ بلفظٍ واحدٍ مع الواحد ، والاثنين ، والجمع ، والمذكر والمؤنث . وهو القياس [3] .

والثاني : مذهب بني تميم : وهو أن تكون " هلمَّ " فعل و تتصل بها الضمائر . فيذكرون ويؤنثون ويُفردون ويثنّونَ ويجمعون . نحو: " هلمَّ يارجل ، وهلمَّا يا رجلان ، وهَلُموا يارجال ، وهلمي ياامرأة وهَلْمُمْنَ يانِسوَة " .

1- ينظر : الخصائص 278/1 ، ومشكل إعراب القرآن 575/2 .
2- ينظر في ذلك : الكتاب 252/1 ، والمقتضب 25/3 ، وشرح المفصَّل 42/4 ، وشرح قطر الندى 37 .
3- ينظر : شرح المفصَّل 42/4 .

الحروف والادوات :

الحـرف لُغَـةً هـو : الطَّـرف ومـن ذلـك : حـرف الجبـلِ أي : طَرَفُـهُ ، وهـو اعـلاه المحـدد [1] . فشُبِّهَ الحرفُ " بحرفِ الشيءِ الذي هو طَرَفُهُ ؛ لاعتمادِ الطرفِ على غيرهِ ، ولأنَّ الحرف تنزَّلَ مَنزِلَةَ الجُزءِ من الكلمةِ " [2] . وقيل : بأنَّه سُمِّيَ حرفاً ؛ لِضَعْفِهِ عن أن يأتَلِفَ مِنْهُ كلامٌ تامٌ ، فهو مشبهٌ بالناقَةِ الضعيفةِ ، إذ إنهم يسّمون الناقةَ التي تضعفُ عن الحملِ والامتهانِ حَرْفٌ [3] .

أمَّا اصطِلاحاً فقد عَرَّفَهُ سيبويه بقولِهِ : إنَّ : الحرفَ هو " ما جاءَ لمعنىً وليسَ باسمٍ ولافِعل " [4] . وعرَّفَهُ الحويّونَ بَعْدَهُ بقولِهِم : إنَّ الحرف : هو ما دَلَّ على معنىً في غيرهِ فقط ، غير مقترنٍ بزَمَانٍ [5] .

والحروف تنقسم على قسمين : عاملةٌ ، وغيرُ عامِلَةٍ . فالعامِلةُ لها عَمَلٌ ومعنىً ، و غير العامِلةِ لها معنىً لاغير [6] . فما اختصَّ مِنَ الحروف العامِلةِ بالأسماءِ عمِلَ فيها رفعاً ونصباً وجراً .

وما استبَدَّ منها بالأفعالِ عَمِلَ فيها نصباً وجزماً . إلاَّ ما كانَ مِنَ الحروفِ متنزِّلاً منزِلَةَ الجُزءِ من الكَلِمِة كالألفِ واللامِ (7) .

والحروفُ سواءٌ كانَت للإضافَةِ او لِلعَطفِ او للنفي ، او للاسِتفْهام ... الخ ، فهي تُمَثِّلُ قِسْماً ثالثاً من أقسامِ الكلامِ ، يُسمِّيهِ اللغويونَ المحْدَثونَ بـ " الأدَواتِ " (8) . والأداةُ لُغَةً هي " الالَةُ الصغيرةُ " وفي الاصطلاحِ النحوي هي إمَّا " الكلمةُ تستعملُ للرَّبطِ بين الكلامِ ، او للدَّلالَةِ على معنىً في غيرها ، .... او هي الحرفُ المقابِلُ للاسمِ و الفِعْلِ " (9) .

1- ينظر : أسرار العربية 12 ، والجنى الدّاني 88 ، والمفردات النحوية 15 .
2- كشف المشكل 209/1 .
3- ينظر : كشف المشكل 209/1-210 ، والجنى الدّاني ص 88-89 .
4- الكتاب 12/1 . وينظر : شرح عيون الإعراب ص 49 .
5- ينظر : العلل في النحو ص 28 ، وكشف المشكل 209/1 ، والجنى الدّاني ص 85 ، وأسرار النحو ص 76و 262 ، وشرح الحدود النحوية ص 51 ، والنحو الوافي 68/1 .
6- ينظر : أسرار العربية ص12 ، وكشف المشكل 211/1 – 212 ، وأسرار النحو 262 .
7- ينظر : كشف المشكل 212/1 .
8- ينظر : دراسات في الأدوات النحوية ص 24 .
9- المصدر نفسه ص 11 . وينظر : المعجم الوسيط 10/1 .

ويدخُلَ في قِسْمِ الأدواتِ – فضلاً عن الحروف – الأسماءُ المُبْهَمَةُ في بابِ الاستفهامِ ، والجزاءِ ، والمصادِرُ والظروفُ المحوَّلَة ، وكذلك النواسِخُ الفعليَّة (1) ، فهي مجموعةٌ مُعَيَّنَةٌ من الكلماتِ التي تمتاز بكثرة ورودِها ، وبأهميتِها الخاصَّة في التراكيب العربيَّة ، وهي عبارةٌ عن روابطَ تربِطُ أجزاءَ الجملةِ بعضها ببعضٍ وتدلُّ على مُختَلفِ العِلاقاتِ الدَاخِلِيَّةِ بينَها (2) .

وأودُّ الإشارةَ إلى أَنني درست كثيراً من الحروف والأدوات في المباحثِ السابقةِ وذلك بحسبِ ما انتظمت تحته من موضوعاتٍ رغبة في جمعِ المتفرِّق . وذلك نحو : أحرف الجرّ ، وأحرف الاستثناء وأحرف العطف ... أمَّا بقيَّة الحروف والأدوات التي لم تنتظم تحت موضوعٍ من تلك الموضوعات فستكون دراستها في هذا الفصلِ إنْ شاء الله . وذلك بحسب تقسيمها إلى أحادية وثنائية وثلاثية ... الخ .

1- ينظر : المصدر نفسه ص 24 .

2- ينظر : لسان العرب (أدى) ، والمعجم الوسيط 10/1 ، ودراسات في الأدوات النحوية ص 24 .

المبحث الأوَّل : الأدوات الأُحادية او المفردة :

1- همزةُ الاستفهام :

حقيقةُ الاستفهامِ هي : " طَلَبُ الفهـم " (1) نحو : " أ زيدٌ قـائِمٌ " ؟ وللاستفهامِ عِدَّةُ أدواتٍ : منها ما هو حَرفٌ وهما : الهمزةُ وهل (2) .

فأمَّا الهمزةُ فهي حرفٌ موضوع لِطلبِ الفهمِ ، ولها صدرُ الكلامِ لدلالتِها على أحِد أنواعهِ ، فلا يتقدَّمُ عليها ما في حيِّزها ، نحو : " أزيدٌ قائمٌ ؟ " و " أقامَ زيدٌ ؟ " وكذلك " هل " (3) .

وهمزة الاستفهامِ حرفٌ مشترك ، تدخلُ على الأسماءِ والأَفعال (4) ، فَتُغَيِّرُ معنى الجملتينِ الاسمية والفعلية من الخبرِ إلى معنى السؤالِ عن مضمونهما (5) .

والهمزة هي أَصْلُ أدواتِ الاستفهام (6) ، وهي أعَمُّ استعمالاً وتصرُّفاً مِنْ " هل " " إمَّا لأنَّها الأصْلُ وهل محمولةٌ عليها ، كما يقولُ سيبويه (7) ، وإمَّا لأنَّها أخْصَرُ منها في اللَّفظِ فتصرَّفوا فيها لِسهولَةِ اللفظِ بها أكثرَ من أُختِها " (8) .

ولأصالةِ الهمزةِ فقد استأثَرَتْ بأُمورٍ وَخُصَّت بأحكامٍ [9] منها : جوازُ الحذفِ سواءٌ تقدَّمَتْ على " أم " أم لم تتقدَّم ، و تمام التصدير ، ودخولُها على الإثباتِ ، وعلى النفي ، وَورودُها لِطَلَبِ التَّصديقِ ، ولِطَلَب التَّصَوُّرِ .

المهم مِن هذه الأَحكام هو ورودُ الهَمْزَةِ لِطَلَبِ التَّصديقِ ، ولِطَلَبِ التَّصورِ [10] .

فأمَّا التَّصديقُ فهو : إدراكُ النِّسْبَةِ ، أي الأستفهامُ عن نِسبَةٍ معيَّنَةٍ سواءٌ كانت مثبَتَةً أو منفيَّةً ولا يُؤتى لها بمعادِل ، ويُجابُ عنها بـ " نعم " أو " لا " [11] ، نحو " أَنَجَحَ زيدٌ ؟ " ، و " أزيدٌ قائِمٌ ؟ " .

1- مغني اللبيب 13/1 .

2- ينظر : الإيضاح في شرح المفصَّل 238/2 ، وأسرار النحو ص 300 .

3- ينظر : شرح الكافية ص503 ، وأسرار النحو ص 300 .

4- ينظر : الجنى الدّاني ص 97 .

5- ينظر : الإيضاح في شرح المفصَّل 238/2 .

6- ينظر : مغني اللبيب 14/1 ، وأسرار النحو 300 .

7- ينظر : الكتاب 51/2 .

8- الإيضاح في شرح المفصَّل 238/2-239 . وينظر : المفردات النحوية ص 27 .

9- ينظر في تلك الأحكام : الإيضاح 239/2 ، والجنى الدّاني ص 97 وما بعدها ، ومغني اللبيب 14/1-16 ، والمفردات النحوية 27-29 ، وموسوعة الحروف 34-35 .

10- ينظر : مغني اللبيب 15/1 .

11- ينظر : موسوعة الحروف ص34 الهامش (4) ، والمفَرداتُ النحوية 28 .

وأمَّا طلبُ التَّصَوُّر : فالتصوُّرُ هو : أدراكُ المفردِ أي : تعيينُهُ ، وجوابُ الاستفهامِ المقصودُ منه التصوُّر يكون بالتعيين ؛ فيجبُ أنْ يليَ الهمزة أحَدُ الأمرينِ المطلوبُ تعيينُ أحدهما ، ويلي (أم) المعادلُ الآخرُ ؛ لكي يفهم السامعُ من أوَّلِ وهلةٍ الشيءَ المرادَ تعيينُه [1] . وذلك نحو " أ زيدٌ قائِمٌ أَمْ عمرٌو ؟ " .

وقد أورَدَ الإمام ابن العربي مسأَلَةً تَضَمَّنَتْ موضوعَ الاستفهامِ بالهمزةِ ، وكان الجواب عن هذا الاستفهامِ بغيرِ " نعم " أو " لا " مع كون الاستفهامِ مقصوداً به طلبُ التصديق . فترتَّبَ على هذا الجواب حكم شرعي مخالِفٌ لِما كان عليهِ لو كان الجوابُ بـ " نعم " او " لا " .

وفيما يأتي تفصيل هذه المسأَلَةِ . قال ابن العربيّ في " باب ما جاءَ في ماءِ البَحْرِ " تعليقاً على حديث : (سَأَلَ رَجُلٌ رسولَ اللهِ ﴿ﷺ﴾ فقال : يا رَسولَ اللهِ إنَّا نركَبُ البَحْرَ ونَحْمِلُ مَعَنا الْقَليلَ مِنَ الماءِ فإنْ تَوَضَّأْنا بِهِ عَطِشْنا أَفَنَتَوَضَّأُ مِنَ البَحْرِ ؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﴿ﷺ﴾ : هُوَ الطَّهُورُ ماؤُهُ الحِلُّ مَيتتُهُ) [2] . قال أنَّ النبيَّ ﴿ﷺ﴾ لَمْ يَقُلْ لهم نَعَمْ ؛ فإنَّهُ لَو قالَ ذلك لِماَ جازَ

الوضوءُ بِهِ إلاَّ للضرورةِ ، وعليها وَقَعَ سُؤالُهُمْ ؛ لأنَّه كان يكون جوابَ قولِهِ : (إنّا نركَبُ البَحْرَ ونَحْمِلُ مَعَنا القليلَ مِنَ الماءِ فَإن تَوَضَّأْنا بِهِ عَطِشنَا) فشكوا إليهِ بصفةِ الضرورةِ وعليها وَقَعَ سؤالُهم [3] . فما كان يَرْتَبِطُ جواب نعم لو قالَه ، فأستأنَفَ بيانَ الحُكمِ بجوازِ الطهارَةِ به ... " [4] .

نلاحِظُ في هذه المسألَةِ أنَّ سؤالَ الرَّجُلِ للنبي ﴿ﷺ﴾ قد وَقَعَ بإدَاةِ الاستفهامِ (الهمزة) ،وكانَ سؤالُهُ عن جوازِ الوضوءُ بماءِ البَحْرِ في حَالِ الضرورَةِ أي : في حالِ ركوبهِ وحملِ القليلِ من الماءِ الذي لا يكفيهم للشربِ والوضوءِ معاً . وقد توقَّفَ النَّاسُ عن الوضوءُ بِهِ – إلاَّ بَعْدَ السؤالِ عن جوازه – لسببين : أحدهما أنَّهُ لا يُشرَب . والثاني : لأنَّهُ طَبَقُ جَهَنَّم كما رُوِيَ عن عبداللهِ بن عمر – رضي الله عنهما – وما كانَ طبقاً لِسُخطٍ فلا يكونَ طريقاً لِطَهارَةٍ وَرَحْمَةٍ . فأجابَهُمُ النبيُّ ﴿ﷺ﴾ بقولِهِ : " هو الطَّهورُ ماؤُهُ الحِلُّ ميتَتُهُ " أي هو الماءُ الذي يُتَطَهَّرُ بِهِ ، والذي تَحِلُّ مَيْتَتُهُ ؛ فالبحْرُ كُلُّهُ بركَةٌ ورحَمَةٌ

1- ينظر : موسوعة الحروف ص34 هامش رقم (3) ، والمفردات النحوية 27- 28 .

2- ينظر في تخريجه : سنن أبي داود 21/1 ، وسنن ابن ماجه 136/1 ، وسنن الترمذي 101/1 ، وسنن النسائي 176/1 .

3- تعبير متكرّر من المؤلف .

4- عارضة الأحوذي 88/1- 89 .

5- ينظر : المصدر نفسه 88/1-89 .

ماؤهُ طهورٌ وميْتَتهُ حلال [1] . ولم يُجِبْهم بـ " نعم " ؛ لأنَّهُ لو قال لهم : نَعَمْ لماَ جازَ الوضوء بماءِ البَحْرِ إلاَّ للضَّرورةِ ، لأنَّ سؤالهُم واقعٌ على جوازِ الوضوءُ بهِ في حال الضرورة ، فهو استفهامٌ واردٌ لطلبِ التَّصديقِ أي : يُرادُ بِهِ إدراكُ النِّسْبةِ ، فلا يُجابُ عنه إلاَّ بـ " نَعم " او " لا " . فإذا قال " نَعَمْ " فهو يؤدي إلى أنَّ الوضوء بماءِ البحرِ لا يجوز إلاَّ في حَالةِ الضرورة كأن يكونَ معهم القليلُ من الماء مما لايكفي للوضوءِ . لأن سؤالهُم واقعٌ على هذهِ الحال . فلَمَّا أجابَهُم بغير " نعم " وقال : " هو الطّهورُ ماؤهُ الحلُّ ميتته " أفادَ هذا الجواب جواز الطّهورِ بماءِ البَحْر والوضوءَ به في أي حالٍ أي : في حال الضرورةِ او الاختيارِ . وقولهُ " الحلُّ مَيْتَتَهُ " : " زيادة على الجوابِ ، وذلك من محاسنِ الفتوى بأنْ يخافَ السَّائلُ بأكثرَ ممَّا سألَ عنه تتميماً للفائدةِ وإفادةٍ لِعِلمٍ آخرَ غيرِ [المسؤولِ] عنه " [2] .

1 - ينظر : عارضة الاحوذي 1/88-89 .

2- المصدر نفسه 1/98 .

1- الواو :

أبحثُ تحت هذا العنوان نوعين من الواو وهما : (الواو الزائدة) ، و (واو الثمانية) :

فالواو الزائدة : نوعٌ من أنواع الواو ، وهي " واوٌ دخولُها كخُروجِها " [1] . وقد أثبتها الكوفيون والأخفش وجماعةٌ [2] ، حيث ذهبوا إلى أنَّ واو العطف يجوزُ أن تَقَعَ زائِدَة [3] ، واحتَجّوا لزيادتها بالشعر وبآيات من القُرآن الكريم [4] .

أمَّا البصريون فذهبوا إلى عَدَمِ جوازِ ذلِكَ ، وهو عندهم خطَأٌ ؛ لأنَّ هذِهِ الواو تُفيدُ معنى العطفِ [5] . قال المبرِّد : " زيادةُ الواو غيرُ جائِزَة عند البصريين " [6] . وقال في موضع آخَرَ : " وهو أبْعَدُ الأقاويل . أعني : زيادَة الواو " [7] .

أمَّا واو الثَّمانِيَةِ : فقد أثبتها الحريريُّ (516هـ) ، وابنُ خالويه (370هـ) وجماعَةٌ من ضَعَفَةِ النحويِّينَ [8] . إذْ زَعَموا : أنَّ العربَ إذا عدُّوا من الواحِدِ قالو : ... ستَّةٌ ، سَبْعَةٌ ، وثمانية ، فيأتون بـ " واو " قبل الثمانيَةِ [9] " إيذاناً بأنَّ السَّبْعَةَ عددٌ تامٌّ ، وأنَّ ما بَعدها عددٌ مُسْتَأنَفٌ " [10] .

قال الحريري : " ومن خصائص لُغَةِ العَرَبِ إلحاقُ الواوِ في الثَّامِنِ مِنَ العَدَدِ..... وتُسَمَّى هذِهِ الواو واو الثمانيَةِ " [11] .

وقد قيل : بأنَّ إلحاقَ الواو بالثامِنِ من العَدَد هو من عادَةِ قُرِيش [12] .

1- مغني اللبيب 362/2 .

2- ينظر : الإنصاف 456/2 ، ومغني اللبيب 362/2 ، ودراسةُ في حروف المعاني الزائدة 224 .

3- ينظر : الإنصاف 456/2 مسألة (64) ، وهمع الهوامع 130/2 .

4- ينظر : دراسات لاسلوب القرآن الكريم 531/3 .

5- ينظر : إعراب النحّاس 22/4 ، والإنصاف 456/2 م (64) ، والجامع لأحكام القرآن 285/15 .

6- المقتضب 80/2 .

7- المصدر نفسه 81/2 .

8- ينظر : الجنى الدّاني 195 ، ومغني اللبيب 362/2 ، والهمع 130/2 ، والإتقان 179/1 .

9- ينظر : درة الغوّاص 27 ، ومغني اللبيب 362/2 .

10- مغني اللبيب 362/2 . وينظر : والهمع 130/2 ، والإتقان 179/1 .

11- درة الغوّاص ص 27 .

12- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 285/15 .

واستدلَّ الحريري وغيره على مجيء هذه الواو بآيات من القرآنِ الكريم منها قوله تعالى [1] : ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ.... وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ ﴾ [2] . اذ ذهبوا إلى أنَّها واو الثمانية ، لأنَّها جاءتَ مع العدد الثامن بـ " واو " ، وسائرِ الأعداد بغير واو . و قالَ السيوطي (911هـ) : " ولَمْ يذكُرْ هذه الواوَ أحدٌ من أئِمةِ العَرَبِيَّةِ " [3] . وقيل : " إنَّما جيءَ بالواو هنا لتدلَّ على تمام القصّةِ وانقطاعِ الحكايةِ عنهم ، ولو جيء بها مع رابع وسادس لجاز ، ولو حُذِفَت من الثامِنِ لجاز ؛ لأنَّ الضميرَ العائِدَ يكفي من الواو " [4] . وقد وُجِهَتِ الواو في هذه الآيةِ بأنَّها : لِعَطفِ جملةٍ على جُملةٍ ، والتقدير : هم سبعةٌ وثامِنُهُمْ كلبُهم [5] . وقيل : هي واو الحال [6] " وعلى هذا فيقدَّرُ المبتدأُ اسمَ إشارَةٍ أي : هؤلاءِ سَبْعَةٌ ؛ ليكونَ في الكلامِ ما يعملُ في الحال ، ويردُّ ذلك أنَّ حذفَ عامِلِ الحالِ إذا كان معنوياً ممتَنِعٌ " [7] . وأمَّا الآية الثانية التي استَدَلَّ بها الحريري على مجيءِ " واو الثمانيةِ " فهي نَفْسُها إحدى الآياتِ التي استَدَلَّ بها الكوفيونَ ومن تابعهم على ورودِ الواو الزائِدَةِ في لُغَةِ العرب . كما سيأتي .

وهذه الآيةُ هي قوله تعالى : ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ ﴾ [8] . فقد قيلَ : بأنَ الواو في قوله تعالى : (وفُتِحَتْ) هي للعَطفِ حيث عطفَتْ جملةً على جملةٍ والجوابُ محذوفٌ [9] .

قال سيبويه : " وسَألْتُ الخليلَ عن قوله جلَّ ذكره : ﴿حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا ﴾ أين جوابُها ؟ .... فقال : إنَّ العَرب قد تترُكُ في مثل هذا الخبر [الجوابَ] في كلامهم ، لعِلْمِ المخبرِ لأي شيءٍ وُضِعَ هذا الكلام " [10] . وقال الزمخشري : " هي الواو التي تدخل على الجملة الواقعة صفةً للنكرة كما تدخل على الواقعة حالاً عن المعرفة في نحو قولك : جاءني رجلٌ ومعه آخر ، ومررت بزيدٍ وفي يده سيف ... وفائدتها تأكيد لصوق الصفة بالموصوف والدلالة على أن اتصافه بها امر ثابت مستقر ... " [11]

1_ الكهف 22 .

2_ ينظر : درة الغوّاص ص 27 ، والجامع لأحكام القرآن 15/ 285 ، ومغني اللبيب 362/2 ، وهمع الهوامع 130/2 ، وموسوعة الحروف 513 .

3_ همع الهوامع 130/2 .

4 _ مشكل إعراب القرآن 439/1 .

5_ ينظر : مغني اللبيب 362/2 ، والهمع 130/2 .

6_ ينظر : مشكل إعراب القرآن 439/1 ، ومغني اللبيب 363/2 .

7_ مغني اللبيب 393/2 .

8- الزمر : 73 .

9- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 285/15 .

10- الكتاب 103/3 . وينظر : المقتضب 80/2-81 .

11_ الكشاف 479/2 .

وتقدير الجواب المحذوف على معنى : حتَّى إذا جاءوها إلى آخر الآية سَعِدوا . وهو منسوبٌ إلى المبرِّد [1] . وقدَّره الزجّاج (311هـ) عى معنى : حتى إذا جاءوها إلى آخر الآية دخلوها ، فالجواب " دخلوها " وقد حُذِفَ ؛ لأنَّ في الكلامِ دليلاً عليه [2] وقدَّر العكبريُّ (616 هـ) الجواب بـ : " اطمأنوا " [3] .

وقالَ الكوفيونَ : الواو هنا زائدة و (فُتِحَتْ) جوابُ " إذا " والتقدير : حتَّى إذا جاءوها فُتِحَت أبوابها . وهي كالآية التي سبقتها في صِفَةِ سوقِ أهلِ النّار إليها : (حَتَّى إذا جَاءُوها فُتِحَتْ أبْوَابُهَا) [4] [5] . فلا فرقَ بينَ الآيتين [6] .

وقد قيل : بأنَّ زيادةَ الواو في هذه الآية دليلٌ على فتحِ أبوابِ الجَنَّةِ لَهُمْ قبلَ مجيئِهم ؛ لكرامَتِهم على اللهِ تعالى ، والتقدير . حتى إذا جاءوها وأبوابُها مفتوحة ... و أمَّا حذفُ الواو من قِصَّةِ اهل النار : (حَتَّى إذا جَاءُوها فُتِحَتْ أبْوَابُهَا) ؛ فذلك لأنَّهم وقفوا على النار ، وفُتِحَتْ بعد وقوفهم إذلالاً وترويعاً لهم ، فدَّل حذف الواو على أنَّها كانت مغلقة قبل مجيئهم [7] . وقيلَ : بأنَّ الجواب هو (و قالَ لهم خَزَنَتُها) والواو زائدة ، وجملة (وفُتِحَتْ) في محلِّ نصب حالٍ من الجنَّة [8] .

وقيلَ " بأنَّ الواو في هذه الآيةِ هي : واو الثمانية ، إذْ قيلَ : (فُتِحَتْ) في آية النّار بغير واو ؛ لأنَّ أبوابها سبعةٌ ، و (و فُتِحَتْ) في آية الجَنَّةِ ؛ إذ أنَّ أبوابها ثمانيةٌ .

قال الحريري : " وَمِنْ ذلك أنَّه جلَّ اسمُهُ لما ذَكَرَ أبوابَ جَهَنَّمَ ذكرها بغيرِ واو ، لأنَّها سَبْعَةٌ فقال : (حَتَّى إذا جَاءُوها فُتِحَتْ أبْوَابُهَا) . ولما ذَكَرَ أبواب الجَنَّةِ ألْحَقَ بها الواو لِكونها ثمانِيَةٌ ، فقال سُبْحَانَهُ : (حَتَّى إذا جَاءُوها وفُتِحَتْ أبْوَابُهَا) . وتُسَمَّى هذهِ الواو : واوَ الثمانَيةِ " [9] .

1- ينظر : معاني الزجّاج 363/4 ، وإعراب النحّاس 22/4 ، والجامع لأحكام القرآن 285/15 .
2- ينظر : معاني الزجّاج 464/2 .
3- ينظر : إملاء ما منَّ به الرحمن 216/2 .
4- ينظر : معاني الزجّاج 4 /363 ، ومشكل إعراب القرآن 633/2 ، والجامع لأحكام القرآن 285/15 .
5- الزمر :71 .
6- ينظر : الأنصاف 456/2المسألة (64) .
7- ينظر : إعراب النحاس 22/4 ، والجامع لأحكام القرآن 285/15 .
8- ينظر : مشكل إعراب القرآن 633/2 ، ودراسة في حروف المعاني الزائدة 233 ، وموسوعة الحروف 515 .
9- درة الغوَّاص ص 27.

وقد رَدَّ ابن هشام (761هـ) هذا الرأيَ فقال : " لو كان لـ " واو " الثمانيةِ حقيقةٌ لم تكُنْ الآيةُ مِنْها ؛ وإذ ليسَ فيها ذِكرُ عَدَدٍ ألبتَّةَ ، وإنَّما فيها ذكرُ الأبوابِ ، وهي جمعٌ لا يدلُّ على عددٍ خاصٍّ ، ثمَّ الواو ليستْ داخلةً عليهِ ، بَلْ على جملةٍ هو فيها ..." [1] .
فضلاً عن أنَّ هذه الواو أعني : واو الثمانيَةِ لم يذكرها أحدٌ من ائمَّةِ العربيَّة [2] .

وقد أوردَ الإمام ابنُ العربي هذه المسْألَةَ –ذاهباً مذهَبَ البصريين – و ذلك في باب " فضل شهر رمضانَ " قال : " غلطَ في ذلك بعضُ المتعدِّينَ على كِتابِ الله فقال : أنَّ قوله تعالى : (حَتَّى إذا جَاءُوها فُتِحَتْ أبْوَابُهَا) دليلٌ على أنَّ أبوابها مُفَتَّحَةٌ أبَداً ؛ إذ لَمْ يَجْعَلْ جوابَ الجزاءِ ، وقولُهُ في النار : (حَتَّى إذا جَاءُوها فُتِحَتْ أبْوَابُهَا) . دليلٌ على أنَّها مُغْلَقَةٌ ، فَقَلَبَ الحقيقةَ وتَكَلَّمَ في كِتابِ الله برأيه . وقال آخَرُ مِنَ المفصولينَ :
قولُهُ : (و فُتِحَتْ أبْوَابُهَا) يُفَسِّرُهُ واو الثمانيَةِ ؛ إذ لِلْجَنَّةِ ثمانيَةُ أبوابٍ كما قال : (وثامِنُهُم كلبُهُم) بواو وسائِرِ الأعدادِ بغير واو " [3] .

يبدو من هذا النص اتِّفاقَ ابن العربي مع جُمهور النُّحاة والمفَسِّرين ؛ إذ أنَّه نفى اولاً : الرأي القائِلَ : بأنَّ أبوابَ الجنَّةِ مفتَّحةٌ قبلَ مجيءِ المؤمنينَ ، وبأنَّ أبوابِ النَّارِ مغلَقَةٌ حتى مجيءِ الكافرينَ ، استدلالاً بقوله تعالى (.. .. حَتَّى إذا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا) على فتح أبواب الجَنَّةِ

لأنَّها بـ " واو" ، وبقولهِ تعالى (حتّى إذا جاءُوهَا فُتِحَتْ)على أنَّ أبوابَ جهنَّم مغلَّقةٌ لأنَّها بغير واو . كما أنَّه قال عن الذاهبينَ هذا المذهَبَ بأنَّهم بعض المتعدّين على كتاب اللهِ . ومن المعلوم بأنَّ القائلينَ بهذا الرأي هُمْ مِمَّن قالَ : بكون الواو زائِدةً في هذه الآية — كما سبق القول — إذا أنهم لم يجعلوا جواباً للجزاءِ كما قال ابن العربي ولعله عنى بذلك : انهم لم يجعلوا جواب الجزاء مقدراً ، او لم يُقَدِّروا جواباً للجزاءِ ، فلا يستقيم معنى كلامهِ إلاَّ على هذا التقدير . والله اعلم .

وعلى هذا فيُمكِنُ تأويلُ كلامِهِ هذا على أنَّه يرى بأنَّ الواو في الآيةِ عاطفةٌ لا زائدةٌ ؛ وذلك لأنَّ العاطِفَةَ هي التي قدَّر لها البصريون جواباً محذوفاً ، والزائدةُ هي التي قال الذاهبون إليها بأنَّها تدلُّ على فتح أبواب الجنَّةِ حيث وردت ، وعلى اغلاقِ أبواب النار حيثُ حُذِفَت في آية الزمر .

1- مغني اللبيب 363/2.

2- ينظر : همع الهوامع 130/2.

3- عارضة الأحوذي 197/3.

وكذلِكَ فعل في " واو الثمانيةِ " فقد وصَفَ القائلَ بها بأنَّه :" أحَدُ المفصولين " وهذا يدلُّ دلالةً أكيدةً على رفضِه لوجودِ مثل هذهِ الواو . وقد أورَدَ ما استدلوا به من أدِلةٍ على وجود واو الثمانية وهي : قوله تعالى : (وفتِحتْ) بـ " واو " فهي عندهم مفسَّرَة بـ " واو " الثمانية " إذ للجنَّةِ ثمانيةُ أبوابٍ ، وقوله : (وثامنُهمُ كلبُهُم) في آية الكهف بـ " واو " وسائر الاعداد بغيرها .

ومن خلال هذه المسألةِ يمكن القولُ بأنَّ الامام ابن العربي قد تابَعَ جمهورَ نحاةِ البصرة في عدم جواز زيادة الواو ، وفي عدمِ وجودِ واو الثمانية . والله أعلم .

المبحث الثاني : الحروف الثنائيَّة :

1-(أل) التعريف :

حرفُ التعريف أو لامُ التعريف [1] : " هي اللَّام التي تدخُلُ على الاسمِ فتَجعَلهُ مُعَيَّناً بوجهٍ مَا بَعدَ أنْ كانَ لِواحِدٍ من الجنس" [2] . والمعرف بـ " أل " واحدٌ من أنواعِ المعرفةِ [3] . قال سيبويه : " المعرفَةُ خمسَةُ أشياءٍ : الأسماءُ التي هي أعلامٌ خاصة ، والمضاف إلى معرفة ، والألفُ واللامُ ، والأسماءُ المبُهمة والإضمار... أمَّا الألِفُ واللامُ فنحو : الرَّجلُ والفرسُ والبعيرُ وما أشبه ذلك . وإنَّما صارَ معرفَةً لأنَّكَ أرَدتَ بالألِفِ واللَّامِ ، الشيءَ بعينِهِ دون سائرِ أمَّتِهِ " [4] .

وحدُّ لامِ التَّعريفِ أن تكونَ ساكنةً نحو: " الغُلام " إلاَّ في موضعين فتَتَحَرَّكُ فيهما . أحدهما : استعارةً في الألف نحو: " لاَ " في " لاه " . والثاني : نقلاً من همزةٍ بعدها : نحو : " ألَرض " في الأرض [5] .

وقد اختلِفَ في أداةِ التعريفِ أ هي اللامُ وحدها أم هي الألفُ واللام [6] . فذهب سيبويه إلى أنَّ أداة التعريفِ حرفٌ ثُنائيٌّ ، وأنَّ همزتَهُ همزةُ وصلٍ مُعتدٌّ بِها في الوضعِ [7] قال : " وألْ تُعَرِّفُ الاسم في قولِكَ : القومُ ، والرَّجُلُ" . وقال : " زعمَ الخليلُ أنَّ الألِفَ واللَّامَ اللتين يعرّفون بهما حرفٌ واحِدٌ كَقَدْ ، وأنْ ليست واحدةٌ منهما منفصلةً من الأُخرى كانفصالِ ألف الاستفهامِ في قولِهِ : أ أُريدُ ، ولكِنَّ الألِفَ كألفِ

أيم في أيمُ اللهِ ، وهي موصولَةٌ كما أنَّ ألِفَ أيمِ موصولَةٌ ..." [9] فلا خلافَ بينَ سيبويهِ والخليل في كون أداةِ التعريف هي (أَلْ) ثنائية الوضع ، ولكنَّ الخلافَ واقعٌ في همزتِها أهي للوصلِ أم للقطع . فسيبويه يراها همزَةَ وصل ، و الخليلُ يراها همزة قطعٍ ، وهذا الخلافُ جَعَلَ عدداً من النُّحاةِ ينسبون إلى سيبويه الرأيَ القائِلَ : بأنَّه يرى أَنّ أداة التعريف هي (اللام) وَحْدَها [10].

1- ينظر في لام التعريف : حروف المعاني 46 ، ورصف المباني 70 ، والجنى الداني 216 ، ومغني اللبيب 49/1 ، وصرف العناية 172 ، وجواهر الأدب 178 .

2- الإيضاح في شرح المفصَّل 268/2 . وينظر : أسرار النحو 313 .

3- ينظر : الاشباه والنظائر 36/2 .

4- الكتاب 5/2 . وينظر : 198/2 ، و 226/4 .

5- ينظر : حروف المعاني 46-47 .

6- ينظر : لامات الزجاجي 17/1 ، وارتشاف الضرب 513/2 ، ودراسة في حروف المعاني ص 1 .

7- ينظر : الجنى الداني 216 ، وأوضح المسالك 127/3 .

8- الكتاب 226/4 .

9- الكتاب 324/3 . وينظر : 147/4 ، والمقتضب 90/2 ، 94 .

10- ينظر : لامات الزجاجي 17/1-18 ، والإيضاح في شرح المفصَّل 269/2 ، وشرح الكافية الشافية 319/1 ، وارتشاف الضرب 513/2 .

ولكنَّ سيبويه كما مرَّ من نصوص لم يصرِّح بأنَّ أداة التعريف هي (اللام) وَحْدَها ، ولكنَّ همزتها عنده همزةُ وصل ، وكونُ همزتها همزة وصلٍ لا يعني بأنَّه يعدُّ أداة التعريف (اللام) وحدها [1] .

وذهب النُّحاةُ الآخرون من البصريين والكوفيين إلى أنَّ أداةَ التعريفِ هي (اللامُ) وحدَها ؛ إذْ زيدت الألفُ قبلَها ليُتَوصلَّ إلى النُّطقِ باللام الساكِنَةِ [2] . وهذا الخلافُ في أداةِ التعريف كما ذكر أبو حيَّان (754هـ) قليل الجدوى [3] .

وقد أورَدَ الإمام ابن العربي – رحمه الله – مسألتينِ عن (أل) التعريف ، وذلك في " باب مفتاح الصلوةِ الطَّهارة " في شرحه لحديث النبيِّ ﴿ﷺ﴾ : (مِفْتَاحُ الصَّلاةِ الطُّهُورُ وتَحرِيْمُهَا التَّكْبيرُ و تحليلُهَا التَّسليمُ) [4] . إذْ قالَ في اللَّفظِ الذي يحصُلُ بِهِ الخروجُ من الصلاةِ : " ولَفظُهُ : " السَّلَام عَلَيْكُمْ " معرَّفاً فإنَّ نَكَّرَهُ او قالَ : عَلَيْكُم السَّلَامُ ففيه قولان : الأصحُّ [منهما] [5] أنْ يكونَ بلفظِهِ ؛ لأنَّه تَعَبُّدٌ ، ولأنَّه من اسماء ذِكر اللهِ ، وهو معنيٌّ به ، فيكونُ بلفظِهِ على أَصَحِّ القولين " [6] .

فهاهنا إشارَةٌ واضِحةٌ من ابن العربي إلى كون لفظةِ (السَّلام عليكم) مُعَرَّفَةً ، وهذا التعريفُ حاصِلٌ بأداة التعريف (أل) – وإن لم يُصَرِّح به – وهذا التعبير وَحْدَهُ هو الذي يَحْصُلُ بِهِ الخروجُ من الصَّلاةِ فإذا نَكَّرَهُ فقالَ : سلامٌ عليكُمْ ، او قدَّمَ وأخَّرَ فقال عَليكُمُ السَّلامُ فالاصحُّ فيه أنَّه لايكونُ إلاَّ بلفظِهِ المعرَّف :

(السَّلامُ عَلَيْكُمْ...) . وقد ثبت أنَّ النبيَّ ﴿ﷺ﴾ كانَ يُسَلِّمُ تسليمتين عن اليمين وعن اليسار ، ويقولُ في كلٍّ منهما : (السَّلام عَلَيْكُم ورحمةُ الله) [7] . بتعريف لفظةِ (السَّلام) فاستدلَّ به ابن العربي على صِحَّةِ ما ذهَبَ إليهِ . هذا عند المالِكِيَّةِ أمَّا بقيَّةُ المذاهِبِ : فقد قال الحنفيةُ : بأن الخروج من الصَّلاةِ بلفظِ السلامِ ليسَ فرضاً ، بل هو واجب ، كما أنَّه يحصل الخروجُ من الصَّلاةِ بلفظِ السَّلامِ وحْدَهُ بدونِ (عليكم) ، ولو خَرَجَ من الصَّلاةِ بغيرِ السلام ، ولو بالحدثِ صَحَّت صَلاتُهُ ، ولكنَّه يكون آثماً ، وتجب عليه الإعادةُ .

1- ينظر : دراسة في حروف المعاني الزائدة 1-2 .
2- ينظر : لامات الزجاجي 18/1، وشرح اللمع 305/1 .
3- ينظر : ارتشاف الضرب 513/2 .
4- ينظر في تخريجه : سنن ابن ماجة 101/1 ، وسنن الترمذي 9/1 .
5- زيادة يقتضيها المعنى .
6- عارضة الأحوذي 18/1 .
7- ينظر : المصدر نفسه 18/1-19 .

وقال الحنابلةُ : يُفتَرُض أن يُسَلِّمَ مَرَّتينِ بلفظ :(السلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ) و إلاَّ بَطُلَتْ صلاتُه . وقال الشافعية : بأنَّهُ لايُشتَرَطُ الترتيبُ في ألفاظِ السلام ، فلو قال : (عليكم السَّلام) يَصحُّ مع الكراهَةِ [1] .

أمَّا المسألَةَ الثانية التي ذكرها الإمام ابن العربي في هذا الباب فقد قال فيها " قالَ علماؤنا : قوله " تحريمُها التكبيرُ " يقتضي اختصاصَ التكبير بالصلواة دونَ غيرِهِ من اللَّفظ ، لأنَّه ذكره بالألف واللّام الذي هو بابٌ شأنُهُ التّعريفُ كالإضافَةِ..) [2] .

فالصلاةُ لاتصحُّ ولا يدخُلُ فيها المصَلّي إلاَّ بالتكبير ؛ لأنَّ تكبيرةَ الإحرامِ فرضٌ من فرائِضِ الصلاةِ باتفاقِ ثلاثةٍ من الأئمَّةِ ، وذهب الحنفيَّةُ إلى إنَّها شرط لا فرض . وعلى كلِّ حالٍ فإنَّ الصلاة لاتَصِحُّ بدون التكبير باتفاق الجميع ؛ لأنَّ الشرطَ لازمٌ كالفرضِ ، ودليل فريضةِ تكبيرة الإحرام : هو إجماعُ المسلمينَ على وجوبِ افتتاحِ الصَّلاةِ بذكر اسمِ الله تعالى ، وذلك بلفظ " الله أكبر " باتفاق ثلاثةٍ من الأئمَّةِ ، بشرائِط خاصَّة . وخالفَ الحنفيةُ فذهبوا إلى أنَّه لا يشترط أن تكونَ بهذا اللفظِ خاصَّةً [3] . وممَّا يؤيِّدُ هذا الإجماع : الحديث السابِق حيث قال : (وتحريمُها التكبير) فمذهب ابن العربي هو أن قولَهُ : " تحريمها التكبير " هو الذي يقتضي اختصاص الصلاة بلفظ " الله اكبر " دونَ غيرِهِ مِنَ الألفاظ ؛ لأنَّه ذُكِرَ معرَّفاً بالألفِ واللام ، وهذا يعني أنَّه لاتقعُ الصَّلاةُ إلاَّ بهذا اللفظ الخاصِّ المعروفِ الذي يقعَ عليه اسم التكبير .

ومن مسائل " ألْ " التعريف : أنقسامُها إلى عَهْدِيَّةٍ وجنسيَّةٍ [4] وما يعنينا هنا بالبحثِ والدَّراسةِ هو اللَّام الجنسيَّة .

والّلامُ الجنسيةُ هي " التي لم يتقدَّم للاسمِ الداخلة عليهِ لفظٌ ، ولا هو حاضِرٌ مُبْصِرٌ ، ولاحاضرٌ معلومٌ " [5] . و اللام الجنسيَّةُ أمَّا أن تكون لاستغراقِ الأفراد ، أو لاستغراقِ خصائِصِ الأفراد ، أو لتعريف الماهية [6] . وما يهمنا هنا التي لاستغراق الأفراد .

1- ينظر : الفقه على المذاهب الأربعة 237/1 .

2- عارضة الأحوذي 18/1 .

3- ينظر : الفقه على المذاهب الأربعة 128/1 .

4- ينظر : أوضح المسالك 127/3 ، ومغني اللبيب 49/1 ، وهمع الهوامع 79/1 .

5- ارتشاف الضرب 514/2 .

6- ينظر : مغني اللبيب 49/1 ، وهمع الهوامع 79/1-80 ، والإتقان151/1.

فأمَّا اللاَّم التي لاستغراق الأفراد فهي " التي تخلُفُهَا كلّ حقيقةً " نحو : ﴿وَخُلِقَ الإِنْسَانُ ضَعِيفاً ﴾ [1] ". وقولهم (أهلَكَ الناسَ الدِّينارُ والدِّرهَمُ " فالدّينار والدرهم هنا لايراد بهما تعريفُ درهمٍ بعينهِ ، ولا دينارٍ بعينه ، وإنَّما يراد بهما تعريف الجنس [2] ، إذ أنَّ هذه اللامَ إذا دخلَتْ على اسمٍ واحدٍ من جنسٍ ، تكونُ تعريفاً لجميعِهِ لا لِواحِدٍ منهُ بعينِهِ [3] . ومن ذلك قولهم : (المؤمِن أَفضَلُ مِنَ الكافرِ) ، لا يُرادُ به مؤمِنٌ بعينهِ ، وإنَّما يُرادُ تفضيلُ جِنسِ المؤمنينَ على جنسِ الكافرينَ [4] .

وعلامَةُ هذه اللام : أن يصحَّ الاستثناءُ من مصحوبها ، مع كونِهِ بلفظٍ مُفردٍ [5] ، وذلك لأنَّهُ " في معنى الجمعِ ؛ لأنَّ الألِفَ واللامَ للجنس " [6] نحو قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ. إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [7] . وكذلك صحَّةُ وصفهِ بجمعٍ [8] ، نحو قوله تعالى : ﴿ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ﴾ [9] . " فلمصحوبِ هذه الألِفِ واللَّام جَمعِيةٌ وتنكيرٌ مِن جِهَةِ المعنى ، وأفرادٌ وتعريفٌ منْ جِهَةِ اللَّفظِ فلواصِفِهِ مراعاة اللفظِ ومراعاة المعنى . إلاَّ أن مُراعاة اللفظِ أكثر " [10] .

وقد أوَرَدَ الإمام ابن العربي مسألةً عن هذه اللام في باب " سورة الكهف " في شرحه لحديث النبي (ﷺ) : (مَنْ قرأ ثلاثَ آياتٍ من أوَّلِ الكهفِ عُصِمُ مِنْ فِتنَةِ الدَّجَّالِ) [11] ، قال : " قد عَلِمْنَا أنَّ الدَّجَّالَ لايخرجُ في وقت قولِ النبيِّ – عليهِ السلام – ذلك ولا في زمانِه فَهَلْ ذلك عامٌّ ، أم يُريد بِهِ عِصمَةً من الدَّجَّال . من قرأها في إبَّانِ نجومِهِ ذلك مُحْتَمَلٌ ، ويُمكِنُ أن يُعْصَمَ بها من فتنَة كلِّ دجَّال فإنَّ الدَّجاجلة

كثيرٌ ،ويكون الألِفُ واللامُ ها هُنا لعمومُ الجنسِ كالشاعرِ والعالِمِ والزايرِ والكاتبِ "
[12] . فإذا كان المعنيُّ بالدجَّال : الدجَّال الذي يظهرُ في آخرِ الزمانِ ف (أل)

1- النساء : 28 .
2- ينظر : المقتضب 138/4 ، 142/2، ولامات الزجّاجي ص 21.
3- ينظر : لامات الزجّاجي ص21.
4- ينظر : المصدر نفسه ص21.
5- ينظر : شرح الكافية الشافية 322/1 ، وارتشاف الضرب 514/2.
6- لسان العرب (شوه) . وينظر : حروف المعاني في معجم لسان العرب ص235 .
7- العصر : 2 ، 3 .
8- ينظر : شرح الكافية الشافية 322/1 ، والارتشاف 514/2 ، والهمع 80/1 ، ولاتقان 151/1 .
9- النور 31 .
10- شرح الكافية الشافية 323/1 .
11- ينظر في تخريجه : صحيح مسلم 92/6 بلفظ : (من حفظ عشر أيات ...) الحديث ، وسنن الترمذي 162/5 .
12- عارضه الاحوذي17/11 .

هنا للتعريفِ فقط ولا تفيد الجنسيَّة ، وقِراءةُ ثلاثِ آيات من أوَّلِ سورَةِ الكهفِ يَعصِمُ المؤمنَ من فتنَةِ هذا الدجّال بعينِهِ .وإذا كان المعنيُّ بالدَّجالِ : كلَّ دجالٍ لا واحداً بعينِهِ ، فتكون اللَّامُ ها هنا لِعُمومِ الجنسِ ، وقراءَ ةُ تلكَ الآياتِ يَعصِمُ من فِتنَةِ كلِّ دجالٍ في الأرضِ ؛ لأنَّ المقصود بالدَّجَّال : جِنسُ الدجّالينَ لا دَجَّالاً واحداً . واللهُ أعلم .

ونلاحظُ هُنا : أنَّه مَثَّلَ للامِ الجنسِ باللامِ التي في : الشاعِرِ ، والعالم ، والزاير ، والكاتِب ، إشارةً مِنهُ إلى أنَّ اللَّامَ في مِثلِ هذه الكلمات يُقصَدُ بها عمومُ الجنسِ المذكورِ لا واحِداً منه على وجه الخصوص . فالشاعرُ يدلُّ على جنس الشعراءِ ، والعالم يدُّ على جنس العلماء ... الخ . ونُلاحظ أيضاً أنَّ ما ذكَرَهُ ابن العربيِّ يندَرِجُ تحت قسمِ اللامِ التي لاستِغراقِ الأفراد ، وهي التي أسماها المرادي (749هـ) بالجنسيَّةِ الحقيقيَّةِ ؛ لأنَّها تَرِدُ لِشمولِ أفرادِ الجِنسِ [1] .

1- ينظر : الجنى الدّاني ص 217 .

2. (أَلْ) الحصر :

الحَصْرُ ويُقالُ لهُ القَصْر :هو تخصيص أمر بآخَرَ بطريقٍ مخصوصٍ . وهو ايضاً : إثباتُ الحكمِ للمذكورِ في الكلام ، ونفيُهُ عمَّا عداه بإحدى طرقِهِ [1] .

وينقسم الحصر إلى :حصر الموصوف على الصفة ، و حصر الصِّفَةِ على الموصوفِ ، وكلٌّ منها أمَّا أن يكون حقيقاً او مجازياً [2] .

وطرائقُ الحصر كثيرةٌ أوصلها السيوطي (911هـ) إلى أربع عَشرة طريقة [3] ، والمشهورُ من هذه الطرائق أربعة وهي :

النفي والاستثناءُ ، وإِنَّما ، والعطفُ بـ " لا " ، و " بَلْ " ، و " لكن " ، وتقديم ما حقُّه التأخيرُ [4] .

ومن طرائق الحصرِ غير المشهورةِ : الحصرُ بـ (ألْ) التعريف ،إذْ إنَّ تعريف الجُزأين بالألف واللامِ يفيدُ الحصرَ حقيقة او مبالغة ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿الحمد لله ﴾ [5] . فهو يفيد الحصر كما في قوله تعالى : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾ [6] . أي : أنَّ الحمدَ للهِ وحدهُ لا لِغيرِهِ [7] . هذا ما ذكره السيوطي ولم أجِدْهُ عند غيره من النّحاةِ ، إلاَّ أنّ الإمام ابن العربيِّ ذكر إفادةَ " ألْ" للحَصر في عِدَّةِ مواضِعَ ومن ذلك : ما أورَدَهُ في " أبواب فضائلِ الجهادِ والرِّباط " في شرحِهِ لحديثِ النبيِّ ﴿ﷺ﴾ : (المجَاهِدُ من جَاهَدَ نَفسَهُ) [8] . قال تعليقاً على الحديث : " هذا هو مذهبُ الصوفية أنَّ الجهادَ الأكبرَ جهادُ العدوِّ الدّاخلِ وهي النَّفسُ ، قالوا : وهو المرادُ بقولِهِ : ﴿ والَّذين جَاهَدُوا فِينَا لَنَهدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴾ [9] . وليسَ المجاهِدُ من جاهَدَ العدوَّ المبايِنَ

وإنَّما المجاهِدُ من جاهد العدوَّ المخالِطَ وهو النفس . وقد بيَّنَّا كيفيَّة مجاهدتِها في مختصر القسم الرابعِ من تفسير القُرآنِ الملقَّبِ بِسِراجِ المريدينَ [10] ، ويجبُ أن ينظر هنالك لاسيَّما وقد حَصَرَهُ بالألف واللام وقدَّمَهُ وفضَّلَهُ كما تقولُ : الكريمُ يوسُف ، والمالُ الإبل " [11] .

1- ينظر : الإتقان في علوم القرآن 49/2 ، وجواهر البلاغة 146 .
2- ينظر : الإتقان 49/2 .
3- ينظر : المصدر نفسه 49/2 – 51 .
4- ينظر : جواهر البلاغة 146 .
5- الفاتحة : 1 .
6- الفاتحة : 4 .
7- الإتقان 51/2 .
8- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 142/4 .
9- العنكبوت 69 .
10- كتاب للمؤلف مفقود .
11- عارضة الأحوذي 122/7 .

وقال في موضعٍ آخر :

" حقيقةُ الألفِ واللامِ إيجابُ الحُكمِ لما ذُكِرَ ونفيُهُ عمَّا لَمْ يُذكرْ وسلبُهُ مِنهُ ، وعبَّرَ عنهُ بعضُهم بأنَّه الحَصْرُ " [1] .

ومن هنا يمكنُ القولُ : بأنَّ الإمام ابن العربي قد جاءَ برأيٍ نادِرٍ لم يذكرهُ جمهورُ النُّحاةِ واللغويينَ ، ولم أجد – على طولِ ما بحثت في هذه المسألَةِ– من ذكرَ إفادة الألف واللامِ للحصر سوى ابن العربي ومن بعده السيوطي .

وبالعودةِ إلى المسألَةِ الاولى التي ذكرها ابن العربي ، يُلاحَظُ بأنَّ الحصر فيها هو من نوعِ حصرِ الصفةِ على الموصوف ؛ إذ افادت الألفُ واللامُ حصر الجهادِ على جهاد النفسِ ، فهو الجهادُ الحقيقي ، وكذلك في قوله : الكريمُ يوسف ، والمال الإبلُ ، حَصَرَ الكرمَ على يوسُف ، والمالَ على الإبِلِ .

1- المصدر نفسه 18/1 .

3- (إِنَّ وأَنَّ) (فتح همزةِ (إِنَّ) وكسرها) :

إنَّ : حرفٌ من الأحرفِ المشبَّهَةِ بالفعل [1] ، ووجه شبهها بالفعلِ هو " دخولها على الأسماءِ، وكونُها مبنيَّةً على الفتحِ ، وفي دخولِ نونِ الوقايَةِ عليها نحو : إنَّني ، ولكنَّني " [2] .
وهي حرفُ توكيدٍ تنصِبُ الاسمَ وترفَعُ الخَبرَ [3] نحو : " إِنَّ زيداً قائِمٌ " [4] . خلافاً للكوفيينَ ، فعندهم تعمل " إنَّ " النصّبَ في المبتدأ فقط ، ولا تعملُ في الخبرِ شيئاً بل هو باقٍ على رفعهِ قبلَ دخولِها [5].

أمَّا " أَنَّ " المفتوحة فهي ايضاً حرفُ توكيدٍ تنصِبُ الاسم وترفَعُ الخبر ، والأصحُّ هو أنَّها فرعٌ عن " إنَّ " المكسورة [6] ؛ اذ تكسر همزة " إِنَّ " في مواضع ، وتُفتَحُ في مواضِعَ أخرى ، ولكنَّ معناهما متَّفقٌ وإن كانَ لفظهُما مُختلفٌ وهو معنى التأكيد [7] .

فأمَّا مواضِعَ كسر هَمزَةِ (إنَّ) فمنها : كسر همزتها في الابتداء ، وبعد القول ، وفي جواب القسم وشبهه ، وفي صدر الصِّلَةِ ، وفي صدرِ الجملةِ الحالية [8] .... الخ . وما يهمنا من هذه المواضِع هو كَسْرُ همزة " إنَّ " في الابتداءِ ، قالَ سيبويه : " وأمَّا إنَّ فإنَّما هي بمنزلة الفعلِ لا يعمل فيها ما يعمل في أَنَّ ، كما لا يعملُ في الفعلِ ما يعَملُ في الأسماء ، ولا تكونُ إنَّ إلاَّ مبتَدَأةً ، وذلِكَ قولُكَ : إنَّ زيداً منطلقٌ ، وإنَّكَ

ذاهبٌ " (9) . وكسْرُ همزةِ (إنَّ) في الآبتداء هو الأصل من مواضِعِ كسر همزتِها ، وجميعُ المواضِعِ الأخرى راجعةٌ إلى معنى الآبتداء (10) .

وكسرُ همزةِ (إنَّ) في الابتداء واجبٌ ؛ لِلفصلِ بينَها وبين " أنَّ " المفتوحة ، وإنَّما وقعت الحاجَةُ إلى الفصلِ بينَهُما من حيثُ " أنَّ المفتوحةَ وما بعدَها في تقدير اسمٍ ، والمكسورة لا تكونُ مع ما بَعْدَها اسماً ، فلمَّا اختَلَفَ حكمُها وجَبَ الفصلُ بينَهُما " (11) .

1- ينظر : المقتضب 107/4 ، وشرح الكافية 469 .
2- أسرار النحو 262 .
3- ينظر : الجنى الداني 379 ، ومغني اللبيب 37/1 .
4- حروف المعاني ص 56 .
5- ينظر : الجنى الداني 379 ، وأسرار النحو 263 .
6- ينظر : مغني اللبيب 39/1 .
7- ينظر : شرح اللمع 78/1 .
8- ينظر : سيبويه 142/3 ، 145 -147 ، والمقتضب 107/4 ، و 348/2 ، 194/3 ، وشرح عيون الإعراب 115 وما بعدها ، وشرح الكافية 469-470 .
9- الكتاب 119/3 . وينظر : المقتضب 340/2 .
10- ينظر : شرح عيون الإعراب 116 .
11- العلل في النحو ص 286 .

وأمَّا مواضِعُ فتحِ همزةِ " أَنَّ " فمنها : فتح همزتها بعد القولِ بمعنى الظنِّ ، وبعد " لو " و " لولا " ، وبتقدير لام التعليلِ قبلها ، وبتقدير " الباء " و " من " (1) ...الخ . "و أَنَّ " في جميعِ تلك المواضِعِ تكونُ مع صِلَتِها في موضِعَ المصدر ، و لاتقعُ إلاَّ في مواضِعِ الأسماءِ دون الأفعالِ ، فتكونُ فاعِلَةً ، و مفعولَةً ومجرورةً (2) . قال سيبويه : " أمَّا أَنَّ فهي اسمٌ وما عملت فيه صِلَةٌ لها ... ألاَ ترى أنَّكَ تقولُ : قد عرفتُ أنَّكَ منطَلِقٌ ، فأنَّكَ في موضِعِ اسمٍ منصوبٍ كأنَّكَ قلت : قد عرفتُ ذاك . وتقول : بلغني أنَّكَ منطلقٌ ، فأنَّكَ في موضِعِ اسمٍ مرفوعٍ ، كأنكَ قلتَ : بلغني ذاك " (3) .

والذي يعنينا من هذه المواضع هو فتح همزة (أنَّ) بتقدير لام التعليل قبلها . قال سيبويه : " تقولُ : جئتُكَ أنَّكَ تريدُ المعروفَ ، إنَّما أرادَ : جئتُكَ لِأنَّكَ تريدُ المعروفَ ، ولكِنَّكَ حذفتَ اللامَ ههُنا " (4) ، " وتقولُ : ما غَضبتُ عليكَ إلا أنَّكَ فاسِقٌ ، كأنَّكَ قلتَ : إلاَّ لأنَّكَ فاسِقٌ " (5) . فتقديرُ لامِ التعليلِ قبلَ (أنَّ) يوجبُ فتحَ همزتِها .

وقد أوردَ الإمامُ ابنُ العربي مسألةً احتملتْ كسْرَ همزةِ (إنَّ) على الابتداء ، وفتحَ همزَتها بتقدير لامِ التعليلِ ، في"باب التلبية وفضلِها ورفع الصَّوتِ فيها " في شرحه لِحديث : (أنَّ تَلبيةَ النبيِّ ﴿ﷺ﴾ كانتْ لبَّيْكَ اللهم لبَّيْكَ لبَّيْكَ لا شريكَ لكَ لبَّيك ، إنَّ الحَمْدَ والنِّعمةَ لَكَ والمُلْكَ لا شَريكَ لك) (6) .

قالَ " رُويَ بكسْر الألف من (إنَّ) وفتحِها ، فإذا كُسِرَتْ كانت ابتداء كلامٍ ، لماَّ قال : لبَّيْكَ استأنفَ كلاماً آخرَ توحيداً فِقال : (إنَّ الحمدَ والنِّعمةَ لكَ) . ووجهُ الفتحِ : فإنَّهُ يقولُ : أجبتُكَ لأَنَّ الحمدَ والنِّعمةَ لكَ في كلِّ شيءٍ ، وفيما دعوتَ إليهِ وألزَمتَ " [7] . وهكذا نُلاحظ تأثيرَ المعنى الذي يتركهُ كسرُ الهمزةِ من (إنَّ) أو فتحها ، فالكسر على ابتداءِ كلامٍ جديد ، والفتح على تقدير اللاَّم التعليليَّة فيختَلِفُ المعنى في كلِّ حالةٍ اختلافاً تامًّا مع انَّ معنى (انَّ) في الحالتينِ هو التأكيد .

1- ينظر : سيبويه 142/3 ، 120-121 ، 126، 128، 146، 154 ، 127 ، 137 .
2- ينظر : المقتضب 340/2 ، والعلل في النحو 286 ، وشرح عيون الإعراب 115 ، وشرح الكافية 469-470 ، ومغني اللبيب 40/1 .
3- الكتاب 119/3 . وينظر : شرح اللمع 78/1 .
4- الكتاب 126/3 .
5- المصدر نفسه 146/3 .
6- ينظر في تخريجه : صحيح البخاري 647/2 ، وسنن أبي داود 168/2 ، وسنن الترمذي 187/3 .
7- عارضة الأحوذي 42/4 .

4- (لا) النَّافية :

" لا " النافيةُ على ضربين : عاملةٌ وغير عاملةٍ [1] . فأمَّا النافيةُ غيرُ العامِلةِ فلها ثلاثة أنواعٍ وهي : العاطِفةُ والجوابيَّةُ ، وغيرُهما [2] .

فأمَّا " لا " النافية [3] غير العاطفةِ و"لا" الجوابيَّة فهي تدخلُ على الأسماءِ والأفعال [4] . فإذا دَخَلت على الفعلِ فالغالِبُ فيه أنْ يكونَ مضارِعاً ؛ لأنَّها " نفي للمُسْتَقبلِ والحال " [5] . وقال سيبويه : " إذا قالَ : هو يفعَلُ ، ولَمْ يكن الفِعلُ واقعاً فنفيهُ لا يَفْعَلُ . وإذا قالَ لنفعَلَنَّ فنفيهُ لا يفعَلُ " [6] .

أمَّا إذا دخلت " لا " النافيةُ على الفعلِ الماضي ، فهي تفيدُ معنى الدُّعاء نحو : " لافُضَّ فوكَ " ، و " لاقامَ زيدٌ " [7] .ويكونُ الفعلُ الماضي بعدها مستقبلاً في المعنى [8] .

وقد تدخلُ (لا) النافيةُ على الفعل الماضي ، وتكون بمعنى " لَمْ " نحو قوله تعالى : ﴿ فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّى ﴾ [9] . معناه : " لم يُصَدِّقْ ولم يُصَلِّ " [10] . وكقولِ أُمية بنِ أَبي الصَّلْتِ [11] :

إنْ تغفِرِ اللهُمَّ تَغفرْ جَمَّا وأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لاَ أَلَمَّا [12] .

وقد أورَدَ ابن العربيِّ هذه المسألَة في " باب صوم الدَّهر " في شرحِهِ لحديث النبيِّ ﴿ﷺ﴾ ؛ (قيلَ يارَسولَ اللهِ كيفَ بِمَنْ صَامَ الدَّهْرَ قالَ : لاَصَامَ ولاَ أَفْطَرَ ، أولَمْ يَصُمْ ولَمْ يُفْطِر) [13] .

1- ينظر : شرح المفصَّل 105/1 .
2- ينظر : الجنى الدّاني 302 .
3- ينظر فيها : العين 349/8 ، ورصف المباني 258 ، وصرف العناية 289 .
4- ينظر :الجنى الدّاني 303 .
5- حروف المعاني ص 8 . و ينظر : موسوعة الحروف 387 .
6- الكتاب 117/3 . وينظر : المقتضب 47/1 ، واللسان (لا) .
7- ينظر : حروف المعاني ص 8 ، والأزهية 159 ، ومغني اللبيب 243 ، ودراسات في الأدوات النحوية 73 .
8- ينظر : مغني اللبيب 243 .
9- القيامة 31 .
10- حروف المعاني ص 8 ، وشرح المفصل 109/1 .
11- ينظر : ديوانه ص 265 .
12- ينظر : حروف المعاني ص 8 .
13- ينظر في تخريجه : سنن أبي داود 334/2 ، وسنن ابن ماجة 544/1 ، وسنن الترمذي 138/3 .

قال ابن العربي (لاصام ..) معناهُ : لَمْ يَصُمْ وحرفُ (لا) تجريدٌ عن نفي الماضي كما يُنفي بهِ عن المستقبلِ ، قال ابنُ العربيِّ ــ رضي الله عنه ــ لا بأسَ بِرَدِّ الصِّيامِ والصَّلاةِ من غير مواصَلةٍ كما ذكرَ أبو عيسى من فعلِ النبي ــ عليه السلام ــ . (لم يصم ولم يُفطرِ) أمَّا أنَّه لم يُفطِر ؛ فلأنَّه أمتَنَعَ عن الطَّعامِ والشرابِ في النهَّار ، وأمَّا أنَّهُ لم يَصُمْ فيبقى لم يُكتَب لهُ ثوابُ الصيام .وأمَّا قولُهُ : (لاصَامَ من صامَ الأبَدَ) فمعناه الدُّعاء .. [ويابؤسَ] [1]من أصابَهُ دُعاءُ النبي ــ عليه السَّلام ــ.

وأمَّا من قالَ : إنَّه خَبَرٌ فيابؤس من أخبرَ عنه النبي ــعليه السلام ــ أنَّه لم يَصُمْ . فقد عُلِمَ أنَّه لا يُكتَبُ لهُ ثوابٌ لِوجودُ الصِّدقِ في خبره وقد نَفى الفضلَ عنه،فكيف يطلب مانَفاه النبيُّ ــعليه السلام ــ " [2].

خُلاصَةُ هذه المسألةِ : أنَّ " لا " نافِيَةٌ غير عامِلَةٍ . وقولُهُ ﴿ﷺ﴾ (لا صامَ) يحتمل وجهين :

أحَدُهما :

أنَّ " لا " هنا بمعنى " لَمْ " أي أنَّ المعنى : لَمْ يَصُم . فهو خبرٌ عن عدم حصولِ الثوابِ بهذا الصَّومِ .

والثاني : أنَّ هذا القولَ معناه الدُّعاءُ ، فالنبيُّ ﴿ﷺ﴾ دعا على من صامَ الدَّهر، أي : من صام صوماً

متواصِلاً بلا ترك يومٍ أو أكثر ؛ إذ أنَّ أفضلَ الصيامِ هو صيام دواد –عليه السلام– حيث كان يصومُ يوماً ويُفطِرُ يوماً [3] .

ويلاحَظُ هنا : أنَّ ابن العربي ساوى بين نفي " لا " للماضي وبين نفيها للمستقبل . والمشهورُ من كلام النُّحاة : أنَّ الغالِبَ فيها هو نفيُ المضارعِ .

أمَّا إذا قُصِدَ بـ " لا " نفيُ الجنسِ على سَبيلِ الاستغراقِ ، فَتَختَصُّ بالاسمِ ؛ " لأنَّ قَصْدَ الاستِغراقِ ، على سَبيلِ التنصيصِ يَسْتَلزِمُ وُجودَ " مِنْ " لفظاً او معنى ، ولا يليقُ ذلك إلاَّ بالأسماءِ النَّكراتِ ، فَوَجَبَ لـ " لا " عِندَ ذلك القصد عملٌ فيمَا يَلِيها " [4] .

وتعملُ " لا " النافيةُ للجنسِ عملَ " إنَّ " وتُسَمَّى حينَئِذٍ " لاَ " التبرئَة [5] . ولا تعملُ إلاَّ في نكرةٍ فتنصبُها من غير تنوين ، أي : يكون الاسمُ بعدها مبنياً على الفتح نحو : " لاَ رَجُلَ عِنْدَك ". [6] قال سيبويه : " " لا " تعمل فيما بعدها فتنصبهُ بغيرِ تنوين ، ونَصبُها لِمِا بعدها كنصبِ إنَّ لما بعدها .

1_ في الكتاب : (بابوس) وقد أثبت ما وجدته صواباً .

2_ عارضة الأحوذي 298/3–299 .

3_ ينظر : المصدر نفسه 297/3 .

4_ شرح الكافية الشافية 521/1 . وينظر : مغني اللبيب 237/1 .

5_ ينظر : العلل في النحو 255 ، والأزهية 159 ، واللسان (لا) ، ومغني اللبيب 237/1 ، وحروف المعاني في معجم لسان العرب 118 .

6_ ينظر : شرح المفصل 100/2 ، 105 ، وكاشف الخصاصة 85–86 .

وتركُ التنوينِ لِمِا تَعمل فيهِ لازمٌ ، لأنَّها جُعِلَتْ وما عملت فيه بمنزلة اسمٍ واحدٍ نحو خمسةَ عشر ، وذلكَ لأنَّها لا تُشبِهُ سَائِرَ مايَنصِبُ مِمَّا ليسَ باسمٍ ، وهو الفعل وَمَا اجري مجراهُ ، لأنَّها لا تعمل إلاَّ في نكرة " [1] . ويكون بناء اسم " لا " على الفتح عند كونهِ مفرداً نكرَةً ، وذهَبَ الزجّاج والسيرافي إلى أنَّ فتحتهُ فتحةُ إعراب لا بناء ، وقد حُذِفَ منهُ التنوينُ تخفيفاً ، وهو ضعيف [2] . وعِلَّة بنائِهِ على الفتحِ هي : تَضَمُّنُهُ لمعنى الحرف ؛ لأنَّ قولك : " لا رَجُلَ في الدَّارِ " مُتضمنٌ لِمعنى قولِكَ : لا مِنْ رَجُلٍ في الدَّار [3] . أمَّا إذا كانَ اسمُ " لا " النافية للجنسِ مضافاً أو شبيهاً بالمضافِ فلا يكون فيه إلاَّ النَّصبُ ؛ وذلك (لوجهَين) : أحدهما : أنَّهم كَرِهوا أن ينوا متعَدِّدات ، والآخر : أن الإضافة أقوى خواصِّ الأسماءِ ، فقابَلَت ذلك التَّضمُّنَ . فَرَجِعَ الاسمُ إلى أصلِهِ) [4] . وخبر " لا " مرفوعٌ قيلَ : بما كان مرفوعاً به قبل دخولها ، وليس بها و" لا " وأسمها في موضعِ رفعٍ بالأبتداء [5] وهو مذهَبُ سيبويه قال : " أعلم أنَّ لاَ و مَا عَمِلَتْ فيهِ في موضِعِ أبتداءٍ ،كما أنَّكَ إذا قلتَ : هل من رَجُلٍ فالكلام بمنزلة اسمٍ مرفوعٍ مبتدأ...." [6] . وذهَبَ الأخفش وكثيرٌ من النّحوينَ إلى أنى أنَّ " لا " هي الرَّافعةُ للخبرِ مع التّركيبِ كما ترفَعُهُ مع عَدَمِ التركيب [7] .

وهُناك شروطٌ تحتم عمل " لا " النافية للجنسِ عملَ " إنَّ "ولا تعمل بغيرها منها : أن لا تتكرَّرَ ، لأنَّها أذا تكرَّرَت جازَ إعمالها وإلغاؤها ، وألا يُفْصَلَ بينها وبين اسمِها ، وأن يُقصَدَ بِها خلوصُ النفي العامِّ [8] ومن ذلك قولُهُ تعالى : ﴿ لا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ﴾ [9].

وعن " لا " النافيه للجنسِ أورَدَ الإمام أبن العربي مسألةً في باب " لاصيامَ لِمَن لمْ يعزم الصيامَ من الليل " في اثناء شرحِهِ لحديث النبي ﴿ﷺ﴾ : (مَنْ لَمْ يُجمِعِ الصِّيامَ قَبلَ الفَجْرِ فَلاَ صَيامَ لَهُ) [10] .

1- الكتاب 274/2 . وينظر : المقتضب 357/4 –358 ، وشرح المفصل 105/1 ، والجنى 300 .

2- ينظر : شرح جمل الزجاجي 270/2 ، والجنى الداني ص 300 .

3- ينظر : الكتاب 275/2 ، والعلل في النحو ص 254 ، وأمالي ابن الحاجب 124/1 ، وشرح جمل الزجاجي 271/2 .

4- أمالي ابن الحاجب 124/1 . وينظر : شرح الكافية الشافية 523/1 ، والجنى الدّاني ص 300 .

5- ينظر : شرح جمل الزجّاجي 2 /372 ، والجني الداني ص 300 ، ومغني اللبيب 238/1 ، 239.

6- الكتاب 275/2 .

7- ينظر : الجنى الدّاني 300 ، ومغني اللبيب 1/ 238 .

8- ينظر : المقتضب 359/4–362 ، وارتشاف الضرب 164/1 .

9- هود 43 .

10- ينظر في تخريج الحديث : سنن ابن ماجة 542/1 (بالمعنى) ، وسنن الترمذي 108/3 .

قال فيها : " قالَ القاضي أبو بكر بن العربي_ رضيَ الله عنه_ : هذا الحديثُ أصلٌ مِنَ الفقةِ ، وركنٌ من أركانِ العباداتِ ، وأصلٌ من أصولِ مسائلِ الخلافِ 0 فأمَّا تعلّقهُ بأصولِ الفقةِ فإنَّ القدريةَ البَسَت به على سلفِنا الأصوليينَ ، فأسْلكَتْهُمْ في ضَنَكٍ من النظر : قالتْ لهم : إنَّ النفي بـ " لا " إذا اتَّصَلَ باسمٍ على تفصيل فإنَّهُ مُجَملٌ . وفاوضوهم عليهِ وناظروهم فيه ، وما كانَ [قولهم] [1] أَنْ يفعلوا هذا فإنها شركةٌ مَعَهُم في التلاعُبِ بالشريعة . إنَّ النبيَّ ﴿ﷺ﴾ لم يُبعثَ لبيان المشاهداتِ وإثباتِ الحِسيَّاتِ ، وإنَّما بُعثَ لبيان الشرعياتِ ، فاذا نفى شيئاً فإنا نفيهِ شرعاً ، وإن أثبته فإنّا نثبته شرعاً . فليسَ في كلامه بذلك احتمالٌ فيدخله إجمالٌ ، و انظرُ تمهيدَ هذا في المحيصِ [2] تلقهُ إنْ شاء الله " [3] .

تدورُ هذه المسألةُ حولَ نيَّة صومِ رمضان ، إذا ورَدَ الحديثُ السابقُ بمعنى : أنَّ من لم ينو الصومَ قبلَ طلوع الفجر فليسَ لهُ صيامٌ . وقد نفاهُ النبيُّ ﴿ﷺ﴾ بـ " لا " النافية للجنسِ ، وذكر ابن العربي النفي بـ " لا " دونَ التصريحِ بكونِها نافيةً للجنسِ ، كما اعترض على القدرية القائلينَ : بأن النفي بـ " لا " عندما يتصلُّ باسم على تفصيل فيه ، فأنَّهُ يصبحُ مجملاً . بمعنى أنَّ صومَ رمضانَ مجزيءٌ بغيرِ نيَّة ؛ لانَّه معنىً مستحق للهِ تعالى لايجزي فيه غيره [4] .

فابنُ العربي يرى حتميةَ نفي ما نفاهُ النبيُّ (ﷺ) ، وإثباتِ ما أثبتهُ ، لأنَّ كلامَهُ ليسَ فيه احتمال حتى يدخُلَهُ إجمال .

ولعلَّ في هذا الكلامِ إشارةً إلى أنَّ المنفي بـ " لا " قد قُصِدَ به جميعُ جنسِه قليلهُ وكثيره ، أي : إنَّه نفيٌ عامٌ لجِنسِ أيِّ صوم يكون بغير نيةٍ .

ومن مسائل " لا " النافيةِ للجنس : عطفُ اسمٍ مفردٍ على اسمِها ، فإذا لم تكرَّر فحينئذٍ يكونُ حكمُ المعطوف كَحُكَمِ النعت المفصولِ بينَه وبين المنعوت وهو الرفعُ والنصبُ لا غير [5] ، فالرفعُ عطفاً على موضِعِ اسمِ لا ؛ لأنَّه مرفوعُ الموضعِ بالابتداءِ ، والنصبُ عطفاً على لفظه [6] . وإذا تكرَّرت " لا " نحو : " لاحولَ ولا قوَّةَ إلاَّ بالله " فيجوز في المعطوفِ خَمسَةُ أوجُهٍ هي [7] :

1- هكذا وَرَدَ في الكتاب ولعل الافضل أن يقول : وما كان حقهم أن يفعلوا . . .
2- كتاب للمؤلِفِ مفقود .
3- عارضة الأحوذي 265/3 .
4- ينظر : المصدر نفسه 266/3 .
5- ينظر : كاشف الخصاصة ص 87 .
6- ينظر : ارتشاف الضرب 1 /173 .
7- ينظر : أمالي ابن الحاجب 1 /130 . 131 ، وارتشاف الضرب 172/1-173 ، وأسرار النحو ص 150 ، وموسوعة الحروف ص 386 .

فتحُ الاسمين بغير تنوينٍ على إعمال " لا " الأولى والثانية . وفتح الأوَّلِ ونصبُ الثاني منوَّناً عطفاً على لفظِ اسم " لا " الأولى ، واعتبار " لا " الثانية زائدة . وفتحُ الأوَّل ورفعُ الثاني منوَّناً ، أمَّا عطفاً على موضعِ اسمِ " لا " الأولى ، او على كونهِ اسماً لـ " لا " العاملَةِ عمل " ليس" ، او على الابتداءِ والخبر محذوف . ورفعُ الاسمين على إلغاء عمل " لا " الاولى والثانية معاً ، أمَّا على الابتداءِ ، او على كونهما اسمين لـ " لا " المشبَّهة بـ " ليسَ " أي : الاولى والثانية . ورفعُ الأوَّل وفتح الثاني على إلغاء " لا " الأولى ، وإعمال " لا " الثانية .

وقد وردت في عارضة الأحوذي مسألَةٌ عن المعطوفِ بعد لا المكرَّرة بروايتين . وذلك في " باب التسليم في الصَّلاة " ، قال الإمام ابن العربي : " في الأثَر : (لا غِرارَ في صَلاةٍ ولا تسليمَ معاً) [1] . فإن رُوِيَ (لا تسليمَ) بنصبِ الميمِ فمعناه : لا يكونُ في الصَّلاةِ تسليم ، يريدُ : لا يُسِلِّمُ على أحَدٍ ، ولا يُسلم عليهِ أَحدٌ . وإنْ كانَ بخفضِ الميمِ فمعناهُ : لانُقصانَ في الصَّلاةِ ولا التسليمِ " [2] .

نلاحظ من خلال هذه المسألةِ : أنَّ روايَةَ النَّصْبِ في قوله : (لا غرارَ في صلاةٍ ولا تسليمَ معاً) هي على إعمالِ (لا) الثانية في اسمِها أي في (تسليم) فهو مبنيٌّ على الفتح . ويتحمل أن يكون منصوباً

منوَّناً عطفاً على لفظِ اسمِ (لا) الاولى ؛ إذ أنَّ ابن العربي ذكر أنَّ الروايةِ بنصب الميم ، ولم يذكر كون الاسم المنصوب مبنياً على الفتح او منوَّناً منصوباً ، وهذا الإطلاق محتمِلٌ للوجهينِ . والمعنى الذي تُحدثُهُ روايةُ نصب (تسليم) هو : أنَّ المصَلي لا يُسَلِّمُ على أحَدٍ ولايُسلِّمُ عليه أحَدٌ في أثناءِ صلاتِهِ . ومعنى الحديث : " لا نقصَ و لاتسليمَ في صلاةٍ ؛ لأنَّ الكلامَ في الصَّلاةِ بغيرِ كلامِها لا يجوز " [2] .

أمَّا روايَةُ خفضِ الميم من (تسليمٍ) فلا تكونُ على العطف على اسم " لا " النافية للجنسِ ، ولا على إعمال (لا) الثانية ، و إنَّما على العطفِ المجرور قبلَ (لا) وهو (صلاةٍ) ، وتكون (لا) الثانيةُ هنا زائِدَةً لتوكيدِ النفي . والمعنى على هذه الرواية أعني : رواية خفض الميم من (تسليمٍ) : أنَّه لا يكون نُقصانٌ في الصَّلاةِ ولا في التسليمِ معاً .

1- ينظر : صحيح البخاري 522/2 – 523 ، و 516 – 517 (بالمعنى) وسنن أبي داود 244/1 ، والنهاية في غريب الحديث والأثر 356/3 .

2- عارضة الأحوذي 91/2 .

3- الغرار : النُقصانُ ، والمرادُ بغرارِ الصَّلاةِ : نُقصانُ هيآتِها ، وأركانها . وغرارُ التسليمِ : هو أن يقولَ المجيبُ : " وعليكَ " ، ولا يقولُ : " السَّلام " .وقيل : بأنَّه أراد بالغرار النوم أي : ليسَ في الصَّلاةِ نومٌ . ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر 356/3-357 .

4- النهاية في غريب الحديث والأثر 357/3 .

5- (لا) النَّاهية :

النَّهيُ ، هو : " طلبُ الكفِّ عن الفِعْلِ ، او الامتناعُ عنه ، على وجهِ الاستعلاءِ والإلزام " [1] .

والحرفُ الموضوع للنَّهي هو " لا " الناهية الجازمَة [2] ، نحو : " لا تَقُمْ ولا يَقُمْ زيدٌ ". و " لا " الناهية مُخْتَصَّةٌ بالدُّخول على الفعلِ المضارِعِ ، فتقتضي جَزْمَهُ واستِقْبَاله [3] ، و " إنَّما اختصَّتْ بالجزم ؛ لأنَّ النهيَ نقيضُ الأمرِ ، والأمرُ مبنيٌّ على السكونِ ، إذْ لَم يَكُن في أوَّله اللام فجعل النهي نظيراً له في اللفظ ، فلهذا خُصَّ بالجزمِ " [4] .

فإذا كان النهيُ صادِراً من أدنى إلى أعلى ، سُمِّيَ " دعاءً " كقولِهِ تعالى : ﴿ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾[5] وإن كان صادراً من مُسَاوٍ إلى نظيرهِ غيرَ مستعلٍ عليه سُمِّيَ " التِماساً " نحو قولِكَ لنظيرك : " لا تَفعَلْ كذا " [6] .

وما يهمنا هنا هو النهي الحقيقي أي : الصَّادِرُ من أَعْلى إلى أدنى على وجهِ الاستِعلاءِ والإلزام .

وعن " لا " الناهية أورَدَ الإمام ابن العربي مسألَةً في باب " قول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ " في شرحِهِ لقولِ الله تعالى : ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا

قال : (وَإِذاَ تَرَاضَوْاْ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [7] . قال فيها : " فيها نُكتَةٌ بَديعَةٌ وهي : انَّ اللهَ طَلَّقتمُ النِّسَاءَ) و المطَلِّقون هُمُ الأزواجُ . وقال (فلا تَعْضِلوهُنَّ) والذيْنَ يعضلونَ هُمُ الأوَّلياءُ . وكان حقُّ الضمير الثاني أن يكونَ هو الأوَّلَ بعينِهِ . إلاَّ أنَّ المعنى المحقَّقَ فيه : أنَّ اللهَ خاطَبَ المسلمينَ فقال :" إذا طَلَّقَ مِنكُم من له الطَّلاقُ النِّساءَ ، فلا يَعْضِلْهُنَّ مِنْكُمْ مَن لَهُ العَضلُ " [8].

إذ يُلاحَظُ من هذا النَّصّ وجودُ النهيِّ في قوله تعالى " (فلا تعضلوهُنَّ) إلاَّ أنَّ ابن العربيَّ لم يُصَرِّح بوجودِهِ هُنا ، ولكنَّه صَرَّح به في أحكام القرآنِ فقال : " العَضْلُ يتَصَرَّفُ على وجوهٍ مَرْجِعُهَا إلى المنعِ ، وهو المرادُ ها هُنَا : فَنَهَى اللهُ تعالى أولياءَ المرأة من مَنْعِها عن نكاحِ من تَرْضَاهُ " [9] .

1- موسوعة الحروف ص 484.

2- ينظر : الأصول 2 / 162- 163 ، والأزهية ص 31- 32 ، ومغني اللبيب 1 / 246 ، وصرف العناية ص 292 ، وجواهر الادب ص 145.

3- ينظر : مغني اللبيب 246/1.

4- العلل في النحو ص 77 .

5- البقرة 286.

6- ينظر : مغني اللبيب 1/ 247- 248 ، وموسوعة الحروف 484 .

7- البقرة 232 .

8- عارضة الأحوذي 103/11-104 .

9- أحكام القرآن 1/ 371 .

وقد قيل : بأنَّ هذا النّهيَ مُوَجَّهٌ للأزواجِ المطَلِّقِين لا لأولياءِ المرأة [1] .

ويُلاحَظُ هنا : أنَّ " لا " الناهِيَةَ قد جَزَمَتْ (تعضلوهُنَّ) بحذْفِ النونِ ؛ لأنَّه من الأمثَالِ الخَمْسَةِ ؛ فالأمثال الخمسة وهي : " يفعلانِ ، وتفعلانِ ، ويفعلونَ ، وتفعلونَ ، وتفعلينَ " تُرفَعُ بِثُبوتِ النونِ ، وتُنصَبُ وتُجزَمُ بحذفِها [2] . ولما كانَت " لا " جازمَةً ، فقد جزمَتْ هذا الفِعْلَ بعلامَةِ جزمِهِ وهي : حذفُ النون . وهذا هو ما صَرَّحَ بِهِ الإمام ابن العربي في مسألة أُخرى ، وذلك في شرحِهِ لحديث النبيِّ (ﷺ) : (إنْ بَيَّتَكُمُ العَدُوُّ فَقُولُوا حم لايُنْصَرُون) [3] قال ابن العربي : " قولُهُ : (لايُنصَرونَ) خبرٌ عن عَدَمِ نَصْرِهِمْ ، وليسَ بِنَهْيٍ ؛ لأنَّه لو كانَ نهياً لكانَ مجزوماً وانحذَفَت النّونُ من يُنصَرونَ " [4] . وفي هذا إشارَةٌ واضِحةٌ من ابن العربي : إلى كون " لا " الناهِيةِ جازمَةً ، وهي تجزم الأمثلةَ الخمسةَ بـ " حذف النون " ، فلمَّا كانَ قوله (لا يُنصَرونَ) غيرُ مُرادٍ به النَّهيُ ، بل يُرادُ به الإخبارُ عن عَدَمِ نَصْرِهِم عند ذِكر (حم) ، فَعِندَ ذلك لم يجُزَم هذا الفِعل . و " لا " هنا هي النافية غير العامِلة . وقد دَخَلَتْ على الفعلِ المضارِعِ .

1- ينظر : النهر الماد 229/1.
2- ينظر : العلل في النحو ص 80 ، وشرح الكافية الشافية 207/1- 208 .
3- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 170/4 .
4- عارضة الأحوذي 179/7 .

6- (لَمْ) :

لَمْ [1] "حرفُ جزمٍ لِنَفي المضَارعِ ، وقلبِهِ ماضياً" [2] وذلك نحو قولِهِ تعالى : ﴿ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴾ [3] . ولم في الأصل " نفيٌ لِلفِعْلِ الماضي . ووقوعُها على المستَقْبلِ مِن أجلِ أنَّها عامِلَةٌ ، وعملُها الجزمُ ، ولاجزمَ إلاَّ لمعربٍ [4] فهي " نفيٌ لقولِهِ : فَعَلَ " [5] فإذا أُريدَ نفيهُ قيلَ : " لَمْ يفعلْ " ؛ وإنَّما هو نفيٌ لأنْ يكونَ قد فَعَلَ في الماضي [6] .

و"لم " خاصَّةٌ من خواصِّ الفعلِ المضارعِ ؛ فهي تدخُلُ على مضارعِ اللفظِ ، وتَصرِفُ معناهُ إلى الماضي [7] . وتجزمُهُ كما يُجزَمُ بـ (لام الأمرِ) و(لا الناهيةِ) [8]. وقد يرتَفِعُ المضارعُ بعدَها ، فقيل : ضرورةً ، وقيل: هي لُغَةٌ . كما قيلَ : بأنَّ بعض العَرَبِ ينصِبُ المضارعَ بَعدَهَا [9] .

والمنفيُ بـ " لَمْ " لا يلزمُ اتصالُهُ بالحال ، فيجوز أنْ يكونَ مُنقَطِعاً [10] ، نحو قولِهِ تعالى ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَذْكُوراً ﴾ [11] ، وقد يكونُ مُتَّصِلاً نحو قولِهِ تعالى ﴿ وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيّاً ﴾ [12] .

ولايَصحُّ حذفُ " لَمْ " وإبقاءُ الفِعْلِ بَعْدَها مجزوماً ، كما لايصحُّ حذفُ الفعلِ وإبقاؤها إلاَّ في الضرورة [13] . ولا تفُعَلُ " لَمْ " من مجزومِها إلاَّ في الضرورةِ أيضاً [14] . وتُصاحِبُها أدواتُ الشرطِ نحو " إن لَمْ " ، و " لو لَمْ " [15] . وقد يليها اسمٌ معمولٌ لفعلٍ محذوفٍ يُفَسِّرُهُ ما بَعْدَهُ [16] .

1- ينظر فيها : حروف المعاني 8 ، ورصف المباني 280 ، والقاموسُ المحيط 177/4 ، وصرف العناية263 ، وجواهر الادب 148 .
2- مغني اللبيب277/1 .
3- الاخلاص: 3 .
4- المقتضب46/1 . وينظر : اللسان (لمم) ، وحروف المعاني في لسان العرب183 .
5- الكتاب :0220/4
6- ينظر : المقتضب 46/1 .
7- ينظر : الخصائص 105/3 ، والجنى الدّاني 282 ، ومغني اللبيب 277/1 .
8- ينظر : كاشف الخصاصة 317 .
9- ينظر : الجنى الدّاني 280 ، ومغني اللبيب 277/1 .
10- ينظر : الجنى الدّاني 282 – 283 ، وكاشف الخصاصة 317 .
11- الانسان : 1 .
12- مريم : 3 .
13- ينظر : موسوعة الحروف 402 .
14- ينظر : مغني اللبيب 278/1 ، وموسوعة الحروف 402 .
15- ينظر : الجنى الداني 283 ، وموسوعة الحروف 402 .
16- ينظر : مغني اللبيب 278/1 .

وإذا دَخَلَتْ " لَمْ " على نَكِرَةٍ فإنها تفيدُ العمومَ ؛ وذلكَ لأنَّ النكِرَةَ في سياقِ النفي تَعُمُّ ، سواءٌ كان النافي (لَمْ) أم غيرها ، وسواءٌ كان النافي مُباشراً لِلنّكِرَةُ أم لِعامِلِها نحو : " لَمْ يَقُمْ أحَدٌ " وإذا كانت النّكِرَة صادقَةً على القليلِ والكثير ك " شيءٍ " او مُلازِمَةً للنفي ك " أحد " فَمِنَ الواضحِ كونُها للعُمَومِ [1] .

وعن هذه المسألَة تحدَّثَ ابن العربيِّ في (باب التيمم للجنب اذا لَمْ يَجِدِ الماءَ " وذلك في شرحه لأحكام التيمُّم . قال ابن العربي : " المسألَةُ بيِّنَةٌ في أنَّهُ لا يجوزُ أنْ [يُصَلِيَ] [2] بتيممٍ واحدٍ إلاَّ فرضاً واحداً . فإنَّ من يقولُ إنَّهُ يُصَلي به فرضينِ عَوَّلَ أنْ يجعلهُ كالوضوءِ ، ولاسبيلَ إليهِ لأنَّ الضرورةَ وحكمها لا يلحقُ بالاختيار ، .... إذا وَجَدَ من الماءِ ما لَمْ يكفِه لايلزَمُهُ استعمالُهُ وبه قال أبو حنيفة [3] وقال الشافعي : يستعملُهُ فيما قَدِرَ و تيمَّمَ لِما نَقَصَ لقولهِ تعالى ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً ﴾ [4] وهذا نفيٌ في نكرةٍ والنفيُ في النَّكِرَةِ يَعُمُّ ، فهذا عامٌّ في القليلِ والكثير [5] . وهذهِ عُمْدَتُهُمْ ...." [6] .

ففـــي هـــذا الـــنَّصِّ يتحـــدث ابـــن العـــربي عـــن حكـــم التـــيمُّم . والتـــيمُّم في اللُّغَـــةِ : القَصْدُ [7] ، وفي الشرع : " عبارةٌ عن القصدِ إلى الصَّعيدِ للتطهيرِ " [8] . وهو " مَسْحُ الوَجهِ واليَدينِ بتُرابٍ طَهورٍ على وجهٍ مخصوصٍ " [9] . ويُشترَطُ لِصِحَّةِ التَيَمُّمِ أمورٌ منها : دخولُ الوقتِ ، والنيَّةُ ، والإسلامُ ، وعدمُ وجودِ الحائِلِ على عضوٍ من أعضاءِ التيممِ ، وطلبُ الماءِ عِند فقده [10] ..الخ .

فأمَّا طلبُ الماء عِنْدَ فقده : فقد أبيُحَ التيمُّمُ في حالَةِ السَّفَرِ عِندَ الإعواز مِنَ الماءِ [11] ،او عند عَدَمِه ،

1- ينظر : الكوكب الدرّي 288 .
2- في الأصل : (يصل) وقد أثبتُ ما رأيته صوابا .
3- ينظر : المبسوط 106/1 .
4- النساء : 43 .
5- ينظر : الأُم 1/ .
6- عارضةُ الأحوذي 195/1-196 .
7- ينظر : المبسوط 106/1 ، والفقه على المذهب الاربَعَةِ 148/1 .
8- المبسوط 106/1 .
9- الفقه على المذاهب الأربعة 148/1 .
10- ينظر : المصدر نفسه 151/1 .
11- ينظر : الأُم : 39/1 .

فأمَّا إذا وُجِدَ الماءُ ، فلا تكونُ الطَّهَارَةُ إلاَّ به ، ولا يكون التيممُ طهارَةً إلاَّ في حالِ الضرورةِ ، وهو خوفُ فوتِ الوقت [1] . وعليه قبلَ التيمُّمِ طلبُ الماءِ إذا كانَ على طمعٍ من وجودهِ ، فإذا لم يَرْجُ وجودَ الماءْ ، فلا يُؤخر الصلاة عن وقتها المعهود ؛ لأنَّ طلب الماءِ وانتظاره يؤقر به اذا كان مفيداً ، فلَعَلَّهُ يجدُ الماءَ فيؤدي الصلاة بأكملِ الطهارتين . أمَّا إذا لم يكن على طمعٍ من وجودِ الماءِ فلا تكون في الانتظارِ فائدةٌ فلا يعمل بهِ [2] .

أمَّا إذا وجدَ مَعَهُ القليلُ من الماءِ بحيثُ لا يكفيه للوضوءِ فلا يلزمهُ استعمالهُ . وذهبَ الشافعيُ الى أنَّه يستعملهُ فيما قَدِرَ ويتيمَّمُ لما نَقَصَ واستدلَّ بقولِهِ تعالى : (فَلَمْ تَجِدوا ماءً ....) الآية . فهذا نفيٌ في نكرةٍ والنفس في النكرةِ يكون عاماً فهو يشملُ القليلَ والكثيرَ من الماءِ [3] . وخالفهُ ابن العريّش في استدلاله هذا ، فذهب إلى أنَّ النفيَ في النكرةِ يَعُمُّ في الجنسِ ؛ فهو عامٌ في كلِّ ما كان من الماء أي : من ماءِ السماءِ ، أو البئر ، أو العين ، أو النهر ، أو البحر ، وسواء كان عذباً أم مالحاً [4] . ولا يعني هذا

استعمالُ الماءِ قليلاً كان أو كثيراً ؛ لأنَّ المعنى : استعمالُ الماءِ كيفما أمر أي : إذا كان كافياً لاستيفاءِ جميعِ أعضاءِ الوضوءِ بالغسلِ والمسْحِ [5] .

ومن الملاحَظِ في هذه المسألَةِ : أنَّ أبن العربي لم يذكرُ كونَ النَّافي في الآيةِ هو " لَمْ " النافية الجازمة . ولعلَّهُ استغنى عنه لوضوحه .

1- ينظر : المبسوط 126/2 .

2- ينظر : المبسوط 106/1 .

3- ينظر : أحكام القرآن 567/1 .

4- ينظر : المصدر نفسه 566/1 .

5- ينظر : عارضة الأحوذي 196/1 .

7- (لَوْ) :

(لَوْ) : حرفُ شرطٍ تليه الأفعَال [1] ، وقد اختُلِفَ في معناهُ ، فقال سيبويه : " أمَّا لَوْ فَلما كانَ سَيَقَعُ لِوُقوعِ غيرُهُ " [2] . وقال غيرُهُ : " معناها أنَّ الشيء ممتنع لامتِناعِ غيرِهِ ، ... وذلك قولُكَ : " لَوْ جَاءَ زيدٌ لا كرمتُكَ " ، والمعنى : إنَّ إكرامي إيَّاكَ إنَّما امتَنَعَ لامتناعِ زيدٍ عن المجيِء ، فهذا معنى امتناعِ الشيِء لامتِناعِ غيره " [3] . وقد رَدَّ ابن هشامٍ هذا الرأي وأبطَلَهُ ونَسَبَهُ إلى المعربين [4] .

و(لَوْ) هذه تفيدُ ثلاثةَ أمور وهي [5] :

1- الشرطية ، أي : عقد السَّبَبِيَّةِ والمسَبَّبِيَّةِ بين الجملتينِ بعدها .

2- " تقييدُ الشرطيَّةِ بالزمنِ الماضي " أي : التعليق .

3-الامتناع . وقد اختَلَفَ النُّحاةُ في إفادةِ (لو) للامتناعِ ، وفي كيفَّيةِ إفادتِها إيَّاه على ثلاثَةِ أقوال [6] :

أحدها : أنَّها لا تفيد بوجهٍ . والثاني : أنَّها تفيدُ امتناعَ الشرطِ وامتناعِ الجواب معاً . والثالثُ : " أنَّها تفيدُ امتناعَ الشَّرط خاصَّةً ، ولا دلالَةَ لهَا على امتناعِ الجوابِ ولا على ثبوته " ، ولكن إذا كانَ الجوابُ مساوياً للشرطِ في العمومِ نحو : " لو كانت الشمسُ طالِعَةً كانَ النَّهارُ موجوداً " يلزم انتِفاؤه ؛ إذ يلزمُ من انتفاءِ السبب المساوي انتِفاءُ مُسبِّبه . وإذا كان أعمّ نحو : " لو كانت الشمسُ طالِعَةً كانَ الضَّوءُ موجوداً " فلا يَلْزَم انتِفاؤه ، بل يلزمُ انتِفاءُ القَدْرِ المسُاوي مِنهُ لِلشرط . وهذا هو قولُ المحقِقينَ . والتحقِيُق في قولِهم " إنَّها حرفُ امتناعٍ لامتناعٍ هو : أنَّ " لو " تدلُّ على تعليقِ فعلٍ بفعلٍ فيما مضى ، فيلزمُ من تقدير حصولِ شرطِها حصول جوابِها . كما يلزمُ كون شرطِها ممتَنِعاً ، إذْ لوَ قُدِّرَ حصولُهُ لَكانَ الجوابُ كذلك ، فتضيرُ حرفَ وجوبٍ لوجوب وتخرُج عن كونِها للتعليق في الزمنِ الماضي . وأمَّا جوابُ " لو " فلا يلزَمُ كونُهُ ممتَنِعاً على كلِّ تقديرٍ ؛ لأنَّهُ قد يكونُ ثابتاً مع امتِناع الشّرط ، ولكِنَّ الأكثرَ هو أنْ يكونَ ممتنعاً [7] .

1- ينظر : لامات الزجاجي 136.
2- الكتاب 244/4 . وينظر : المقتضب 76/3 ، ومغني اللبيب 259/1.
3- لامات الزجاجي 136 . وينظر : حروف المعاني ص 3.
4- ينظر : مغني اللبيب : 257/1 ، 259
5- ينظر : المصدر نفسه 255/1-256 .
6- ينظر : المصدر نفسه 256/1-257.
7- ينظر : الجنى الدّاني ص 288 .

ولاتَقَعُ " لو " إلاَّ على فعلٍ [1] ، فإذا تَقَدَّمَ الاسم قَبلَ الفعلِ فيها فهو على تقدير إضمارِ فعلٍ ، وذلك نحو قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي ﴾ [2] . فقد أرتَفَعَ (أنْتمُ) بفعلٍ مضمرٍ يُفَسِّرُهُ ما بَعدَه [3] .

والأكثَرُ في الفعل الواقِعِ بَعْدَ " لو " أَنْ يكونَ ماضياً [4] ، نحو قولِهِ تعالى : ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾ [5] . وأمَّا مجيءُ الفعلِ المضارِعِ بَعْدَها فقليلٌ [6] ، وذلك نحو : " لو تكرِمُني أكرِمك " . وقد استَدَلُّوا لجواز مجيء المضارِعِ بَعْدَها بقولِهِ تعالى : ﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمَ ﴾ [7] . فهذا الفِعْلُ لفظُهُ لفظ ماضٍ ولكنَّ معناهُ معنى الاستقبال [8] . وأمَّا معنى المضارع الذي تدخُلُ عليه " لو " فَيُصرفُ إلى معنى الماضي نحو " لو يقومُ زيدٌ قامَ عمرو " فمعناهُ : " لو قامَ زيدٌ قامَ عمرٌو " [9] .

وجوابُ " لو " أمَّا أن يكونَ مضارعاً منفيّاً بـ " لم " ، او ماضياً مثبتاً ، او منفياً بـ " ما " ، والغالِبُ على المثبتِ دخولُ اللاَّمِ عليه [10] ، نحو : " لو جاءَ ني لأكرَمْتُهُ " .

وقد أورد الإمام ابن العربي مسأَلَةَ عن " لو " الداخِلَةِ على الفعل الماضي والمجابَةِ بالماضي المثبتِ المقترنِ باللام – و إنْ لم يُصَرِّح بذلك – في " باب ما جاءَ في حقِّ الزَّوج على المرأة " في شرحِهِ لحديث النبيِّ ﴿ﷺ﴾ : (لَوْ كُنتُ آمِراً أَحَداً أَنْ يَسْجُدَ لأَحَدٍ لأَمَرْتُ المرأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوجِهَا) [11] .

قال ابن العربي : " قولُهُ : لو امُرُ أحداً يَسْجُدُ لأحَدٍ [12] فيه تعليقُ الشرطِ بالأمرِ على المحال ؛ لأنَّ السجودَ على قسمين : أمَّا سجودُ عبادةٍ وذلك لا يكونُ الا للهِ وحده ، ولا يجوز أنْ يكونَ لغيرِهِ أبداً . وأمَّا سجودُ تعظيمٍ وذلك جائزٌ ، فقد سجد الملائِكَةُ

1- ينظر : الكتاب 139/3 ، ومغني اللبيب 268/1 .
2- الاسراء : 100 .
3- ينظر : المقتضب 77/3 ، وإعراب النحاس 242/2 .
4- ينظر : كاشف الخصاصة 226 .
5- الانبياء : 22 .
6- ينظر : كاشف الخصاصة 226 .
7- النساء : 9 .
8- ينظر : الجنى الدّاني 295 ، ومغني اللبيب 261/1 ، وكاشف الخصاصة 226 .
9- ينظر : كاشف الخصاصة 227 .
10- ينظر : مغني اللبيب 271/1 .
11- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 465/3 .
12- يلاحظ : أنَّ هذا القولَ منقولٌ بالمعنى ؛ لأنَّ نصَّ الحديث : (لو كُنتُ آمِراً أحداً أن يَسجُدَ لأحدٍ .....) الحديث .

لآدَمَ تعظيماً لهُ . وأخبَرَ النبي﴿ﷺ﴾ أنَّ ذلك لا يكون ، ولو كانَ لجُعِلَ للمرأةِ فى أداءِ حقِّ الزوجِ " [1] .

نلاحظُ من خلال هذا النصِ أنَّ الإمام ابن العربي ذكر تعليق الشرط بالأمر على المحال فى قول النبي ﴿ﷺ﴾ : (لوكنت آمراً أحداً أنْ يسجد لأحدٍ...) الحديث . وفى ذلك إشارة منه إلى أمرين : أحدهما : كونُ (لو) شرطيَّة . والثاني :كونُها تفيد التعليق بالماضي وذلك بأنَّ يكون شرطُها مُنتفي الوقوع . وهذا الحكمُ النحويُ أدى إلى حكمٍ شرعيٍّ ؛ اذْ لا يجوزُ سجُودُ أحدٍ لأيٍّ كانَ من البشر ، ولوكان ذلك جائزاً لكان جائزاً للمرأةِ فى أداءِ حقِّ زوجها . والسجودُ الذى عناه النبي ﴿ﷺ﴾ هو سجود التعظيم لا سجودُ العبادةِ ، لأنَّ سجود التعظيم جائز كما فى حالة سجود الملائكة للنبي ادم – عليه السلام – تعظيماً له ، وأمَّا سجود العبادة فلا يجوز ولايكونُ الا لله تعالى.ومع ذلك فقد أخبر النبي﴿ﷺ﴾ أن سجود التعظيم هذا لا يكون ولا يجوز. وهذا الحكم أفادته (لو) الشرطية غير الجازِمَة .

1- عارضة الأحوذي 107/5 .

8- (ما) الاستفهامية :

تأتي (ما) على وجهين : اسميةٌ وحرفيَّةٌ . فأمَّا الاسميَّةُ فهي على ثلاثةِ أقسام : معرفةٌ ، ونكرةٌ مجرَّدةٌ عن معنى الحرف ، ونكرة متضمِّنَةٌ معنى الحرف . فأمَّا النكرةُ المتضمِّنَةُ معنى الحرفِ فهي نوعان : شرطيةٌ ، واستفهاميَّة [1].

فأمَّا (ما) الاستفهاميَّةُ : فهيَ " مُبْهَمَةٌ تَقَعُ على كلِّ شيءٍ " [2] ومعناها : " أيُّ شيءٍ " [3] ومن ذلك قولهُ تعالى : (وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يا مُوسَى) [4] . وتقعُ (ما) سؤالاً عن ذاتِ غيرِ الآدميين ، أي : عما لا يعقِل ، وعن صِفاتِ الآدميين . وذلك نحو : " ما عندك ؟ " مستفهماً ، فيكون الجواب بكل شيء ماعدا الأسماء المختصة بمن يعقل . وأمَّا وقوعها سؤالاً عن صفات الآدميين فكأن يقال : " ما زيد؟ " فيجاب بأنَّه : طويل أو شريف ، أو نحوه [5].

فإذا أقيمتِ الصّفَةُ مقامَ الموصوف ، فيجوزُ إيقاعُها على العاقِلِ فيقالُ في جواب " ما عِندَكَ ؟ " : زيدٌ . مثلاً ؛ وذلك لأنَّ (ما) تقعُ سؤالاً عن غير العاقل ، وعن صفاتِ العاقِلِ ، وقد يُقامُ الوصفُ مقام الموصوفِ في الخبر نحو : " مررتُ بظريفٍ " ، و" مررتُ بعاقلٍ " ، وكذلك يجوز أن يُقامَ مُقامَهُ في الاستخبار ، فيُقالُ : " ما عِنَدك ؟ " فَتُقامُ الصِّفَةُ مقام الموصوفِ ، كما أُقيم " ظريف " مقام " رجل" ،

ويُجاب عن هذا : " زيدٌ" أو " عمرٌو" وما أشبهَهُ [6]. وإنَّما وقعَتْ " ما " هنا على الآدَمِيِّينَ ؛ لإبهامِهَا [7] .

وتقعُ " ما " الاستفهامية في موضع رفعٍ ، او نصبٍ ، او جرٍّ ، حسبَ محلِّها من الإعراب ، ففي نحو " ما اسْمُكَ " تكون في موضعِ رفعٍ بالابتداءِ . وفي نحو : " ما فَعَلَ زيدُ ؟ " هي في موضع نصبٍ على المفعولية [8] . وفي نحو : " فيمَ " و " بِمَ " تكونُ مجرورةَ المحلِّ بحرف الجرِّ . وفي هذه الحالة _أعني : دخول حرف الجرِّ عليها _ يَجِبُ حذفُ ألِفِها ، وإبقاءُ الفتحةِ دليلاً عليها [9] .

1- ينظر : مغني اللبيب 296/1-298 ، وموسوعة الحروف 427 .
2- الكتاب 228/4 . وينظر : المقتضب 217/4 .
3- الأزهية ص 71 ، ومغني اللبيب 298/1 .
4- طه : 17 .
5- ينظر : المقتضب 217/4 ، والمسائل المشكلة 263 .
6- ينظر : المسائل المشكلة 264 .
7- ينظر : المقتضب 42/1 .
8- ينظر : الأزهية ص 72 .
9- ينظر : مغني اللبيب 298/1 .

وإذا رُكِّبَتْ (ما) مع (ذا) فلا تُحذَفُ ألِفُها نحو ، " لِماذا جِئتَ " ؟ لأنَّ ألِفَها هنا تصيرُ حشواً [1] .

وفي عارضة الأحوذيِّ مسألتان عن " ما " الاستفهامية ، أحداهُما : في باب " تعديد الشهداء " قال ابن العربي : " قولُهُ " ما تَعُدُّونَ فيكم " ؟ سؤالُ العالِمِ على تقدير [المسْؤولِ] [2] لِيَعْلَمَ ما لَمْ : يكُنْ عندَهُ " [3] . نلاحظ من خلال هذه المسألةِ أنَّ الإمام ابن العربيِّ لم يُصَرِّح بأنَّ أداة الاستفهام هنا هي " ما " الاستفهامية ، و اكتفى بقولِهِ : إنَّ " ما تعدونَ فيكم ؟ " هو سؤالٌ . أمَّا نوعُ السؤالِ فهو سؤالُ العالِمِ لِيَعْلَمَ ما لم يكن عالماً به ، وفي هذا القولِ إشارةٌ إلى فائدةِ الاستفهام التي هي : طلبُ الفهمِ والاستعلامُ عن خبرٍ ما ، ورغمَ أنَّ السائِلِ هنا عالِمٌ بالإجابةِ إلاَّ أنَّه يسْأَلُ لاستزادةِ العِلم ممَّا لم يكن يعلمه . والله أعلم .

والمسألةُ الثانيةُ : في " باب مَا جاءَ في الاقتصادِ في الحُبِّ والبُغضِ " في شرحِهِ لحديث النبي ﴿ﷺ﴾ : " أحْبِبْ حَبيبَكَ هَوْناً مَّا عَسَى أنْ يكونَ بغيضَكَ يوماً مَّا . وابغِضْ بَغيضَكَ هَوْناً مَّا عَسى أنْ يكونَ حَبِيبَكَ يَوْماً مَّا " [4] . قال ابن العربي : " أراهُ رفعه أبو هريرَة والصحيحُ أنَّه من قولِ عليٍّ ... ومعناهُ : أحْبِبْ حبيبكَ حُبّاً رفيقاً ليِّنا ولا تُبالغَ ، وكذلكَ في البُغضِ ، وقولهُ " ما " استفهام . التقدير (

المعنى) : أنَّ القلوبَ بين إصبعينِ من أصابعِ الله .... ووَجْهُ أنْ يكونَ الحبيبُ بغيضاً يعودُ ، والبغيضُ حبيباً : أنَّكَ إذا أمكنْتَهُ مِن نَفسِكَ حَالَةَ الحُبِّ ثمَّ عادَ بغيضاً كان بمَعَالِمِ مضارِّك..." [5] .

فالإمام ابن العربي هنا يذهب إلى أنَّ " ما " للاستفهام . ومن الواضِحِ كونُّها لغيرِ الاستفهام ؛ فلا يستقيمُ المعنى ولا التركيبُ على تقديرها للاستفهام . فأمَّا أن تكونَ (ما) هُنَا للتأكيد ، او أن تكونَ للإبهامِ أي : " حُبًّا مُبْهَماً لا يكثرُ ولايظهَر " كما يقالُ : أعطني شيئاً مَّا ، أي : أعطِني شيئاً يقع عليه اسمُ العَطاءِ وإن كان قليلاً [6] . أمَّا أن تكون " ما " للاستفهامِ فهو رأيٌ يحتاجُ إلى تحقيقٍ . ولعلَّ خطأً ما حَصَل في النسخِ فكُتِبَ (استفهام) مكان (إبهام) خاصَّة وأنَّ في الكتابِ أخطاءً كثيرةً وقعت نتيجَةَ تحريفِ النُّسّاخِ . والله أعلم .

1- ينظر : مغني اللبيب 300/1 .

2- في الأصل : (المسئول) .

3- عارضة الأحوذي 286/4 .

4- ينظر : سنن الترمذي 316/4.

5- عارضة الأحوذي 162/8-163.

6- ينظر : مجمع الامثال 371/1 .

9- (ما) النافية :

سَبَقَ الكلام على " ما " الاسمية . وأمَّا الحرفية فهي على ثلاثة أقسام : نافية ، ومصدريَّة ، وزائدة [1] .

وما يهمنا هنا من أقسام " ما " الحرفية هو " ما " النافية [2] وهي نوعان : عامِلةٌ وغيرُ عامِلَةٍ [3] .

فأمَّا غيرُ العامِلَةِ فهي التي تدخُلُ على الفعلِ الماضي والمضارعِ فتنفيهما ، نحو : " ما قامَ زيدٌ " ، و " وما يقومُ عمرٌو " [4] . فإذا دخلت على الفعل الماضي ، بَقِيَ على مُضِيِّه [5] . وإذا دَخَلَتْ على الفعلِ المضارع خَلَّصَتهُ للحالِ عِندَ الأكثر [6] .

وأمَّا إذا دَخَلَتْ " ما " على اسمٍ مبتَدَإٍ نحو : "مَا زيدٌ مُنطَلِقٌ " فللعربِ فيها مذهبان [7] :

الأوَّلُ : إعمالها عملَ ليسَ ، فترفع الاسم وتنصب الخَبَرَ عِندَ أهلِ الحِجازِ ، قيل : و أهل تهامَة ونجد [8] ، وقيل : أهل الحِجاز ونجد [9] . و إنَّما عَمِلَت " ما " النافية ، فرفعتِ الاسم ونصبت الخبرَ " لأنَّ " ما " أشبهت " ليس " .

ووجهُ الشبهِ بينهُما من وجهين : أحدهما : أنَّ " ما " تنفي الحال ، كما أنَّ " ليسَ تنفي الحال ،

والوجهُ الثاني : أنَّ " ما " تدخُلُ على المبتدإ والخبرِ ، كما أَنَّ " ليسَ " تدخُلُ على المبتدإ

1- ينظر : الجنى الدّاني 325 ، ومغني اللبيب 303/1 –306 .
2- ينظر في (ما) النافية : العين 434/8 ، ورصف المباني 310 ، وصرف العناية 314.
3- ينظر : الجنى الدّاني 325.
4- ينظر : شرح جمل الزجاجي 457/2 ، والجنى الدّاني 330.
5- ينظر : الجنى الدّاني ص 330.
6- ينظر : شرح جمل الزجاجي 457/2 ، والجنى الدّاني 330، ومغني اللبيب 303/1 .
7- ينظر : المسائل المشكلة 283.
8- ينظر : مغني اللبيب 303/1.
9- ينظر : رصف المباني 310.

والخبر ... فإذا ثبتَ أنَّها أشبَهَتْ " ليسَ " فوجَبَ أنْ تعملَ عملها فترفع الاسمَ وتنصب الخبرَ " [1] . وبهذه اللُّغَةِ جاء القرآن الكريمُ قال تعالى : ﴿ مَا هَذَا بَشَراً ﴾ [2] . هذا هو مذهَبُ البصريينَ ، وذهَبَ الكوفيوّنَ إلى أنَّ " ما " لا تعملُ شيئاً في لغةِ أهل الحجازِ ، وأنَّ المرفوعَ بَعَدها باقٍ على ما كان عليه قبلَ دخولِها ، وأن الخَبَرَ منصوبٌ بحذفِ حرفِ الجرِّ [3] . وهو مردود [4] .

ولاتعملُ " ما " النافية عمل " ليسَ " إلاَّ بشروط هي [5] :

1- ان يتأخَّر خبرها عن اسمها ، فإذا تقدَّمَ بَطُلَ عملهُا .
2- بقاءُ نفيها ، فإذا انتَقَض النفي بـ " إلاَّ " بطل العمل .
3- أن لا تدخُلَ عليها " إنْ " الزائِدة لشبهِهَا بـ " إِنْ " النافية ، ونفيُ النفي إثباتٌ .
4- عَدَمُ تقدّمِ معمول خبرِها على اسمِها ، فإن تقدَّم بطل عملُها .

والمذهب الثاني : عَدَمُ إعمال " ما " النافية ، فتكون نافيةً غير عاملةٍ في لُغَةِ أَهل الحجاز [6] ، او في لُغَةِ تميمٍ [7] ، وعدَمُ إعمالِ " ما " هو القياسُ ؛ لأنَّ " ما " غيرُ مختصَّةٍ بالأسماءِ ولا بالأفعال ، فهي تدخُلُ على الاسمِ والفعلِ ، وما لا يختَصُّ لا يعمل ، فوجب أَنْ تكون " ما " غير عاملةٍ ؛ لأنَّها غير مختصَّةٍ [8] . وذلك نحو " مَا زيدٌ قائِمٌ " .

وعن " ما " النافية أورد الإمامُ ابن العربي مسألةً في شرحِهِ للحديث :(...يارسول الله أينَ كانَ ربُّنا.. قال :كان في عماءٍ ما تَحتَهُ هَواءٌ ومَا فَوقَهُ هَواءٌ ..) (9) .

1- أسرار العربية 143 .
2- يوسف : 31 .
3- ينظر : أسرار العربية 143 ، وهمع الهوامع 123/1 .
4- همع الهوامع 123/1 .
5- ينظر : الجنى الدّاني 325 –329 ، وهمع الهوامع 123/1 –124 ، وموسوعة الحروف 428-431 .
6- ينظر : الجنى الدّاني 329 ، وموسوعة الحروف 431 .
7- ينظر : المسائل المشكلة 283 ، وموسوعة الحروف 431 .
8- ينظر : أسرار العربية 144 - 145، وموسوعة الحروف431.
9- ينظر : سنن الترمذي 269/5 .

قال ابن العربي : " قوله : (ما فوقَهُ هَواءٌ ، وما تحتهُ هواءٌ...). " ما " وقعت ها هُنا نفياً لأنَّ يكونَ فوقَهُ اوتحتَهُ شيءٌ ، اذ ليسَ لَهُ فوقٌ ولاتحتٌ ، وحالُ الكلامِ ليسَ لَهُ فوقٌ ولا تحتٌ ، وعبَّرَ عنه بهذا المتَشابِهِ فصاحةً واتّكالاً على علمِ لسَّامعينَ ، وقيام الأدلةِ على استِحالَةِ ذلك في ربِّ العالمين" (1) .

يلاحظ هنا أنَّ ابن العربي ذكر كون " ما " في الحديث نافيةً ، دونما تفصيل في عَمَلِها . والظاهِرُ أنَّها داخِلَةٌ على جُملةٍ اسميةٍ تقدمَّ فيها الخبرُ على الاسمِ ، والمسوغ لهذا التقديم :كون المبتدأ نكرةً ، والخبر جملة ظرفية . وحتى إذا كانت " ما " هنا عامِلَة فقد بطل عملُها بتقديمِ الخبرِ على اسمِها .

1- عارضة الأحوذي 274/11 - 275.

المبحث الثالث : متفرقات وهي : " أمَّا "، " إنَّما "، " أين " :

1_ (أمَّا) :

" أمَّا " : " حرفُ شرطٍ و تفصيلٍ و توكيدٍ " [1] . وهي حرفٌ واحِدٌ ، تفيدُ الإخبار ، ولا يليها إلاَّ الاسمُ ، وتدخل على الابتداءِ ، مُتَضَمِّنَةً معنى الجزاء [2] . وقال سيبويه : " أمَّا وإذا يقطع بهما الكلام، وهُما مِن حروفِ الابتداء يصرفانِ الكلامَ إلى الابتداءِ " [3] .

ومعنى " أمَّا " مُؤَوَّلٌ بـ " مَهْمَا يكنْ مِن شيٍء " ؛ لأنَّها قائِمةٌ مقامَ أداةِ شرطٍ وفعلِ شرطٍ [4] . ولأنَّها شرطيةٌ يلزمُ اقترانُ الفاءِ في جوابِها [5] ، نحو قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلا تَقْهَر ﴾ [6] . وكقولك : " أمَّا زيدٌ فمنطلقٌ " . ولا تُحذفُ الفاءُ إلاَّ مَعَ قولٍ أغنى عنه المحكيُّ بِهِ نحو قولِهِ تعالى : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ ﴾ [7] . أي : " فيقال لهم : اكفرتُم ؟ " ، او في ضرورةِ الشعرِ ، او نُدرَةِ الكلامِ [8] .

والغالِبُ من أحوالِ " أمَّا " التفصيلُ نحو قولِهِ تعالى [9] :﴿ أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ... وَأَمَّا الْغُلامُ...وَأَمَّا الْجِدَارُ ﴾ [10] .

و قالَ بعض النحويين : إنَّ (أمَّا) قد تَرِدُ في موضعٍ لا تفصيلَ فيه نحو : " أمَّا زيدٌ فمنطلقٌ " ؛ و لذلكَ فقد قالو: بأنَّها حرفُ إخبارٍ مضمَّنٌ معنى الشرط ، و الأَصل : " إن أردتَ معرفَةَ حالِ زيدٍ فزيدٌ منطلقٌ " ، فحذفت أداةُ الشرطِ ، وفِعلُ الشرطِ ، وأنيبت " أمَّا " منابهما [11] . وأمَّا الجمهورُ فيُقدِّرونها بـ " مهما يكن من شيٍء " كما سبقَ . والتقدير : " مهما يكن من شيءٍ فزيدٌ منطلقٌ " ، فحذفَ فعلُ

الشرط وأداتهُ ، و أُقيمتْ " أمَّا " مقامهما ، و صار التقدير : " أمَّا زيدٌ فمنطلقٌ "، و أُخِّرَت الفاءُ إلى الجزءِ الثاني لضربٍ من إصلاح اللفظِ [12].

1- مغني اللبيب 1/ 55 0 وينظر : موسوعة الحروف 132 .
2- ينظر : الأزهية 153 ، وكاشف الخصاصة 328 .
3- الكتاب 1/ 95 .
4- ينظر : المقتضب 2 / 354 ، والجنى الدّاني 482 .
5- ينظر : المقتضب 2 / 354 ، وحروف المعاني 64 ، والأزهية 153 ، والجنى الدّاني 482 ، ومغني اللبيب 1 / 56 .
6- الضحى : 9 .
7- آل عمران : 106 .
8- ينظر : الجني الداني 482 . 483 ، ومغني اللبيب 1/ 56 .
9- ينظر : مغني اللبيب 57/1 ، وموسوعة الحروف 133 .
10- الكهف : 79 ،82، 80 .
11- ينظر : الجنى الدّاني ص 482 .
12- ينظر : المصدر نفسه ص 482 .

وقد سَبَقَ القول بأنَّ " أمَّا " لفظٌ واحِدٌ أي : بسيطٌ غير مُركَبٍ ، و ذهَبَ ثعلب (291هـ) إلى أنَّ " أمَّا " مركبة من " إنْ " الشرطية و " ما " ، و حُذِفَ فِعلُ الشرطِ بعدها ، ففُتِحَتْ همزتُها مع حذفِ الفِعل ، و تُكسَرُ همزَتُها عِندَ ذكرِهِ [1].

و قد أورَدَ الإمام ابن العربي مسألةً عن " أمَّا " في " باب طلاق السُّنَة " قال فيها : " " أمَّا " هو موضوعٌ بتجريدِ المخبر عنه بتوقُعِ الاشتراكِ في الخبر ، و هي مُرَّكَبةٌ من المفتوحَةِ الألفِ و المكسورَةِ على اختلافٍ كثيرٍ ، و جعلوهُ في الإفادة نائباً منابَ حرفِ الشرطِ ، و عوضاً عن الفعل ، و كذلك دخلت في [جوابِها] [2] الفاء . و المعنى في قولِك : أمَّا زيدٌ فمنطلِقٌ في الأصل : (في جواب) و من الواضح عدم استقامة المعنى فأمَّا ليست داخلة في جواب الفاء ، بل الفاء داخلة في جوابها ؛ فأثبت ما رأيته صواباً أي : إنْ تَطَلَّعَ [أحَدٌ] الانطلاق ليعلمه واخبر به احد وعن احد فإنَّه زيد منطلق " [3] .

نلاحظ في هذا النص مسائل :

1- حَدَّ ابن العربي " أمَّا " حداً لم نألفه عند النّحاة وهو قوله : ان أمَّا " موضوع بتجريد المخبر عنه ، بتوقع الاشتراك في الخبر " . اذ جعل " أمَّا " موضوعه لتجريد المبتدأ وتوقع الاشتراك في الخبر .
2- اتفق مع ثعلب في كون " أمَّا " مركبة فخالف جمهور النّحاة في كونها حرفاً بسيطاً . الا أنَّه لم يحدد ما إذا كانت مركبة من " إنْ " المكسورة او المفتوحة مع ما ، وقال : ان في ذلك اختلافاً كثيراً .
3- اتفق ابن العربي مع جمهورِ النُّحاة في كون " أمَّا " نائبةً منابَ حرف الشرطِ ، وعِوَضاً عن فِعلهِ .

4- ذكَرَ دخولَ الفاءِ في جوابِ " أمَّا " .

5- يبدو للوهلةِ الأولى مخالفتهُ للنُّحاة في المعنى الذي تقتضيه " أمَّا " وهو : " مهما يكنْ من شيءٍ " فجعل معنى قولك : " أمَّا زيدٌ فمنطلِقٌ " : أي : إن تَطلَّعَ أحد الانطلاقَ ليعلمهُ وأخبر به أحد وعن أحدٍ فإنَّهُ زيدٌ مُنطلقٌ " . وعند التمحيصِ في كلامهِ هذا يتبينُ بأنَّ المعنى الذي ذكرهُ مُقارِبٌ للمعنى الذي ذكره النُّحاة . واللهُ أعلم .

1- ينظر : المصدر نفسه ص 482 .

2- في الكتاب : (في جواب) . ومن الواضح عدم استقامة المعنى ، فأمَّا ليست داخلة في جواب الفاء ، بل الفاءُ داخلةٌ في جوابها ؛ ولهذا أثبت ما يبدو صواباً .

3- في الأصل : (أحداً) وهو غير مستقيمٍ مع ما بعده . وقد أثبت ما رأيته صواباً .

ومن العربِ من يقولُ في " أمَّا " أيْما ، وذلكَ بِقلبِ ميم " أمَّا " الاولى ياءً [1] وذلك نحو قول الشاعر[2] :

رَأَتْ رَجُلاً أَيْمَا إذا الشَّمْسُ عَارَضَتْ فَيَضْحَى وأمَّا بالعَشِيِّ فَيَنخصرُ [3].

ومن مسائل " أمَّا " مجيءُ لفظِ " بَعْد " معها فيُقالُ في مُقَدَمِ الكلامِ : "(أمَّا بَعْدُ) ، قال سيبويه : " وأمَّا قولُهم : أَمَّا بَعْدُ فإنَّ اللهَ قالَ في كتابهِ ، فإنَّهُ بمنزلة قولِكَ : أَمَّا اليومَ فإنَّكَ ، ولا تكونُ بَعْدُ أَبداً مبنيًّا عليها ، إذا لَمْ تكن مُضافَةً ولا مَبنيَّةً على شيءٍ ، إنَّما تكونُ لغواً " [4].

وقال الإمامُ ابن العربي في " باب تترتيب الكتاب " : " أَمَّا بَعْدُ " وهي كلمةٌ عربيَّةٌ فصيْحَةٌ مُختَصَرَةٌ قالها [داودُ عليهِ السلام] وجرت بَعدَهُ في الخلقِ وهي من تعليمِ اللهِ الأُمَمَ، يريدُ : أمَّا بَعْدَ ما تَقدَّمَ من ذِكْرِ اللهِ والرِّسالَةِ فالأَمرُ كذا وكذا " [5]. وقالَ في موضِعٍ آخرَ في باب " صلاة الكسوف " : " أمَّا بَعْدُ كلمةٌ تقولُها العربُ الأوَلُ ، وهو مِن أفْصَحِ ما انفردَتْ بِهِ ، وهو حرفٌ وُضِعَ لتحديدِ المخبَرِ عَنْهُ لِلخبَرِ عمَّا سواهُ بعدما تقدَّمَهُ وما جُعِلَتْ مقدِّمَةً لَهُ وفاتِحَةً لِسَوقِهِ " [6] .

1- عارضة الأحوذي 125/5.
1- ينظر الأزهية ص 157.
2- هو عمر بن ابي ربيعة ، والبيت في ديوانه ص 64 برواية "أمَّا" . وينظر شرح ديوان عمر بن أبي ربيعة ص 86 . وينظر : معجم شواهد العربية 153/1.
3- ينظر : شرح شواهد المغني 174/1.
4- الكتاب 139/3.
5- عارضة الأحوذي 184/10-185.
6- عارضة الأحوذي 41/3 .

2- (إنَّما) :

إنَّما : لفظٌ مُرَكَّبٌ من " إنَّ " المشبَّهة بالفعل وهي التي بَطُلَ عملُها ، و " ما " الحرفيَّة الزائِدة التي كفَّتْ عَمَلَ " إنَّ " [1] ؛ إذ أنَّ " ما " كافةٌ لـ " إنَّ " عن العَمَلِ ومهيِّئةٌ لها للدُّخولِ على الأفعالِ [2] ويلي " إنما " الجملتان الاسميةُ والفعلية [3] .

وقد اشتُهرَ في كلامِ المتأَخرينَ من النحويينَ إفادةُ " إنما " لمعنى الحصر [4] ؛ وذلك " لأنَّ " إنَّ " للإثبات ، و " ما " للنفي ، فيبقى كذلك عند التركيب ، لأنَّ الأصلَ عَدَمَ التغيير ، ولا يقتضي " إنَّ " إثبات غير المذكورِ ، و " ما " نفي المذكور اتِّفاقاً ، فيَتَعَيَّنُ عكسُه " [5] .

وقيل : بأن إفادة " إنَّما " للحصر تكونُ بالمنطوقِ لا بالمفهوم [6] ؛ وذلك لأنَّ " ما " في " إنَّما " للنفي ، ولاشكَ في أنَّ الكلامَ النافي يدلُّ على إثباتِ الحكمِ في المنطوقِ (7) . وقيل : بأنَّ إفادتها تكونُ بالمفهوم [8] .

وقد استدلَّ مثبِتو الحَصْرِ بإنَّما بأمورٍ منها [9] : قولهُ تعالى : ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ ﴾ [10] بالنَّصبِ ، والمعنى : ما حَرَّمَ عليكُمْ إلاَّ الميتَةَ ؛إذْ إنَّهُ مطابِقٌ في المعنى لقراءةِ الرفع فهي للقصر ، وكذلك قراءةُ النَّصبِ . والأصلُ استواءُ معنى القراءَ تينِ [11] .

كما احتجَّ من ذهَبَ إلى أنَّها تفيد الحصرَ بوجهين [12] :

أحدهما : لفظي : اذ أنَّ العربَ أجرت عليها حكم النفي و " إلاَّ " ففصلت الضميرَ بعدها .

1- ينظر : إعراب ثلاثين سورة 80، والمسائل المشكلة 287 ، والجنى الدّاني 380 ، وموسوعة الحروف 172 .

2- ينظر : المسائل المشكلة 287 ، والجنى الدّاني 380 .

3- ينظر : الجنى الدّاني 380 .

4- ينظر : الجنى الدّاني 381 ، والكوكب الدرّي 359 .

5- كشف الاسرار 365/1 .

6- ينظر : الكوكب الدرّي 359 ، والإتقان 50/2 .

7- ينظر : الكوكب الدرّي 359 .

8- ينظر : الإتقان 50/2 .

9- ينظر : المصدر نفسه 50/2 .

10- البقرة : 173 .

11- ينظر : الإتقان 50/2 .

12- ينظر : الجنى الدّاني 381-382 .

والثاني : معنوي : وذلك أنَّه لما كانت " إنَّ " في " إنَّما " لتأكيد إثباتِ المسندِ بالمسنَد إليه ، ثم اتَّصَلَتْ بها "ما " الزائدة المؤكِّدَة ، فقد ناسَبَ هذا أن تتَضمَّنَ " إنَّما " معنى الحصر ، لأنَّ الحصرَ ليسَ إلاَّ تأكيداً على تأكيدٍ .

ويأتي محصورُ " إنَّما " متأخِّراً دائماً بخلافِ محصورِ " إلاَّ " فعندما تقول : " إنَّما زيدٌ شاعرٌ " فقد حصرت الشعرَ بـ " زيدٍ " ، وإذا قلت : " إنَّما الشاعِرُ زيدٌ " فقولك : " الشاعِرُ " هو المحصورُ [1].

وقيل بأنَّ إنَّما " لفظٌ لا تفارقهُ المبالغةُ والتأكيدُ حيث وَقَعَ . ويصلُحُ مع ذلكَ لِلحَصرِ . فإذا دَخَلَ في قصَّةٌ وسَاعَدَ معناها على الانحِصارِ صحَّ ذلك وترتَّبَ ، كقوله تعالى : ﴿ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾ [2] ... وإذا كانتِ القصَّةُ لا تتأتّى للانحصارِ بقيَتْ " إنَّما " للمبالَغَةِ فقط ، كقولهِ عليه السلام : ﴿ إنَّما الرِّبا في النسيئةِ ﴾ [3] " [4] .

وقد أنكرَ قومٌ إفادَة " إنَّما " للحَصْر [5] ، واحتجّوا بقولهِ تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ [6] . " وَمَن ليسَ كذلكَ فهو مؤمِنٌ إجماعاً ، والجوابُ : أنَّهُ محمولٌ على المبالَغَةِ ، أي : إنَّما الكامِلونَ الإيمانَ الذينَ مِن صِفَتِهِمْ كيتَ وكيتَ " [7] .

وقد ذهَبَ الإمام ابن العربي إلى أنَّ " إنَّما " للِحَصْر . قال في " باب اشتراطِ الولاءِ والزجر عن ذلك " : " عن ابن عُمَرَ أنَّ النبي (ﷺ) نهى عن بيعِ الولاءِ وعَن هِبَتِهِ لقولِهِ فيه : (وإنَّما الولاءُ لِمَنْ أعتَقَ . وروايةُ أبي عيسى وغيره : لِمَنْ أعطى الثَّمَنَ وولِيَ النِّعمَةَ) [8] . وأخبرَ أنَّهُ لمن تَوَلى العِتقَ لا لِغَيرِهِ بلفظِ الحصرِ وهي الألفُ والَّلامُ او بكلِمَةِ " إنَّما " هي أَبلَغُ " [9] .

وقال في " أَبوابِ الولاءِ " : " ذكرَ حديث أنَّ الولاءَ لِمن أعتَقَ ... وعليه نصَّ النبيُّ(ﷺ) بلفظِ (إنَّما) وهي للحَصْرِ وأُختُها الألفُ واللامُ " (10) .

فقد ذكَرَ بأنَّ " إنَّما " تفيدُ الحَصْرَ وأُختُها في ذلك الألِفُ واللام ، إلاَّ أنَّ " إنَّما " أبلغُ من الألف واللام في إفادَةِ الحَصْر .

1- ينظر : موسوعة الحروف 172 .
2- الكهف 110 .
3- ينظر : صحيح البخاري 93/3 ، وابن ماجة 759/2 ، وسنن النسائي 281/7 .
4- الجنى الدّاني 381 .
5- ينظر : كشف الاسرار 365/1 ، والإتقان 50/2 .
6- الانفال : 2 .
7- كشف الاسرار 365/1.
8- ينظر في تخريجه : صحيح البخاري 300/3، وصحيح مسلم 139/10، وسنن الترمذي 557/3.
9- عارضة الأحوذي 15/6 .
10- المصدر نفسه 282/8 .

3- (أَيْنَ) :

أَيْنَ : أداةُ استفهامٍ يُسْأَلُ بها عَنِ المكانِ نحو :" أينَ أخوك ؟ " ، و " أينَ زيدٌ جالسٌ وجالِساً ؟ " (1) . وقد بُنِيَتْ " أينَ " على الفتحِ ؛ لِتَضَمُّنِها معنى همزةِ الاستفهام (2) ، وقيل : لتضمُّنِها معنى حرفِ الاستفهامِ (3) . فيدخل فيه " هل" مع الهمزة .

ومعنى " أيْنَ " : " أيُّ مكانٍ ؟ " (4) ، وهي ظرفٌ من ظروفِ الأمكنةِ ، قال سيبويه : " لا يكونُ أيْنَ إلاَّ للأماكِنِ ، كما لا يكونُ متى إلاَّ للأيَّامِ والليالي . فإنْ قلت : أينَ سيرَ عليهِ ؟ قال : سيرَ عليهِ مكانُ كذا وكذا ، وسيرَ عليهِ المكانُ الذي تَعلم ، فهو بمنزلة قولِهِ : يومُ كذا وكذا " (5) وقال : " جعلوا حَيْثُ في بعضُ اللُّغاتِ كأيْنَ ... لأنَّهُ مضافٌ إلى غيرِ متمكنٍ ، وليسَ كأيْنَ في كلِّ شيءٍ . كما جعلوا الآنَ كأيْنَ وليسَ مثلهُ في كلِّ شيءٍ ، ولكِنَّهُ يُضارِعُهُ في أنَّهُ ظرفٌ " (6) . والغرضُ من " أيْنَ " هو الإيجازُ والاختصارُ ؛ "وذلك أنَّ سائلاً لو سَأَلَ عن مستقرِّ زيدٍ فقال : أفي الدَّارِ زيدٌ ؟ أفي المسجدِ زيدٌ ؟ ولم يَكُن في واحدٍ منهما ، فيُجيبُ المسؤول بـ (لا) ويكونُ صادِقاً وليسَ عليهِ أنْ يُجيبَ عن مكانِهِ الذي هو فيه ؛ لأنَّه لم يَسأَلْ إلاَّ عَنْ هذينِ المكانينِ فقط ، والأمكنَةُ غيرُ مُنحَصِرَةٍ ، فلو ذهَبَ يُعَدِّدُ مكاناً مكاناً لقَصُرَ عن استيعابِها ، وطالَ الأمرُ عليه ، فجاؤوا بأينَ مشتملاً على جميع الأمِكنَةِ وضَمَّنوهُ معنى الاستفهام فاقتضى الجوابَ من أوَّلِ مرَّةٍ " (7) .

وقد أورَدَ الإمام ابن العربي مسألة عن " اين " في باب تفسير " سورة هود " في شرحه للحديث : " عن وكيع بن حدس عن عمه ابي رزين قال : قلت : يارسولَ اللهِ أينَ كانَ ربُّنا قبلَ أنْ يخلُقَ خلقهُ قال : كان في عماءٍ ما تَحتَهُ هواءٌ وما فوقه هواء وخَلَقَ عرشَهُ على الماءِ " [8] .

1- ينظر : حروف المعاني ص34 .
2- ينظر : شرح المفصَّل 104/4 .
3- ينظر : أسرار النحو 200 .
4- الكتاب 233/4 .
5- المصدر نفسه 219/1 . وينظر : المقتضب 53/2 .
6- سيبويه 299/3 .
7- شرح المفصَّل 104/4 .
8- سبق تخريجه ص .

قال ابن العربي : " قوله : (اين كان ربنا) فاقرَّهُ النبي (ﷺ) على السؤال عن الله سبحانه وتعالى بـ (اينَ) وهي : كلمة موضوعة للسؤال عن المكانِ في عُرْفِ السؤالِ ، ومشهورةٌ . وقد سألَ بها النبيُّ السوداءَ في الصحيحِ من الصحيحِ وغيرِه فقال لها (أينَ اللهُ) والمرادُ بالسؤالِ بها عنه تعالى المكانةُ فانَّ المكان يستحيلُ عليه ، وهي أين مستعملةٌ فيهِ . وقيل : إنَّ استعمالها في المكان حقيقةٌ ، وفي المكانة مجازٌ ، وقيل : هما حقيقتانِ وكلٌّ خارجٌ على اصلِ التحقيقِ مستعملٌ على كلِّ لسانٍ وعندَ كلِّ فريق ... وقال من لم يفهم : المعنى : أين كان عرش ربِّنا فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه . (قال ابن العربي) : هذا ضعيفٌ من الكلام لمنْ قَصُرَ مرامُهُ وخاسَ فهمُهُ . إذا قلنا : إنَّه كانَ في عَماءٍ ممدود فمعناه : في حجاب . المعنى : كان لايُعْلَمُ ؛ إذا الحجاب يمنع العلم ، فعبر عن عدم العلم به هو ..." [1] . فالإمام ابن العربي في هذهِ المسألة لم يخرجْ عَن كونِ (أَينَ) اداة استفهامٍ موضوعة للسؤالِ عن المكان ، وهي مشهورَةٌ بهذا الاستعمال ، وقد وردتْ في الحديثِ الشريف .

وقد أورَدَ رأياً طريفاً في هذهِ المسألة ؛ إذْ جَعَلَ السؤال بِها عن الله تباركَ وتعالى للمكانَةِ ؛ لأنَّ المكانَ يستحيلُ على الله تعالى ، فاستعمالُها في المكانِ لايجوزُ في حقِّ الخالقِ عزَّ وجلَّ بل يكونُ السؤالُ بها عن المكانَةِ في حقِّهِ لا عن المكانِ . ثم أورَدَ الرأيَ القائِلْ : بأنَّ استعمالَها في المكانِ حقيقي ، وفي المكانَةِ هو استعمالٌ مجازي .

وأخيراً فقد أنكَرَ على الفريقِ القائِلِ : بأَنَّ معنى الحديث لايكونُ إلاَّ على تقدير حذفِ مضافٍ ، والمعنى : أينَ كانَ عرشُ ربِّنا . فَحُذِفَ المضافُ وأَقيمَ المضاف إِليهِ مقامَهُ . وهو رأيٌ يُعبِّرُ عن قُصرِ المرام وضَعفِ الأفهام كما يرى .

1- عارضة الأحوذي 11/273-274 .

المبحث الأوَّل :

الصِّفَةُ :

الصفةُ او النعتُ " تابعٌ يدلّ على معنىً في متبوعِهِ من غيرِ تقييد " (1) وهو " عبارةٌ عن اسمٍ او ما هو في تقديره من ظرفٍ ، او مجرورٍ ، او جملةٍ تتبع ما قبله ..." (2) ، (3) .

والنعتُ مصطلحٌ كوفيٌّ ورُبَّما قاله البصريون ، والأكثرُ عِندَ البصريين الوصفُ والصفةُ (4) .

وقد دخل النعتُ في الكلامِ ليفصلَ بينَ المتَشابهين في التَّسميةِ (5) . وفائدته : التخصيصُ ، والتفضيل ، فإذا كانَ الموصوفُ معرفةً كان الغرضُ من الوصفِ التخصيصُ ، وإذا كان نكرةً كان الغرض منهُ التفضيل (6) . وقيل : " الغرضُ بالنعتِ تخصيصُ نكرةٍ او إزالةُ اشتراكٍ عارضٍ في معرفة " (7) . ولهُ أغراضٌ أُخرى منها : المدح والثناء ، والذم ، والتأكيد (8) ، وكذلك الترحُّمُ ، والتفضيلُ ، والتعميمُ ، والتخصيصُ (9) .... الخ .

ويرى ابن يعيش : أنَّ " الصفةَ والنعتَ واحد ، وقد ذهبَ بعضهم إلى إنَّ النَّعْتَ يكونُ بالحليةِ نحو : طويل ، وقصير . والصفة تكونُ بالأفعال نحو : ضارب ، وخارج . فعلى هذا يقال للبارئ سبحانه : موصوفٌ ولايقالُ لهُ : منعوت ، وعلى الأوَّل هو : موصوفٌ ، ومنعوتٌ " (10).

والعاملُ في الصفة هو العامل في الموصوف . وهذا رأيُ سيبويهِ وعليه الأكثرون ، وذهبَ أبو الحسن الأخفش إلى أنَّ كونه صفةً هو العامل فيه الرفعَ او النصبَ او الجرَّ بحسب ما يكون الموصوف عليه (11) .

1- أمالي ابن الحاجب 546/2 . وينظر : شرح الكافية 210 ، والهمع 116/2 .
2- المقرَّب 240 .
3- ينظر : تعريفات أُخرى له في : الأصول 22/2 ، واللمع 65 ، وشرح المفصَّل 46/3 ، وارتشاف الضرب 579/2 ، وشرح قطر الندى 309 ، وأوضح المسالك 301 ، وشرح شذور الذهب 403 ، وشرح الحدود النحويَّة119 .
4- ينظر : همع الهوامع 116/2 .
5- ينظر : جامع الدروس العربية 221/3 .
6- ينظر : أسرار العربية 293 ، وأسرار النحو 163 .
7- شرح المفصَّل 47/3 . وينظر : المقرَّب 240 .
8- ينظر : شرح المفصَّل 47/3-48 ، وارتشاف الضرب 579/2 ، وشرح قطر الندى 310 ، وأوضح المسالك 301 ، وشرح شذور الذهب 403 ، وهمع الهوامع 116/2 .
9- ينظر : ارتشاف الضرب 579/2 ، وشرح قطر الندى 310 ، وهمع الهوامع 116/2.
10- شرح المفضل 47/3.
11- ينظر : أسرار العربية 294-295.

أمَّا الحكم الاعرابي للنعت : فوجوب اتباعِ ما قبله في إعرابه ، وتعريفه ، وتنكيره (1) .

والنعت ثلاثة أقسام : حقيقي ومجازي وسببي (2) . وما يُهمنا هنا هو الحقيقي ، وهو " الجاري على ما قبله ، وهو متبوعه بأنْ كانَ نعتاً لهُ ، ولابدّ مع ذلك من رفعه لضميره أي : ما قبله " (3) .

وذلك نحو : " مررتُ برجلٍ ظريفٍ قَبْلُ ، فصارَ النعتُ مجروراً مثلَ المنعوت لأنَّهُما كالاسم الواحد ....من قِبَلِ أنَّكَ لم تُرد الواحِدَ من الرِّجالِ الَّذينَ كلُّ واحدٍ مِنْهُم رَجُلٌ ، ولكنَّكَ أردتَ الواحدَ من الرِّجالِ الذينَ كلُّ واحدٍ منهم رجلٌ ظريفٌ ..." (4) .

والصفة في أمرها العام تكون مشتقة كاسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبَّهة (5) ..، وما وَرَدَ من الأوصاف غير مشتقٍّ فهو مؤوَّلٌ بالمشتقّ ، وراجعٌ بمعناه إليه (6) .

وفي عارضة الأحوذي في باب " حديث لا ترجعوا بعديَ كفّاراً " أورد ابن العربي مسألة احتوت على نعتٍ مُشتَقٍّ جاء فيها : " وقال : (رُبَّ كاسِيَةٍ في الدُّنيا عاريةٌ يومَ القيامَةِ) (7) . يُقرأ برفع عاريةٍ وخفضها ، فإذا خَفَضْتَ تبع للأوَّل .... " (8) .

ف " عارية " صفة لـ " كاسية " ولم يُسَمِّها صفة بل قال : " تبع " ومن الواضح أنها صفة ، وربما أسماها تبعاً لأنها تتبعُ موصوفها فهي من التوابع . وهنا استخدم مصطلحُ الخفض كما نلاحظ وهو مصطلحٌ كوفيٌّ على الأغلب .

وهناك مسألة اخرى أستغنيتُ عنها بما سَبق [9] .

1- ينظر : الأصول 21/2 والمقرَّب 241 ، وارتشاف الضرب 579 ، قطر الندى 310 ، و أوضح المسالك 302 ، وشرح ابن عقيل 192/2.

2- ينظر : شرح الحدود النحويَّة120 ، وجامع الدروس العربية 223/3 –224 .

3- شرح الحدود النحويَّة120.

4- الكتاب 421/1 –422 .

5- ينظر : اللمع 65 ، وشرح المفصَّل 48/3 ، والمقرب 241 ، وشرح الكافية 210 ، وارتشاف الضرب 579/2 ، وشرح قطر الندى 309 ، وكاشف الخصاصة 225، وشرح الحدود النحوية 119 .

6- ينظر : شرح المفصل 48/3 ، والمقرب 241 ، وشرح قطر الندى 309 ، وأوضح المسالك 303 ، وشرح شذور الذهب 403 .

7- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 423/4 .

8- عارضة الاحوذي 48/9 . ولاتوجد تكملة النَّصِّ في الكتاب وقد كتب عن الفراغ فيهِ بهامش الكتاب : بياضٌ بالأُصول .

9- ينظر عارضة الأحوذي 103/12 .

وتكون الصفة جملة [1] ، وللنعت بها ثلاثة شروط [2] :

أحدها : في المنعوت ، وهو أن يكون نكرة ، لفظاً ومعنىً ، أو معنىً لا لفظاً . والثاني والثالث : في الجملة : بأنَّ تكون مشتملةً على ضمير يربطها بالموصوف ، ملفوظاً به أَو مقدّراً . وأن تكون خبريةً أي : محتملةً للصدقِ والكذب . وهذا يشمل الجملة الاسمية والفعلية .

وقد أوَرَد أبن العربي مسألةً عن الجملة التي تكونُ في موضع الصفة وذلك في الباب السابق في شرحه لحديث : (لا تْرجِعُوا بعدي كفّارًا يَضْرِبُ بَعضُكمْ رِقَابَ بَعضٍ) [3] . قال فيها : " رُوِيَ برفعِ الباء من يضربُ على أَنْ تكونَ الجملةُ في موضع الصفةِ....." [4]. فالجملةُ من يضربُ وفاعلِهِ ومفعولِه في محلِّ نصبِ صِفَةٍ لـ " كفّاراً " .

وحكم الصفةِ كما سبقَ الإتباعُ ، إلا أنَّه يجوزُ فيها أَنْ تُقطَعَ عمَّا قَبلَها في الإعراب [5] . فإذا كان الموصوفُ معلومًا بدونِ الوصفِ جازَ فيهِ ثلاثةُ أَوجهٍ أَحَدُهما : الإتباع ، و الثاني و الثالث على القطع [6] . فالثاني : يكون القطع فيه بالرفعِ على إضمارِ مبتدإٍ محذوفٍ .

و الثالث : يكون بالنَّصبِ على إضمار فعلٍ تقديرُه بحسب المعنى : أعني ، أو أمدَحُ ، أو أذُمُّ ....[7] .

وحذفُ المبتدإِ والفعل ، في النعت المقطوعِ واجبٌ ، ولا يجوز إظهارُهما . ولا يُقطَع الوصفُ عن الموصوفِ إلاَّ بشرطِ استقلالِهِ عنهُ ، فلا تكون الصفةُ مُتَمِّمَةً لمعنى الموصوفِ بحيثُ لا يَتَّضِحُ إلاَّ بِها ؛ لأنَّها والحالةُ هذهِ لا يجوز فيها القطع [8] .

1- ينظر شرح المفصَّل 52/3 ، و المقرَّب 204 ، وشرح الكافية 210 ، وأوضح المسالك 303 ، ومغني اللبيب 2 / 424 ، وكاشف الخصاصة 225 ، وهمع الهوا مع 117/2.

2- ينظر أوضح المسالك 303–304 ، وكاشف الخصاصة 225 .

3- ينظر في تخريجه : صحيح البخاري 123/1 ، 6/3 ، وسنن ابن ماجة 1300/2 ، وسنن الترمذي 421/4 .

4- عارضة الأحوذي 46/9 . وهناك رواية بإسكان الباء لم أذكرها أختصاراً . وينظر في مسألةٍ أخرى : 8/9–10.

5- ينظر : همع الهوامع 119/1 .

6- ينظر : شرح شذور الذهب 405 ، وشرح قطر الندى 314–315 ، وكاشف الخصاصة 228 ، وهمع الهوامع 119/2 ، وجامع الدروس العربية 3 /228–229 .

7- ينظر : المقتضب 315/4 ، والكامل315/2 ، وشرح شذور الذهب 405 ، وشرح قطر الندى 314–315 ، وكاشف الخصاصة228 .

8- ينظر : جامع الدروس العربية229/3 .

و مثالُ الأَوجُهِ التي تكونُ في النَّعتِ المقطوعِ ما أوردهُ الإمام ابن العربي في بابِ " الحمد على الطعامِ إذا فَرِغَ منهُ " ، قالَ ابنُ العربي : " صَحَّ في الصحيح أنَّ النبيَّ – عليه السلام – كانَ اذا فَرِغَ من طعامهِ وَرَفَعَ مائِدَتَهُ قالَ " الحَمْدُ لِلّهِ حَمْداً كثيرا طيِّباً مُبَارَكاً فيهِ الَّذي كفانَا وآوانَا غيرَ مُكفىً ولا مَكفورٍ ولامُوَدَّعٍ ولا مُستَغْنىً عَنهُ رَبُّنا " [1]،[2]... (قولهُ رَبُّنا) : يحتملُ قولُهُ : ربُّنا ثلاثة مَعانٍ أحدُها : ذلك ربُّنا فترفَعُهُ ، أوتقول : ربَّنا تريد : أعني ربَّنا ، أو تقولُ ربِّنا تخفضُ الباءَ كأنَّكَ قلتَ : الحمدُ للهِ ربِّنا الذي أطعَمَنا ، فأجريتَ الصِّفة على الموصوف وذلك جائزٌ فيهِ " [3] .

ففي هذا النَّصِّ اتَّفَقَ ابنُ العربي مع النُّحاة في تقدير الأَوجه الثلاثةِ في النعت المقطوع ، وذلك : بتقدير مبتدإٍ محذوف ، أو فعلٍ ، أو بإجراء الصِّفَةِ على الموصوفِ أي : الإتباع . ويُلاحَظُ هنا استخدامَهُ لمصطلح (الخفض) وهو مُصطلحٌ عُرِفَ به الكوفيّون أكثر من البصريين حيث استخدم البصريون مصطلح الجرِّ غالباً .

والموصوف والصفة لمَّا كانا كالشيء الواحد من حيث البيان والإيضاح ، كان القياسُ أن لا يحذف واحدٌ منهما ، لأنَّ في ذلك نقضاً للغرضِ . إلاَّ أنَّه قد يحذفُ الموصوفُ لظهور أَمره ودلالةِ الحال عليهِ [4] . ومن القرائنِ التي يحذف لأجلها المنعوتُ : تقدمُ ذكرِهِ ، واختصاصُ النعتِ بهِ ، ومصاحبةُ ما يُعَيِّنُهُ ، وقصدُ العمومِ [5] ......الخ .

وحذف الموصوف إما أنْ يكونَ تخفيفاً او استغناءً بعلمِ المخاطب ، قال سيبويهِ :

" وسمعنا بعض العرب الموثوق بهم يقول : ما منهم ماتَ حتى رأيته في حال كذا و [كذا] ، وإنما يريدُ : ما منهم واحدٌ مات . ومثلُ ذلك قوله تعالى جَدُّه : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ (6) .... فكُلُّ ذلك حُذِفَ تخفيفاً ، واستغناء بعلمِ المخاطب بما يعني " (7) .

وقَدْ يُحذَفُ الموصوف وتقام صفته مقامه (8) ، فإذا كانت الصفة في تقدير الاسم ، لم يُجز الحذف إلاَّ مع " من " نحوُ قولهم : " مِنّا ظَعَنَ ومِنَّا أَقَامَ " ، بشرط كون الموصوف ممَّا يجوز حذفه . وما عدا ذلك لايجوز

1- عارضة الأحوذي 8/8 .

2- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 473/5 .

3- عارضة الأحوذي 10/8.

4- ينظر : شرح المفصَّل 59/3 .

5- ينظر : ارتشاف الضرب 601/2 ، وهمع الهوامع 120/2 .

6- النساء 159 .

7- الكتاب 345/2-346 . وينظر : المقتضب 137/2 .

8- ينظر : المقتضب 218/4 و 137/2 ، وشرح اللمع 234/1 ، وشرح المفصَّل 60/3 ، وارتشاف الضرب 601/2 ، وكاشف الخصاصة 229 .

فيه حذف الموصوف إلاَّ في الضرورة ، فإن كانت الصفة اسماً لم يجز حذف الموصوف واقامه الصفة مقامه ، إلاَّ إذا كانت خاصَّة بجنسِ الموصوفِ نحو : " مررتُ بكاتب " (1) ، وقد تكون الصفةُ مستعملةً استعمالَ الأسماءِ فلم يظهر موصوفها اصلاً ، نحو " الابطح ، والاجرع " (2) ... والاجرع : مكان سهل مستو لاينبت ، والابطح : المكان المتسع .

وقد أورَدَ ابن العربيِّ مسألةً عن حذفِ الموصوف في باب " التَّيمُّم للجُنبِ إذا لمْ يَجدِ الماءَ " . قال : " (قال أبو ذُرٍّ : فكنت أعزب عن الماءِ ومعي أهلي فتصيبني الجنابَةُ فأصلي بغيرِ طهورٍ فأمَرَني رسول الله ﴿ﷺ﴾ بماءٍ فجاءَ ت به جاريةٌ سوداءُ بِعَسٍّ يَتَخَضْخَضُ (3) ماهو ملآنٌ ، فتستَّرْتُ إلى بَعيرٍ فاغْتَسَلْتُ ....) (4) ... والخضخَضَةُ من وصفِ الماءِ فجعَلَهُ من وصفِ العَسِّ ، وذلك كثيرٌ في اللُّغَة تقديرُه : بعسٍّ يتخضخضُ الماءُ فيهِ ، ثمَّ حذف قوله : " الماء فيه " وبقيَ الفعلُ من وصف العسِّ " (5).

ذكرَ الإمامُ ابنُ العربي هنا حذف الموصوف في هذهِ المسأَلَة وإقامة الصفة مقامه ممَّا أدَّى بالتالي إلى جعل الصِّفَةِ لغيرِهِ في الظاهرِ وهو (العسّ) مع أنَّ الصفةَ أصلاً كانت من وصف (الماءِ) ولكنَّه حُذِف لِدلالةِ الحال عليه . وكما يبدو من هذه المسألة فإنَّ القرينةَ التي حُذِفَ المنعوتُ لأجلها هي مُصاحَبَة ما يُعنِّيُهُ وهي قوله : " يتخضخض " ؛ لأنَّ الخضخضة لا تكون إلاَّ في وصف الماء وغيره من السوائل ، فهي دالةٌ عليهِ .

ويُلاحَظُ هنا أيضاً تقدُّمُ الصفَةِ على الموصوفِ المحذوفِ بِحَسَبِ تقديرِ ابن العربي حيثُ جَعَلَ التقديرَ : " بِعَسٍّ يتخضخضُ الماءُ فيهِ " وكان الأصل : بِعَسٍ الماءُ يتخضخضُ فيه .

وقد حَصَرَ ابنُ عصفورٍ (669 هـ) تقديم الصفة على الموصوف على السماع فقط [6] .

1- ينظر : المقرَّب 248-249 ، وارتشاف الضرب601/2 وما بعدها ، وكاشف الخصاصة 229 ، وهمع الهوامع 102/2 .

2- ينظر : شرح المفصَّل 63/3 ، والمقرَّب 249 .

3- العس : هو القدح الضخم قدر حلب ناقة . ومعنى يتخضخض : أي يضطرب الماء فيه ويتحرك . ينظر عارضة الأحوذي 194/1 .

4- ينظر في تخريجه : سنن النسائي 170/1-171 (بالمعنى) .

5- عارضة الأحوذي 194/1 .

6- ينظر : المقرَّب 248 .

المبحث الثاني :

التوكيد :

التوكيد [1] " أي المؤكِّدُ بكسر الكاف ، تابعٌ لما قبله يُقصدُ به كون المتبوع باقياً على ظاهره" [2] . وهو " لفظٌ يرادُ بِهِ تمكينُ المعنى في النفس او إزالة الشكِّ عن الحديث او المحدث عنه " [3] . وكذلك يراد به " إثبات الخبر عن المخبر عنه " [4]. ويقال : تأكيدٌ وتوكيدٌ [5] وهما لغتان وليس أحدهما بدلاً من الاخر لأنَّهما يتصرفان تصرُّفاً واحداً فيقال : أكَّدَ يؤكِّدُ تأكيداً ، وَكَّدُ يوَكِّدُ توكيداً [6] .

والتوكيد على ضربين : لفظيٌّ ومعنوي [7] . والمعني بالحديث هنا هو التوكيد اللفظي وهو : " إعادةُ اللفظِ الأوَّل بعينه ، او موافقه " [8] او " تكريرُ الأوَّلِ بلفظهِ " [9]. نحو : " لقيتُ عمراً عمراً " [10] . وفائدةُ التوكيدِ اللفظيِّ : " التَّقويةُ و ... رفعُ توهمِ النِّسيانِ او الغلط " [11] . وكذلك " تمكين المعنى في النَّفس " [12] .

وهذا الضربُ من التأكيدِ يصلحُ في كُلِّ كلامٍ يُرادُ تأكيده [13] ، فيكون في

1- ينظر في تعريفه : اللمع 66 ، وشرح الكافية 219 .

2- شرح الحدود النحوية 122 .

3- المقرَّب 216 . وينظر شرح جمل الزجّاجي 262/1 .
4- العلل في النحو 240 .
5- ينظر : شرح المفصَّل 39/3 ، وشرح قطر الندى 315 .
6- ينظر : شرح المفصَّل 39/3 .
7- ينظر : الأصول 17/2 ، والخصائص 101/3 ،104،102 ، وشرح اللمع 225/1 ، وأسرار العربية 283–284 ، وشرح المفصَّل 39/3 ، وشرح الكافية 219 ، وشرح قطر الندى 315 ، وأوضح المسالك 309 ، وهمع الهوامع 124/2–125 ، وشرح الحدود النحويَّة122 .
8- شرح الحدود النحويَّة 123. وينظر شرح قطر الندى 315 ، وهمع الهوامع 125/2 .
9- الخصائص 102/3 . وينظر : أسرار العربية 284 ، وشرح المفصَّل 39/3 ، وشرح الكافية 219 ، وأوضح المسالك 312 ، والنحو الوافي 525/3 .
10- الكتاب 125/2 .
11- شرح الحدود النحوية 122 . وينظر شرح عيون الإعراب 219 .
12- المقرَّب 261 .
13- ينظر : الأصول 17/2 ، وشرح الكافية 219.

الاسم والفعل والحرف [1] وكذلك الجملة [2] . كما أنَّه يكون قي الظاهر والمضمر [3] ، وفي النكرةِ والمعرفة [4]... وحتى في الظروف [5] والمصدر[6] .

فمن توكيد الاسم : " لقيت عمراً عمراً " ، ومن توكيد الفعل : " قامَ عمرٌو قامَ " [7] ، ومن توكيد الحرف " فيك زيد راغبٌ فيكَ " [8] . إلاَّ أنَّ الحرف لايؤكَّد إلاَّ بتكراره مع ما اتصلَ به [9] ولايعادُ وَحدهُ إلاَّ ضرورةً [10] وهذا يكون في الحرف غير الجوابي [11] أمَّا الحرف الجوابي فلا يشترط ذلك فيه نحو قوله [12] :

***لا لا ابوحُ بحبِّ بثنة إنها ***

ومثال الجملة : " قامَ عمرٌو قامَ عمرٌو " [13] ومن توكيد الضمير " قُمْ أنتَ ، وقمتُ أنَا " [14] ومثال الظرف : " أيهما عِندَكَ عِنْدَك " [15] . ومن توكيد المصدر : " هذا زيدٌ حَقًّا ؛ لأنك لما قلتَ هذا زيدٌ فخبّرت ، إنما خبَّرت بما هو عندكَ حقٌّ ، فاستغنيتَ عن قولك : أَحق ذاك ..." [16] . وهذا النوع من التوكيد – أَعني : اللفظي – قد يكون بتكرار اللفظ مرتين ، وهو الأكثر وقد يكون بتكرارهِ ثلاثَ مرّات [17] .

1- ينظر : الأصول 17/2 ، والخصائص 109/3 ، وشرح عيون الإعراب 219 ، وشرح المفصَّل 39/3 ، والمقرَّب 261 ، وارتشاف الضرب 615/2 ، وشرح قطر الندى 315–317 ، وهمع الهوامع 125/2 .
2- ينظر : شرح المفصَّل 39/3 ، وارتشاف الضرب 615/2 ، وهمع الهوامع 125/2 .
3- ينظر : ارتشاف الضرب 617/2 ، وهمع الهوامع 125/2 ، وجامع الدروس العربية 232/3 .
4- ينظر : أسرار العربية 289 ، وارتشاف الضرب 615/2 ، همع الهوامع 125/2 .

5- ينظر : الكتاب 172/3 .
6- ينظر : المقتضب233/3 ، 266 .
7- الأصول 17/2 .
8- الكتاب 125/2، والأصول 18/2.
9- ينظر : الأصول 18/2، والمقرَّب 261، وهمع الهوامع 125/2.
10- ينظر : المقرَّب 261 ، وهمع الهوامع 125/2.
11- ينظر : شرح الحدود النحويَّة 124 .
12- هذا البيت من الكامل لجميل بن معمر العذري ، وعجزه :

* أخذت عليّ مواثِقاً وعُهودا *

13- الأصول 18/2.
14- ارتشاف الضرب 617/2.
15- الكتاب 172/3.
16- المقتضب 266/3.
17- ينظر : ارتشاف الضرب 616/2.

وحكم التوكيد اللفظي : هو أنّه ممنوعٌ من التأثُّرِ والتأثيرِ ، أي : إنَّه لاتؤثِّر فيِه العواملُ ، ولايؤثر هو في غيره ، فلا يكون مبتدأً ، ولا خبراً ، ولا فاعلاً ، ولا مفعولاً...؛ لأنَّه ليسَ له محلٌّ من الإعراب ، بل يقال في إعرابِهِ : توكيدٌ لفظيٌّ لِكذا ، وتابعٌ لهُ فى إعرابِهِ [1] .

وقد ذكر الإمام ابن العربى عدَّةَ مسائلَ عن التوكيد اللفظي منها قولُهُ فى بابِ " اللعان " وقال : (هل مِنْ تائبٍ) [2] ، وهي ...تأكيدٌ للوعظِ والتذكير ؛ ولذلك كرَّرَهُ ثلاثَ مرَّات ، وهي عامَّةُ التَّكرارِ في الحديثِ والوعظِ كما وَرَدَ في الحديث الصحيح " [3] .

فالتكرار في الحديث قد أفادَ تأكيدَ الوعظِ والتذكيرِ ، خاصَّةً وأنَّهُ كرَّرَ لفظ " هلْ مِنْ تائِبٍ " ثلاث مرّات ، وإفادةُ التكرارِ للتأكيد في الوعظِ والتذكير هي عامَّةُ التكرارِ في الحديث -كما يرى ابن العربي - . ولَعَلَّهُ عنى : بأنَّ تكرار التأكيد ثلاثَ مرّاتِ هو عامَّةُ التكرار في الحديث والوعظِ ، ويلاحظ هنا أنّ المؤكِّدَ جملةٌ ، وهي جملة اسمية .

وقد يرد التأكيد اللفظي بغير اللفظ ، ولكن بما يقوِّيه ويوافقُه [4] ويرادفه في المعنى ومن ذلك ما أورَدَهُ ." ابن العربي في باب " في الأسماء " في حديثه عن أسماء الله - تعالى - الحسنى ، واسمه الأعظم . قال : " في الحديث الذي ذكره أبو عيسى وغيره أنَّ اسم اللهِ الأعظم لا إله إلاَّ أنتَ المنَّانَ بديعُ السمواتِ والأرضِ ذو الجلال والإكرام [1] . ولم يصحَّ . وقوله : لا إله إلاَّ ... تأكيد لقولك : اللهُ ، وليس فيه معنىً زائد على ما في قولك : اللهُ ، إلاَّ على معنى التصريح بأحد معاني قولك : الله ، وهو نفيُ الشريكِ . وبذلك كان اللهُ قولاً وحقيقة ... " [2] .

فابن العربي هنا يتفق أيضاً مع النُّحاة في التوكيد اللفظي الذي يكون بتكرار مرادف المعنى او موافقه ، وقد أشار النُّحاة إلى هذا في كتبهم وذكروه في حدِّ التوكيد اللفظي . وقد ذكر ابن العربي بأنَّ " لا اله إلاَّ الله " هو تأكيد للفظِ الجلالةِ " اللهُ " ، وليسَ في " لا اله إلاَّ الله " معنىً زائد على ما في لفظ " الله " ولكنه تصريحٌ بأحدِ معانيه ، وهو نفيُ الشريك عنه . وذلك كأن يقال : اللهُ لا اله إلاَّ هو ، فجمله " لا إله إلاَّ هو " توكيدٌ لفظيٌّ .

1- ينظر : النحو الوافي 527/3، ودراسة نحوية في كِتاب المغني 23.
2- ينظر : في تخريجه : صحيح مسلم 523/1 ، وهذا اللفظ واردٌ في الحديث ثلاث مرّات .
3- عارضة الأحوذي 190/5 . وينظر في مسائل اخرى مشابهة :147/5 ، 115/4-116.
4- ينظر : ارتشاف الضرب 617/2.
5- ينظر : سنن الترمذي 517/5 .
6- عارضة الأحوذي 34/13 .

المبحث الثالث :

البدل :

البدلُ لغةً هو العوض ، قال الله تعالى [1] : (عَسَى ربَّنَاَ ان يبدلناَ خَيراً منهاَ) [2] . واصطلاحاً : هو التابعُ المقصودُ بالحكم بلاَ واسطةٍ تكون بينَه وبينَ متبوعه [3] .

وَقال المبرِّد (285هـ) : " وإنَّما سُمِّيَ البَدلُ بدلاً ؛ لدخوله لما عَمِلَ فيه ما قَبلهُ على غيرِ جِهَةِ الشركةِ " [4] .

ويرى أبن عصفور (669هـ) بأنَّ البدل هو " إعلامُ السَّامعِ بمجموعِ اسمين أو فعلين على جهة تبيين الاوَّل أو تأكيده ، وعلى أن يُنوى بالأوَّل منها الطرحُ معنىً لا لفظاً " [5]، [6] .

والتعبيرُ بالبدل اصطلاحٌ بصريٌّ ، أمَّا الكوفيّونَ فَيُسَمُّونَهُ التَّبيينَ و التكريرَ [7] ، والترجمةَ [8] .

والغرضُ من البدلِ : التبيينُ ورفعُ التوهُم والالتباس [9] ، والأيضاحُ وأزالةُ التوسّع والمجازِ [10] .

وقال ابن الوراق (381هـ) : " وأمَّا البدل فالغرض فيه أن يجمع المخاطبُ البدلَ والمبدلَ منه ، على أنَّه قد يجوز أن يُفْهَمَ بالمبدَلِ منه وحدهُ ، وقد يجوز أن يفهم بهما جميعاً " [11] .

وذهب أكثر النّحاةِ إلى أنَّ العامل في البدل مقدَّرٌ ، وهو بلفظ الأوَّل [12] ، أي : إنه في نيَّةِ تكرارِ العامل [13] ، إلاَّ أن العامل فيه حذف لدلالة الأوَّل عليه ، فالبدل من جملة ثانية غير جملة المبدل منه [14] . وقد صَرَّحَ به سيبويه [15] .

1- القلم 32 .

2- ينظر : شرح قطر الندى 335 ، وشرح شذور الذهب 410 .
3- ينظر : شرح شذورالذهب 410 ،و شرح قطرالندى 334 ، وكاشف الخصاصة 250 ، همع الهوامع 125/2 ، وشرح الحدود النحوية 125.
4- المقتضب 399/4.
5- المقرَّب 266.
6- ينظر في تعريفات اخرى للبدل :شرح المفصَّل 63/3 ، وشرح الكافية 222، وارتشاف الضرب 619/2 .
7- ينظر : ارتشاف الضرب 619/2 ، همع الهوامع125/2 .
8- ينظر : ارتشاف الضرب 619/2 .
9- ينظر : أسرار العربية 298 ، وشرح المفصّل 63/3 و 64 .
10- ينظر : أسرار العربية 298 .
11- العلل في النحو 240 .
12- ينظر : شرح المفصَّل 67/3 ، وارتشاف الضرب 619/2 .
13- ينظر : شرح المفصَّل 67/3 ، والمقرَّب 266 .
14- ينظر : شرح المفصَّل 67/3 ، وارتشاف الضرب 619/2 .
15- ينظر : الكتاب 386/2 ، وارتشاف الضرب 619/2 .

وذهب غيرهم من النحويين ومنهم المبرّد [1] (285هـ) إلى أنَّ العامل في البدل هو العاملُ في المبدلِ منه ، وليسَ على نية تكرار العامل [2] ، " وهو ظاهر قول سيبويه في بعض كلامه " [3] . وقيل : بأنَّ العامل هو الأوَّل بحكم النيابة عن العامل الثاني [4] .

ويجوز إبدال المعرفة من المعرفةِ ، والنكرة من النكرةِ ، والمعرفة من النكرةِ ، والنكرة من المعرفةِ . وكذلك يجوز إبدالُ المظهر من المظهرِ ، والمضمرِ من المضمر ، والمضمرِ من المظهرِ ، والمظهرِ من المضمرِ [5] وفي بعض ذلك تفصيل .

والبدل على أَقسام [6] :

بدلُ كُلٍّ من كلٍّ : ويُسَمَّى : " بدل موافقٍ من موافقٍ " ، و " بدل الشيءِ من الشيءِ " [7] . نحو (اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ " [8] فالصراط الثاني هو نفس الصراط الأوَّل .

وبدل بعضٍ من كلٍّ وهو أن يكون الثاني جزءاً من الأوَّل ، نحو (وَللهِ على النَّاسِ حِجُّ البَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إليهِ سبيلاً) [9] . " فـ (من) في موضعِ خفضٍ على أنَّها بدلٌ من (النَّاسِ) ، والمسُتَطيعُ بعض النَّاسِ لاكُلُهم " [10] .

وبدل اشتمال " وضَابطهُ : أن يكونَ بين الأوَّل والثاني مُلَابَسَةٌ بغيرِ الجزئيَّةِ " [11] نحو (يَسْأَلونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ) [12] . فـ (قتال) بدل من (الشهر) ، وليسَ القتالُ نفسَ الشهرِ ولا بعضَهُ ، ولكنه ملابِسٌ لَهُ لِوقوعِهِ فيه " [13] .

1- ينظر : المقتضب 26/1-28 ، و 295/4 – 297 ، و 211 .
2- ينظر : شرح المفصَّل 67/3 ، وارتشاف الضرب 619/2 .

3- ارتشاف الضرب 619/2 .
4- ينظر : شرح اللمع 229/1 ، وارتشاف الضرب 619/2 .
5- ينظر : الكتاب 9/2 ، و 14-17 ، و 386-387 ، والمقتضب 26/1-27 ، والأصول 46/2-47 ، واللمع 68-69 ، شرح المفصَّل 68/3-70 ، والمقرَّب 268-269 ، وشرح الكافية 222 ، وارتشاف الضرب 619/2-621 ، وشرح شذور الذهب 412-415 .
6- ينظر : المقتضب1 /26-28 و295/4-928 ، والكامل 31/2 ، 32 ، والأصول 46/2 –48 ، واللمع 68-69 وشرح عيون الإعراب 238، وأسرار العربية 298 –300 ، شرح المفصل 64/3 ، 66 ، والمقرَّب 267-268 .
7- ارتشاف الضرب 621/2 . وينظر شرح الحدود النحويَّة126.
8- الفاتحة 6و7
9- آل عمران 97
10- شرح شذور الذهب 411
11- شرح قطر الندى 336 وينظر : شرح الحدود النحويَّة127
12- البقرة 217
13- شرح شذور الذهب 411

وقال ابن يعيش (643 هـ) : " فالثاني بدلٌ من الأوَّل وليس اياه ولا بعضه وانما هو شيء اشتمل عليه والمراد بالاشتمال : أن يتضمن الأوَّل الثاني فيفهم من فحوى الكلام أن المراد غير المبدل منه ... وانما ذلك معنى فيه ... " [1] .

واكثرُ ورودِ هذا النوع من البدل يكونُ بالأوصاف نحو :" أعجبني زيدٌ علمُهُ " ، وقد جعلوا منه ما هو ذاتٌ نحو : " سُرِقَ زيدٌ ثوبُه "؛ [2] وشرطُ هذا البدل وبدل البعض أن يصحَّ الاستغناء بالمبدلِ منه عن البدل [3] ، وكذلك يشترط فيهما أن يكون فيها ضمير عائدٌ على المبدلِ منه ملفوظاً كان او مقدَّراً [4] .

وهنا مسألة تحتاج إلى تفصيل ففي مثلِ : سُلِبَ زيدٌ ثوبُه .يجوز وجهان : الأوَّل : إبدالُ الثوبِ من زيد " بدل اشتِمالٍ " لأنَّ السلب وقع على الثوب ،وهذا الوجه يكون برفع " ثوبُه " . والثاني : جواز نصبه على أنَّه مفعولٌ ثانٍ لسُلِبَ ، والكوفيّون يقولون : هو خبرُ ما لم يُسَمَّ فاعله . وسيبويه يقولُ بأنَّه مفعولُ مفعولٍ بمنزلة الفاعل . وهذا كلّهُ راجعٌ إلى أنَّه مفعولٌ ثانٍ لِسُلِبَ ؛ لأنَّه يتعدى إلى مفعولين [5] .

وفي مثل هذه المسألةِ أورد الإمام ابن العربي مسألة تضمَّنت إعرابَ الكلمةِ على وجهين : الرفع والنصب ، وذلك في باب " ما جاء في السهو عن وقت العصر " قال فيها ابن العربي : " ... قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ : (الَّذي تفوتُهُ صلاةُ العَصْرِ فكأَنَما وُتِرَ اهلُهُ ومالُهُ) [6] ... الحديث أصحُّ من أن يُتكلم عليه .. وُتِرَ معناهُ : سُلِبَ ، فبقي وتراً أي : فرداً .... وقد رُوِيَ (أهله) بنصب اللامِ ورفعه وهما لغتان ، فإن رفعت فعلى البدلِ من الضميرِ في (وُتِرَ) ، وإن نصبت فعلى المفعول به " [7] .

ففي هذه المسألة ذكر الإمام ابن العربي – رحمه الله – وجهين في رواية (أهلِهِ) وهما : الرفع على البدل ، والنصب على المفعول به ، وهو بهذا يتفق مع ما ذهب إليه النّحاة من جواز الوجهين في مثل هذه المسألة ، إلاَّ أنَّه لم يُشِرْ إلى اختلافِ التقديراتِ في وجه جواز النصب ، ربما لأنَّها كما سبق ترجع كلُّها إلى كونِ المنصوبِ مفعولاً ثانياً لـ (سُلِبَ) لأنَّه يتعدى إلى مفعولين .

كما إنَّهُ لم يُشِرْ إلى نوعِ البدلِ ، بل ذكر بأنَّه بدلٌ من الضمير في (وُتِرَ) فقط ، ومن الواضح إنه بدل اشتمالٍ . وفي هذا أيضاً إشارة منهُ إلى جعلِ الظاهرِ بدلاً للمضمرِ .

1- شرح المفصَّل 64/3 . وينظر الأشباه والنظائر 5/2 .

2- ينظر : ارتشاف الضرب 622/2

3- ينظر : المصدر نفسه623 . وجعله ابن عصفور في بدل الاشتمال فقط . ينظر المقرب 267 .

4- ينظر المقرب 268 ، وارتشاف الضرب 623/2 ، ومغني اللبيب 506/2 ، وشرح الحدود النحويَّة 128 .

5- ينظر : شرح عيون الإعراب 238و242 .

6- ينظر في تخريجه : الموطأ ص 25 ، وصحيح البخاري 288/1 ، وصحيح مسلم 125/5 ، وسنن الترمذي 331/1 ، وسنن النسائي 255/1 .

7- عارضة الأحوذي 285/1-286 .

ومن أقسام البدل : بدل الإضراب ، وبدل النسيان ، وبدل الغلط ، وتسمى جميعاً بالبدل المباين . وهي ليست من موضوعنا .

ومن أحكام البدل : أنَّه " يُبدلُ كلٌّ من الاسمِ والفعلِ والجملةِ من مثله " [1] .

وما يهمنا هنا هو إبدالُ الجملة من الجملة ، ذلك كقوله تعالى : (أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ ، أَمَدَّكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ) [2] . فجملة (امدكم بانعام وبنين) مبدلة من جملة (امدكم بما تعلمون) [3] .

وقد تُبدلُ الجملةُ من المفرد [4] ايضاً .

وقدْ أورد ابن العربي مسألةً عن البدل الجملةِ في باب : " حديث (لا ترجعوا بعدي كفاراً ....) والذي سبقَ ذكره جاءَ فيها : " حديث (لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضُكم رقابَ بعضٍ) [5] ... روي برفع الباء من يضرب على أن تكونَ الجملة في موضع الصفة ، ورُوي بإسكان الباءِ على وجوهٍ منها : إدغام الباءِ في الباء ، ومنها : أنْ تكون الجملةُ بدلاً عن الجملة ، تقديره : لايضرب بعضكم رقاب بعض .... " [6] . وبهذا يمكن تقدير معنى الحديث : لا ترجعوا بعدي كفاراً ، لايضربْ بعضكمْ رقابَ بعضٍ . فالجملة الثانية بدلٌ من الجملةِ الاولى .

1- جامع الدروس العربية 240/3 .
2- الشعراء 133 .
3- ينظر : جامع الدروس العربية 240/3 .
4- ينظر : مغني اللبيب 425/2 ، وجامع الدروس العربية 240/3 .
5- سبق تخريجه ص :
6- عارضة الأحوذي 46/9-47 .

المبحث الرابع :

العطف بالحرف (عطف النسق) :

معنى العطف بالحرف هو " الاشتراكُ في تأثير العامل " [1] و المعطوفُ : " تابعٌ لما قبله يتوسطُ بينَهُ وبينَ متبوعهِ في اللفظ احد حروفِ العطف " [2] . واصل العطف كما قال ابن يعيش (643هـ) : " الميلُ كأنّهُ أميلَ به إلى حيّز الأوَّل ، وقيل له : نَسَق لمساواته الأوَّل في الإعراب يقال ثغرٌ نسقٌ إذا تساوت اسنانه ، وكلام نسق إذا كان على نظام واحد " ، " ويسَّمى عطفا بحرف ويسمىَّ نسقا ، فالعطف من عبارات البصريين ، والنسق من عبارات الكوفيين) [3] .وحروف العطف هي " الحروف التي يشرك بها المتبوع والتابع في الإعراب " [4] وهي تسعة : الواو ، والفاء ، وثم ، وأو ، ولا ، وبلا لكن ، وأم ، وحتى [5] .

ومايهمنا هنا من هذه الحروف هي : الواو ، وثم ، ولكن ، فأمَّا الواو فهي أصلُ حروف العطف [6] ، وهي تعني : مطلق الجمع [7] ، فتعطفُ الشيءَ على مصاحبه ، وعلى سابقهِ ، وعلى لاحقه [8] . من غير أن يكونَ المبدوءُ بِه داخلاً في الحكمِ قبلُ الآخر" [9] . وعلى هذا إذا قلتَ : " قامَ زيدٌ وعمرٌو " فيحتمل ثلاثةَ معانٍ : " أحدها : أن يكونَ قاما مَعاً في وقتٍ واحدٍ ، والثاني : أنْ يكونَ المتَقَدِّمُ قامَ أوّلاً [10] ، والثالث : أن يكونَ المتأخِرُ قامَ أوَّلاً " . فالواو لاتفيدُ أكثرَ من التشريكِ في الحكم [11] ، والجمع . قال سيبويه : "...أمَّا ما يكونُ قبل الحرفِ

الذي يجاءُ بِهِ لَهُ ، فالواو التي في قولِك : مررتُ بعمرٍو وزيدٍ . وإنَّما جئتَ بالواوِ لِتَضُمَّ الاخِرَ الى الأوَّلِ وتجمَعَهُما . وليسَ فيه دليلٌ على أنَّ أَحدهما قبل الآخرِ " [12] .

1- شرح المفصَّل 74/3 .
2- شرح الحدود النحويه131. وينظر : جامع الدروس العربية 245/3 .
3- شرح المفصَّل 3/ 74 . وينظر : همع الهوامع 2 /128 .
4- الإيضاح في شرح المفصَّل 202/2 .
5- ينظر : العلل في النحو 231 ، 233 ، وشرح عيون الإعراب 245، وأسرار العربية 302 ، وهمع الهوامع 128/2-133 .
6- ينظر : العلل 231، وأسرار العربية 302، والجنى الدّاني 188، وموسوعة الحروف 503 .
7- ينظر : أسرار العربية 302، والإيضاح في شرح المفصَّل 204/2، والجنى الدّاني ص188 ، و مغني اللبيب 354/2 .
8- ينظر : مغني اللبيب 354/2 ، والمفردات النحوية 194 .
9- الإيضاح 204/2 .
10- ارتشاف الضرب633/2. وينظر : شرح الحدود النحوية131 .
11- ينظر : ارتشاف الضرب633/2 ، وينظر : الحروف98 .
12- الكتاب 216/4. وينظر : حروف المعاني 36 ، والحروف 98-99 .

فالواو لاتُفيد الترتيبَ في العطفِ ولا المعِيَّةَ كما هو معروفٌ من مذهَبِ البصريين ، وقد ذهَبَ بعض البصريين ، وجماعَةٌ من الكوفيين إلى أنَّها تفيدُ الترتيب [1] . كما ذهَبَ بعضهم إلى أنَّها تفيد المعية [2] . وفي ذلك تفاصيلُ كثيرة [3] لامجالَ لذكرها هنا .

وتنفردُ واو العطف عن سائرِ أحرفِ العطفِ الأُخرى بخمسةَ عَشَرَ حكماً [4] ، وقيل : بثلاثةَ عَشَرَ حكماً [5] وهي :

احتمال معطوفها ثلاثة معانٍ ، وهي : عطفه على مصاحبه ، وعلى سابقه ، وعلى لاحقه كما مرّ ، واقترانها بـ (أمَّا) واقترانها بـ (لا) إذا سُبقَت بنفيٍ ولم يقصد بها المعية ، واقترانها بـ (لكن) ، وعطف المفرد السببي على الأجنبي عند الحاجةِ إلى الربطِ بينهما ، وعطف العقد على النيف ، وعطف الصفاتِ المتفرقة مع اجتماعِ منعوتها ، وعطف ما حقه التثنيَةُ او الجمع ، وعطف ما لا يستغنى عنه ، وعطف العام على الخاص ، و العكس ، وعطف عاملٍ حذف وبقيَ معمولُهُ على عامل آخَرَ مذكور ، يجمَعُهُما معنًى واحدٌ ، وعطف الشيء على مرادفه ، وعطفُ المقدّم على متبوعهِ للضرورة ، وعطفُ المخفوض على الجوارِ كقوله تعالى : ﴿ وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾ [6] فيمَن خفَضَ الأرجُلَ [7] . وفي هذه المسألةِ بحثٌ سيأتي قريباً إنْ شاءَ الله .

وقد أورَدَ ابن العربي ثلاثَ مسائلَ عن العطفِ بالواو ، الأولى : في " بابِ ما جاءَ في إفشاءِ السلام " ، اذا قالَ : (صفةُ سلامِ أهلِ الكتابِ اذ قالوا : سلامٌ عليكم قيل لهُمْ : عليكُم ،

ورويَ : وعليكم . فقد [رُويَ] [8] الوجهانِ عن النبيِّ – عليه السلام – (حين قالوا هم : السآمُ عليكم ، فقالتْ عائشةُ : وعليكمُ السآمُ واللَّعنةُ ، فنهاها النبيُّ ﴿ﷺ﴾ [9] وقال : عليكم ،

1- ينظر : الكوكب الدرّي332 .
2- ينظر : مغني اللبيب2 /254 ، وهمع الهوامع129/2 .
3- ينظر في تفصيل ذلك : الجنى الدّاني 188 ومابعدها ، وارتشاف الضرب633/2 ، ومغني اللبيب354/2 .
4- ينظر : مغني اللبيب 355/2- 357 ، وموسوعة الحروف504-506 .
5- ينظر : المفردات195.
6- المائدة 6
7- ينظر : مغني اللبيب 354/2-357، والمفردات النحوية 195وما بعدها ، وموسوعة الحروف 504-506 .
8- في الأصل (رويت) ولا ينتظمُ مع ما بعده فاثرتُ إيراد ما رأيته صواباُ .ولعلَّهُ خطأ من الناسخ –والله اعلم – .
9- زيادة من الباحث .

ثمَّ قال لعائشة : إنَّه يستجابُ لي فيهم ولا يُستجاب لهم فيَّ) [1] . واختارَ بعضُهُم تركَ الواو لما فيهِ من الردِّ عليهم قولهمُ الفاسدَ ، وإذا دَخَلتِ الواو فهو المعنى بعينِه ، لأنَّهُ عطفُ ما دَعَوا ، التقديرُ : وعليكم الذي قلتم ..." [2] . و المسألةُ واضحة .

والمسألةُ الثانيةُ : فيها تفصيلٌ كثيرٌ فهي تحتمل العطفَ على المحلِّ ، والعطف على الجوار . فأمَّا العطف على المحل فهو أحَدُ أقسامِ العطفِ ، اذ إنَّ العطف ثلاثةُ أقسام : [3]

أحدها : عطفٌ على اللفظِ وهو الأصل نحو : " ليسَ زيدٌ بقائمٍ ولا قاعدٍ " ، وشرطهُ : " إمكانُ توجُهِ العامِلِ إلى المعطوف " .

و الثاني : عطفٌ على المحلِّ ، نحو : " ليسَ زيدٌ بقائمٍ ولا قاعداً " ولهذا القسمِ ثلاثةُ شروطٍ : وهي:

1- أمان ظهورِ ذلكَ العطف في الفصيح ، فيجوز في " ليسَ زيدٌ بقائمٍ " إسقاطُ الباءِ ونصبُ زيدٍ ولكن لا يجوز في " مررتُ بزيدٍ وعمر " أن تقولَ : " مررتُ بزيدٍ و عمراً " ، لأنَّه لا يجوزُ : مررتُ زيداً .

2- كونُ الموضعِ بحقِّ الأصالةِ ، فلا يجوز : " هذا ضاربٌ زيداً و أخيه " ؛ لأنَّ الوصفَ المستوفيَ لشروطِ العملِ الأصلُ فيهِ الإعمالُ لا الإضافةُ ؛ لالِتحاقِهِ بالفعل .

3 – وجودُ المُحرِزِ ، ويقصد بهِ : الطالبُ لذلك المحلِّ ، فلا يجوز : " إنَّ زيداً وعمرٌو قاعدانِ " ؛ وذلك لأنَّ الطالبَ لرفعِ عمرٍو هو الابتداء ، وقد زالَ بدخولِ " إنَّ " .

والثالث : عطفٌ على التَّوهُمِ نحو : " ليسَ زيد قائماً ولا قاعدٍ "بالخفض ، وذلك على توهم دخولِ الباءِ في خبرِ ليسَ .

وأمَّا العطفُ على الجوارِ فهو أحدُ خصائصِ العطفِ بـ " الواو " كما سبقَ القول ، فقد وَرَدَ في كلامِ العربِ إعطاءُ الشيء حكم الشيء إذا جاورَهُ ، وقد أجازَ هذا أكثرُ المحققين من النُّحاةِ ، واستشهدوا لهُ بالفصيحِ من كلامِ العربِ [4] . ومن ذلك قولهم : " هذا جُحرُ ضبٍّ خربٍ " بجر " خربٍ " مع إنها صفةٌ لـ " جُحر " وهو مرفوعٌ ، إلاَّ إنَّها جُرَّت لمجاورتها لـ " ضبٍّ " المجرور [5] . وكذلك قولهم : " خشَّنتُ بصدرهِ وصَدْرِ زيدٍ " فيجوز في " صدر " الثانية النصب على محل " صدر " الاولى ؛ لأنَّ الباء زائدة والفعل متعدٍّ بغيرها ، ويجوز جرُّها على الجوارِ ، وقد جعلوهُ أجودَ من النصب [6] .

1- ينظر في تخريجه : سنن الترمذي 58/5 .
2- عارضة الأحوذي 169/10.
3- ينظر : مغنى اللبيب 473/2-477، و الإتقان في علوم القرآن 199/1.
4- ينظر : أثر الدلالة النحوية واللغوية 162-164 .
5- ينظر : الكتاب 67/1 ، ومعاني الأخفش 465/2 ، والمبسوط 8/1 ، والهمع 55/2 .
6- ينظر : الكتاب 67/1 ، ومغني اللبيب 192/2 ، والأشباه والنظائر 149/1 .

والمسألة التي أوردها ابن العربي ، واحتملت الوجهين السابقين هي في قوله تعالى : (إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ) [1] . اذ وردتْ في هذهِ الآية التي تتعلق بأحكامِ الوضوء ثلاثُ قراءاتٍ [2] في قوله تعالى : (وأرجُلَكُمْ) :

القراءةُ الاولى : (وَأرجُلُكُمْ) بالرفع [3] ، وهي قراءةُ الأعمش و الحسن ، بالرَّفع على الابتداء والخبر محذوف دلَّ عليه ما قبله من قوله تعالى : (إذا قُمتُم إلى الصَّلاة فاغسِلوا وجُوهَكُمْ) أي : وأرجُلُكُمْ مغسولةٌ او مفروضٌ غسلُها [4] . وقال ابن خالويه : " على تقدير : وأرجُلُكُمْ مَسْحُهَا إلى الكعبينِ كذلك ، ابتداءٌ وخبر " [5] .

والقراءَ ة الثانية : (وأرجُلِكُمْ) بالخفض [6] ، وهي قراءةُ ابنِ كثيرٍ وحمزةَ وأَبي عمرٍو [7] ، وهي مخفوضة عطفاً على الرؤوس في الإعراب والحكمُ مختلفٌ ، فالرؤوسُ ممسوحةٌ ، والأرجلُ مغسولةٌ ، والمراعى هنا هو المعنى لا اللَّفظُ ، وإنَّما خُفِضَ على الجوار ، كما تفعل العربُ في غير هذا الموضعِ ، ولا يمتَنعُ أن يقَعَ مثل هذا الإعرابِ في القرآن الكريم ، بل هو واردٌ في آياتٍ أخرى [8] . وممَّن قالَ بذلك : الأخفش [9] وابو عبيدة [10] . وقد رَدَّه النَحَّاس (338هـ) وقال : " وهذا القولُ غلطٌ عظيمٌ ؛ لأنَّ الجوارَ لا يجوزُ في الكلامِ أن يُقاسَ عليه ، وإنَّما هو غلطٌ ونظيره الإقواءُ " [11] .

1- المائدة 6 .
2- ينظر : الكشّاف 597/1 –598 ، وأحكام القرآن 576/2 وما بعدها ، وإملاء ما منَّ به الرحمن 208/1 –209 ، والجامع لأحكام القرآن 91/6 وما بعدها .
3- ينظر : المحتسب 208/1 ، ومختصر ابن خالويه 31 ، وأحكام القرآن 576/2 ، وإملاء ما منَّ به الرحمن 209/1 .
4- ينظر : المحتسب 208/1 ، وإملاء ما منَّ به الرحمن209/1 .
5- مختصر ابن خالويه 31 .
6- ينظر : معاني الأخفش 465/2 ، ومعاني الزجّاج 152/2 وما بعدها ، وإعراب النحَّاس 9/2 ، ومشكل إعراب القرآن 219/1 ، والكشّاف 597/1 –598 ، وأحكام القرآن 76/2 وما بعدها ، وإملاء ما منَّ به الرحمن 209/1–210 ، والجامع لأحكام القرآن 91/6 وما بعدها ، والنشر 254/2 .
7- ينظر : كتاب السبعة ص242 .
8- ينظر : معاني الأخفش 465/2 ، وإملاء ما منَّ به الرحمن 209/1 ، والجامع لأحكام القرآن 94/6 .
9- ينظر : معاني الأخفش 465/2 ، وإعراب النحّاس 9/2 ، ومشكل إعراب القرآن 220/1 ، والجامع لأحكام القرآن 94/6 .
10- ينظر : مجاز القرآن ص 155 .
11- إعراب النحَّاس 9/2 . وينظر : الجامع لأحكام القرآن 94/6 .

كما رَدَّه الزجّاج [1] وابن خالويه [2] . وقد علَّلَ الزمخشري سبب جرِّ الأرجل على المجاورة بقوله : إنَّ " الأرْجل من بين الأعضاءِ الثلاثةِ المغسولة تُغسلُ بصبٍّ الماء عليها فكانت مظنَّةً للإسراف المذمومِ المنهيِّ عنه ، فعُطِفَتْ على الرابعِ الممسوحِ لا لتُمْسَح ولكنْ ليُنبَّهَ على وجوبِ الاقتصاد في صبِّ الماء عليها " [3] .

وقيل : بأنَّ (وأَرجلِكم) قد جُرَّتْ بجارٍّ محذوف تقديره : " وافعلوا بأرجُلِكُم غسلاً " وقد حُذفَ الجارُّ وأبقيَ الجرُّ [4] .

وقد ذهَبَ الحَسَن ومحمَّد بن جرير الطبري (310هـ) [5] إلى تخيير المتوضئ بين الغَسْلِ والمسْحِ عملاً بقراءةِ الخفضِ [6] . وذهب الإمامِيَّةُ إلى أنَّ فرضَ الرَّجلَيْنَ هو المسحُ لا الغسلُ [7] . بينما قال قومٌ : بأَنَّ المسح في اللُّغةِ يقع بمعنى الغسل ، فيقال : تمسَّحْتُ لِلصلاةِ أي : توضأتُ ، فبيَّنت السُّنَةُ أنَّ المرادَ بمسحِ الأرجل على قراءة الخفضِ هو الغَسْلَ [8] . وقال آخرون : بأنَّ (أرجلكم) معطوفةٌ على (برؤوسكم) والآية منسوخة بالسُّنَةِ بإيجاب غسلِ الأرجُلِ ، فهيَ منسوخَةٌ على قراءةِ الخفضِ [9] .

والقراءةُ الثالثَةُ : (وأرجُلَكُمْ) بالنصب[10] ، وهي قراءَ ة نافع وابنِ عامر والكسائي ويعقوب وحفص [11].

1- ينظر : معاني الزجّاج 153/2 .
2- ينظر : الحجّة 129 .
3- الكشّاف 597/1 . وينظر : أثر الدلالة النحوية واللغوية 163 .
4- ينظر : إملاء ما منَّ به الرحمن 210/1 .
5- ينظر : جامع البيان 82/4 .
6- ينظر : أحكام القرآن 577/2 ، والنهر المادّ 558/1 .
7- ينظر : النهر المادّ 558/1 .
8- ينظر : مشكل إعراب القرآن 220/1 ، والجامع لأحكام القرآن 92/6 .
9- ينظر : مشكل إعراب القرآن 220/1 .
10- ينظر : معاني الفرّاء 302/1 ، ومعاني الأخفش 465/2 ، ومعاني الزجّاج 152/2 ، وكتاب السبعة 242 ، وإعراب النحَّاس 9/2 ، والكشّاف 597/1 ، وأحكام القرآن 576/2 ، والنشر 222/2 .
11- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 91/6 ، والنشر 254/2 .

وقيل هي قراءة : علي بن أبي طالب وابن عباس [1] – رضي الله عنهما – وقراءة النصب في (وأرجُلَكُمْ) على جعلِ العامل (اغْسِلُوا) فهو معطوفٌ على الأيدي والوجوه [2] ، ودَخَلَ بينهما مسحُ الرأسِ ، وإن كانت وظيفَتَهُ غير وظيفتِهمَا ؛ لأنَّه مفعولٌ قبلَ الرّجلين ، ذُكِرَ لبيان الترتيب في الوضوء ، لا للاشتراكِ في صفةِ التطهير ، وأمَّا الخفضُ فقَد جاءت القراءةُ به ، لتُبيِّنَ بأنَّ الرجلَين يُمسحان في حال الاختيار على حائلٍ ، وهما الخفّانِ خلافاً لسائرِ الأعضاءِ [3] .

" فعطفَ بالنصبِ مغسولاً على مغسول ، وعطفَ بالخفضِ ممسوحاً على ممسوحٍ ، وصحَّ المعنى فيه " [4] . فالغرضُ في الرجلينِ هو الغسلُ دونَ المسحِ ، وهذا هو مذهب الجمهور من العلماء ، وهو الثابتُ من فعلِ النبيِّ (ﷺ) واللازِم من قولِهِ في كثير من الأحاديث [5]. فالنبيِّ (ﷺ) غَسَلَ في الوضوء ، وما مَسَحَ قَطّ ، و عندما رأى قوماً تلوح أعقابُهم قال: (ويلٌ للأعقابِ من النار ، وويلٌ للعراقيبِ من النار) [6] فتوعَّدَ بالنَّارِ على تركِ إيعابِ غسلِ الرجلينِ في الوضوء ؛ فدلَّ ذلك على وجوبِ غَسْلِهِما بلا خلافٍ [7] .

وقد قيل : بأنَّ الأرجُلَ معطوفَةٌ – بالنصبِ – على محلِّ الرؤوس ؛ لأنَّ الرؤوسَ وإن كانت مجرورَةً في اللفظِ ، فهي منصوبَةٌ في المعنى ؛ لأنَّها مفعولة [8] . فاستَدَلَّ قومٌ من هذا على أنَّ وظيفَةَ الرجلينِ هي المسْحُ مثل الذي عُطِفَت عليه سواءٌ كان عطفُها على اللفظِ أم على المحلِّ ، ولكن يُعارِضهُ بأنَّ الأرجُلَ وإن كانت معطوفةً على الرؤوسِ فإنَّ العربَ قد تعطِفُ الشيءَ على الشيءِ بفعل ينفردُ بهِ أحَدُهما [9] ، كقولك : " أكلتُ الخبزَ واللبنَ " أي : وشربتُ اللبن [10] ، ومن ذلك قول الشاعر :

* **عَلَفْتُهَا تِبْناً وَماءً بارِداً** * [11] [12]

1- ينظر : أحكام القرآن 577/2 .

2- ينظر : مشكل إعراب القرآن 219/1 ، وأحكام القرآن 578/2 ، والجامع لأحكام القرآن 91/6.
3- ينظر : أحكام القرآن 578/2 .
4- المصدر نفسه 578/2 .
5- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 91/6 .
6- ينظر : سنن الترمذي 58/1 .
7- ينظر : أحكام القرآن 578/2 ، والجامع لأحكام القرآن 91/6 .
8- ينظر : أحكام القرآن 578/2 ، وإملاء ما منَّ به الرحمن 208/1 ، وأثر الدلالة 167 .
9- ينظر : أحكام القرآن 578/2 ، والجامع لأحكام القرآن 95/6 .
10- الجامع لأحكام القرآن 95/6 .
11- رجزٌ مشهور لم يعرف قائله ، وعجزه : (حَتَّى شَتَتْ هَمَّالَةً عيناها) . وبعضهم جعل الشطر المذكور عجزاً وأورد له صدراً فقال :

لما حَطَطْتُ الرِّحلَ عنها وارداً علفتها تبناً وماءً بارداً .

12- ينظر : أحكام القرآن 578/2 ، والجامع لأحكام القرآن 95/6 ، وخزانة الادب 100/1 ، و 125/3 .

وقوله :

ورأيتُ زوجَكِ في الوغَى مُتَقَلِّداً سَيْفاً وَرمْحاً (3)

وقال آخر :

.... وأطْفَلَتْ بِالْجَلْهَتَيْنِ (4) ظِباؤُهَا ونُعَامُها (5)

وكقوله :

***شَرَّابُ أَلْبَانٍ وتمرٍ وأَقِط *** (6)

والتقدير فيها : " عَلَفْتُها تِبْناً وسَقَيْتُها ماءً ، ومتقلِّداً سَيفاً وحاملاً رُمحاً ، وأطفلَتْ بالجلْهَتَينِ ظباؤُها وفرَّخَتْ نعامُهَا ، وشرَّابُ ألبانٍ واكِلُ تمر وأقِط " (7) . وعلى هذا فقوله تعالى : (وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ) " عطفٌ بالغسلِ على المسحِ حملاً على المعنى والمرادُ الغَسل " (8) .

وقد ذكر الإمامُ ابن العربي هذه المسأَلَةَ في عارِضَةِ الأحوذيِّ فضلاً عن ذكرها في أحكام القرآن بتفصيل أكثرَ ، ونصُّ ما قاله الإمام ابن العربي في العارضة في " باب ما جاءَ ويلٌ للأَعْقَابِ مِنَ النَّار " : " قالَ أبو عيسى : لا يجوزُ المسحُ على الأقدامِ المجرَّدَةِ خِلافاً لمحمّد بن جرير الطبري حيثُ قال : هو مخيَّرٌ بينَ المسحِ والغَسْل ، وقالَ بعضُ الروافضَةِ في صفة المسح . وحُكِيَ عن بعْضِ اهلِ الظاهر أنَّهَ يجبُ الجمعُ بينَهما ، احتجَّ محمّد بن جرير بأنَّهُ قريءَ (وأرجُلِكُمْ) خفضاً عطفاً على الرأس فيُمسَحان ، وقرئَ بالنصبِ عطفاً على الوجهِ واليدين فيغسَلان ، ويُعَملُ بكلِّ قراءةٍ . وقالت الرّافضةُ : المسحُ فرضٌ بقراءةِ الخفضِ ، والغسلُ مستحبٌ بقراءةِ النصب . وقال بعض أهلِ الظاهرِ : كلٌّ فرضٌ فيجمعُ بينهُما . ودليلُنا العملُ المتصلُ والنقلُ المتواترُ ، فأمَّا الآية فحُجَّةٌ لنا ؛ لأنَّ

النصَّ ثابت في قراءة النصبِ على الغسل ، والمسحُ يحتملُ الوجهين : أحدهما ما ذُكِرَ

و.. الثاني : بأنَّ يكون معطوفاً على الرأسِ عطفَ لفظٍ لا عطفَ معنىً كقوله :

ورأيتُ زوجَكِ في [الوغى] متقلداً سيفاً ورمحاً

1- في خزانة الادب 200/1 : ياليت زوجك قد غدا ......

2- أطفلت : كان لها اطفال ، والجلهتان : جنبتا الوادي . القرطبي 95/6 – 96 .

3- البيت للبيد كما في لسان العرب مادة " جله " و " طفل " ، وأوله :

فعلا فروع الأيهقان وأطفلت ....

4- ينظر : أحكام القرآن 578/2 ، والجامع لأحكام القرآن 95/6 .

5- أحكام القرآن 578/2 . وينظر : الجامع لاحكام القرآن 95/6–96 .

6- الجامع لأحكام القرآن 96/6 .

او يكونُ المرادُ بالمسح حالةَ لبسِ الخفين فتكونُ القراءَ تانِ لِحالَتينِ : النصبُ للقدمِ المجرّدةِ ، والخفضُ للقدمِ المستَتِرَةِ . وهذا صحيحٌ معنىً تعضده النصوصُ الصحيحة ..." [1] .

فابن العربي كما يبدو متابعٌ للجمهور في وجوب غسلِ الرجلين سواءٌ كان ذلك على قراءةِ النصبِ أم على قراءةِ الخفضِ .

وأمَّا المسأَلَةُ الثالثة فهي في قوله تعالى : ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴾ [2] . إذإنَّ في هذه الآية وجوهاً [3] وهي : الأوَّل : النصبُ في جميعها [4] أي : " أنَّ النفسَ بالنفسِ والعينَ بالعينِ ..." إلى نهاية الآية ، وهي منصوبَةٌ عطفاً لها على اسمِ " أَنَّ " وهو " النفس " ، و " بالنَّفسِ " خبر لها [5] وهي قراءَ ةُ : نافع ، وعاصم ، والأعمش [6] ، وحمزة [7] . وهي الموجودةُ في المصحف .

والثاني : رَفعُ الكلِّ : إمَّا على تخفيف " أنَّ " ورفع ما بعدها بالابتداءِ والعطفِ [8] ، ويكونُ خبرها في الجارِ والمجرورِ بعدها [9] . او تكونُ الواو عاطفةً جملاً اسميةً على " أنَّ " وما في حيِّزها ، والعامل فيها المعنى ، والمحلُّ مرفوعٌ ، والمعنى فيها :" وكتبنا عليهم النفس بالنفسِ ، والعين بالعينِ " أي : قلنا لهم [10] . او يكون الرفعُ عطفاً على المضمر في (النفسِ) ؛ لانَّ المضمرَ في (النفس) في محلِّ رفعٍ ، والتقدير : أنَّ النفسَ هي مأخوذةٌ بالنفسِ ؛ فالأسماء معطوفَةٌ على (هيَ) [11] .

1- عارضة الأحوذي 58/1 –59 . وينظر : أحكام القرآن 576/2 وما بعدها بتفصيلٍ أكثر .

2- المائدة 45 .

3- ينظر : إعراب النحَّاس 22/2 .

4- ينظر : السبعة ص244 .

5- ينظر : معاني الزجّاج 178/2 ، وإعراب النحَّاس 22/2 ، ومشكل إعراب القرآن 227/1 ، والجامع لأحكام القرآن 192/6 ، والنهر المادّ 586/1 ، وإتحاف الفضلاء 536/1 .

6- ينظر : إعراب النحَّاس 22/2 ، والجامع لأحكام القرآن 192/6 .

7- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 192/6 .

8- ينظر : إعراب النحَّاس 22/2 ، والجامع لأحكام القرآن 192/6 .

9- ينظر : النهر المادّ 586/1 .

10- ينظر : إعراب النحَّاس 22/2 ، والكشف 409/1 ، وإتحاف الفضلاء 536/1 .

11- ينظر : معاني الزجّاج 179/2 ، وإعراب النحَّاس 22/2 ، والكشف 409/1 ، والجامع لأحكام القرآن 193/6 ، وإتحاف الفضلاء 536/1 .

وهذا القول هو لأبي إسحاق الزجّاج [1] . وقراءَ ة الرفع هذه قرأ بها الكسائيُّ رافعاً الخمسة [2] . وقيل : الكسائي وأبو عبيد [3] .

والثالث : نصبُ الكلِّ إلاَّ الجروح [4] ، فهم يرفعونها قطعاً لها عمَّا قبلها ، فهي مبتدأ وخبره (قصاص) [5] . وهي قراءَ ة : ابن كثير وأبي عمرو وأبي جعفر وابن عامر [6] ، " وافقهم : ابن محيصن ، واليزيدي ، والشنبوذي " [7] .

وقد عالج ابن العربي هذه المسألة في باب " حديث الزهري ..." قال وهو يتحدَّث عن القراءَ تينِ اللتين وردتا في الآية : "اعلموا وفقكُمُ اللهُ أنَّ كليهما صحيحٌ عَرَبِيَّةً ، ووجهُهُ مشهورٌ على طريقهِم بَيْدَ أنَّ النكتَةَ المعنويةَ فيه : أَنَّ قوله (وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ) (المائدة 45) يعني التوراةَ ، فإنْ قالَ : (والعينَ) بالنَّصْبِ فهو مكتوبٌ في التوراةِ كذلك . و إن كانَ بالرَّفعِ احتَمَلَ أَنْ يكونَ مكتوباً بها ، واحَتَمَلَ أن يكونَ ابتداءَ بيانٍ من اللهِ لم يكن فيها بهذا التنصيص " [1] .

وقال في أحكامِ القرآن : " قوله تعالى : (والعينَ بالْعين) قرئَ بالرفعِ والنصب ، فالنصبُ إتباعٌ للفظهِ ومعناه ، والرفعُ ، وفيه وجهان : أحدهما : أن يكون عطفاً على حالِ النفس قبلَ دخولِ (أَنَّ) . والثاني : أَنْ يكونَ استئنافَ كلامٍ ، ولم يكن هذا ممَّا كُتِبَ في التوراة . ، والأوَّل أَصَحّ " [2] .

فهو هنا أورَدَ القراءَ تين – أعني : قراءَ ة النصبِ وقراءَ ةَ الرفعِ – المشهورتين . أمَّا قراءة نصب الكلِّ ورفع (الجروحِ) فقط فلم يذكرها . وذكر بأنَّ ورود القراءَ ة بالنَّصب فيما بعد النَّفس يعني بأنَّها مكتوبةٌ في التوراة جميعاً ، أمَّا إذا كانت بالرَّفعِ فيحتمل أنْ تكون مكتوبة فيها على اعتبار عطف الألفاظ على محلِّ اسم (أنَّ) كما ذكر في الأحكام ، ويحتمل أن لا تكونَ مكتوبَةً فيها بهذا التنصيص وإنَّما هو ابتداء كلام ،

ولكنَّه في أحكام القرآن رجَّحَ صِحَّةَ الأوَّل . وكما يبدو من كلامِهِ فهو متابعٌ لرأي جمهورِ النّحاة والمفسِّرين .

1- ينظر : معاني الزجاج 179/2.
2- ينظر : تفسير الرّازي 8/12 ، والنشر 254/2 ، وإتحاف الفضلاء 536/1 .
3- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 192/6 .
4- ينظر : السبعة 244 ، وإعراب النحّاس 22/2 ، والنشر 254/2 ، وإتحاف الفضلاء 536/1 .
5- ينظر : الكشف 409/1 ، و إتحاف الفضلاء 536/1 .
6- ينظر : الجامع لأحكام القرآن 192/6 ، والنشر 254/2 ، وإتحاف الفضلاء 536/1 .
7- إتحاف الفضلاء 536/1 .
8- عارضة الأحوذي 52/11 .
9- 628/2 .

وأمَّا " ثم " فهو : حرف عطف يُشرك في الحكم ، ويدل على الترتيبِ والتراخي [1] . قال ابن السراج (316هـ) : " وثم مثل الفاءِ ، إلاَّ أنَّها أشدُّ تراخياً ، وتجيء لتعلم أنَّ بينَ الثاني والأوَّل مهلة ، تقول : ضربت زيداً ثمَّ عمراً ، وجاءني زيدٌ ثم عمرٌو ومررتُ بزيدٍ ثمَّ عمرٍو " [2] . وإفادة " ثمَّ " للترتيب والتراخي والتشريك في الحكم هو مذهب الجمهورِ ، وما أوهم خلاف ذلكَ تأوّلوه [3] . وقيل : بأنَّها مثل الفاءِ أَي : تفيد الترتيبَ بلا مهلةٍ [4] . وذهَبَ الفرّاء ، والأخفش وقطرب إلى أنَّ " ثمَّ " لا تدلُّ على الترتيب بل هي بمنزلة الواو [5] ، واحتجوا لذلك بايات من الذكر الحكيم ومن ذلك قوله تعالى : (خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا ....) [6] والزوج مخلوق قبل الولد كما هو معلوم [7] .

وقد أجابَ ابن هشام (761هـ) عن هذه الآية من خمسةِ أوجهٍ [8] قال :

" أحدها : أن العطفَ على محذوفٍ ، أي : مِن نفسٍ واحدةٍ أنشأَها ، ثمَّ جعل منها زوجها . الثاني : أنَّ العطف على (واحدة) على تأويلها بالفعل ، أي : من نفسٍ توحَّدَتْ ، أي : انفردت ، ثمَّ جَعَل منها زوجها . الثالث : أنَّ الذرّية أُخرِجَتْ من ظهر آدَمَ عليه السلام كالذّر ، ثمّ خُلِقَتْ حوّاءُ من قصيراه . الرابع : أنَّ خلقَ حوّاء من ادم لما لم تجر العادةُ بمثله جيء بثمَّ إيذاناً بترتُّبِهِ وتراخيه في الإعجاب ، وظهورِ القدرة ، لا لترتيب الزمانِ وتراخيه . الخامس : أنَّ " ثمّ " لترتيبِ الإخبارِ لا لترتيب الحُكمِ ..." [9] . وإلى الخامسِ فقط ذهَبَ السيوطي (911هـ) جواباً عن هذه الآية وغيرها [10] .

وزعم بعضهم أنّ " ثمَّ " قد تقع في عطفِ المتقدم بالزمانِ اكتفاءً بترتيبِ اللفظِ [11] ، وهو مذهب

1- ينظر : العين 218/8 ، وحروف المعاني 16 ، ورصف المباني 173 ، والجنى الدّاني 406 ، ومغني اللبيب 117/1 ، وصرف العناية 391 ، وجواهر الأدب 216 ، والمفردات النحوية 93 ، وموسوعة الحروف 219 .

2- الأصول 56/2 .

3- ينظر : الجنى الدّاني 406 .

4- ينظر : الكوكب الدرّي 340 ، والجنى الدّاني 406 ، وهمع الهوامع 131/2 .

5- ينظر : الجنى الدّاني 406 ، وارتشاف الضرب 638/2 .

6- الزمر 6 .

7- ينظر : لسان العرب (ثمم) ، والجنى الدّاني 406 ، وارتشاف الضرب 638/2 .

8- ينظر : مغني اللبيب 117/1 .

9- مغني اللبيب 1-117-118 .

10- ينظر : همع الهوامع 131/2 ، والإتقان 160/1 .

11- ينظر : الجنى الدّاني 406 ، وارتشاف الضرب 639/2 .

الفرّاء (1) . كما قيل : بأنّها قد تقع زائدةً على مذهب أبي الحسنِ والكوفيينَ (2) .

" والصحيح ما ذهب اليه الجمهورُ من أنّها للترتيبِ والإيذان بأنَّ الثاني بعد الأوّل بمهلةٍ ، ويؤوّل ما ظاهرهُ خلاف ذلك " (2) .

وفي " ثمَّ " أربع لغاتٍ (4) :

الاولى : " ثُمَّ " وهي الأصل (5) .

الثانيةُ : " فُمَّ " بإبدال ثاءِ " ثمَّ " فاءً (6) .

الثالثة : " ثُمَّتْ " بتاء التأنيث الساكنة (7) .

الرابعة : " ثُمَّتَ " بتاء التأنيث المتحركة (8) .

وقد عالجَ الإمام ابن العربي مسألَةً عن ثُمَّ وذلك في باب " فضل يوم الجمعة والسَّاعة المسْتَجَابة "، فقالَ في حديثِهِ عن غُسُلِ يومِ الجُمعة : " قوله : (من اغتَسَلَ ثمَّ راحَ) (9) كلمةُ ثمَّ تقتضي المهْلَةَ ولا يلزمُ عنها أن يكونَ الرَّواحُ متصلاً بالغُسُل ، وإنما يُعطي المعنى انَّ المقصودَ بالنظافةِ لليومِ بالغسلِ والطيب حتَّى يَذْهَبَ التَّفَثُ والتعبُ ، فلفظَةُ ثمَّ تقتضيهِ فكان تقديمُهُ جائزاً في الأقوى من وجوهِ النظر واللهُ أعلم " (10) .

النُكتَةُ في هذه المسأَلَةِ هي أنَّ من اغْتَسَلَ يومَ الجمعة للذهاب إلى صلاة الجماعةِ لا يلزمُ من ذَهابِهِ هذا أَن يكونَ متَّصلاً بالْغَسل ، وإنَّما يجوز أنْ يذهبَ الى صلاةِ الجُمُعَةِ بدون غسل ، فالمقصود من الغسلِ : النظافةُ وإلقاءُ التَفَث ، ويمكن حصول هذا بالوضوء . ومع أنَّ كلمة " ثمَّ " تقتضي المهلَةَ إلاَّ أنَّ هذا لا يلزم منه اتصالُ الرَّواحِ بالغسل ، ولكن يجوزُ تقديمه أي : الغسل على الرواح في الأقوى من

1- ينظر : معاني القرآن 415/2 ، والجنى الدّاني 406 .

2- ينظر : ارتشاف الضرب 639/2 .

3- ارتشاف الضرب 639/2 .

4- ينظر : موسوعة الحروف 221 .

5- المصدر نفسه 221 .

6- ينظر : اللسان (ثمم) ، وارتشاف الضرب 639/2 ، ومغني اللبيب 117/1 ، والهمع 131/2 .

7- ينظر : اللسان (ثمم) ، وارتشاف الضرب 639/2 ، وهمع الهوامع 131/2 ، وموسوعة الحروف 221 .

8- ينظر : المصادر السابقة .

9- ينظر في تخريجه : صحيح مسلم 582/2 ، وسنن أبي داود 94/1 ، وسنن ابن ماجة 346/1-347 ، وسنن الترمذي 368/2 .

10- عارضة الأحوذي 282/2-283 .

وجوه النظر ، ويُلاحَظُ هنا بأنَّ كلامَ ابن العربي يوحي بإفادة " ثمَّ " للترتيب حيث إنَّ ورودها في الحديث بقوله : (من اغتَسَلَ ثمَّ راحَ) يُجيزُ تقديمَ الغسل على الرواحِ لاقتضاء " ثمَّ " لِذلك أي : تقديم الأوَّل على الثاني إذ أنَّها تفيد الترتيب كما هو معلوم ؛ وتدلُّ على أنَّ الثاني بعد الأوَّل وبينهما مهلة [1] . كما أنَّ في قولِهِ : أنَّ كلمة " ثمَّ " تقتضي المهله ولكن لا يلزمُ منها اتصال الغسل بالرواح ، إشارَةٌ إلى أنَّها تُشرِكُ بين هذين الفعلينِ ولكن بمهلةٍ ، ولكنَّ هذا التشريكُ ليسَ واجباً في الشرع [2] .

وقال في موضعٍ آخر ، بأنَّ لفظة " ثمَّ " تفيدُ التَّراخي [3] .

وكما يبدو فابن العربي متابعٌ لرأي الجمهورِ في إفادة " ثمَّ " للترتيبِ والتشريكِ والتراخي .

وأمَّا " لكنْ " فحرفُ عطفٍ يفيدُ الاستدراكَ بعد النفي [4] ، خلاف " بل " التي تعطفُ في النفي ، والإثبات معاً [5] . قال سيبويه : " .... وأمَّا (لكنْ) خفيفةً وثقيلةً فتوجبُ بها بعدَ النفي " [6] . فـ " لكن " لا يجوزُ العطفُ بها في الإيجابِ ، وإذا جاءت في الإيجاب ، وجب أن تكون الجملةُ التي بعدها مخالفةً للجملةِ التي قبلها ، نحو : " أتاني زيدٌ ، لكن عمرٌو لم يأتِ ، وكذلك يجب " أَنْ تأتي بعدها بكلامٍ تامٍّ " [7] .

هذا مذهب البصريين ، وقد نقلَ عنهم الإجماعُ على جوازِ العطفِ بـ " لكن " في النفي . وذهب الكوفيون الى جواز العطف بها في الإيجاب نحو : " أتاني زيدٌ لكن عمرٌو " [8] .

وقال ابن هشام : بأن " لكنْ " لا تعمل إلاَّ بشرطين [9] :

أحدهما : " أن يتقدَّمَها نفي أو نهي ، نحو " ما قامَ زيدٌ لكن عمرٌو ، ولايقم زيدٌ لكن عمرُو .... " .

والثاني: " أن لاتقترنَ بالواو ، قالَه الفارسيُّ وأكثرُ النحويين ، وقالَ قومٌ : لا تستعمل مع المفردِ إلاَّ بالواو " . إذ إنَّ عطفَ المفردِ بـ " لكن " لايستقيمُ تقديره إلاَّ في الإثبات ؛ لامتناع تقديره في النفي ،

1- ينظر : حروف المعاني 16 .

2- ينظر في تفصيل هذه المسألة : عارضة الأحوذي 280-285 .

3- ينظر : عارضة الأحوذي 130/12 .

4- ينظر : الأصول 57/2 ، وحروف المعاني 15 ، ورصف المباني 274 ، و الجنى الداني 533 ، والقاموس المحيط 268/4 ، وجواهر الأدب 241 .

5- ينظر : أسرار العربية 304 ، والإيضاح في شرح المفصَّل 214/2 .

6- الكتاب 232/4 .

7- حروف المعاني 15 .

8- ينظر : الإنصاف 484/2 م 68 ، وارتشاف الضرب 646/2 .

9- ينظر : مغني اللبيب 292/1 .

فإذا وجَبَ أن يكونَ مثبتاً ، لَزِمَ أن يكونَ ما قبلها منفياً نحو : " ما جاءني زيدٌ لكن عمرٌو " فإذا قلت : " جاءني زيدٌ لكنْ عمرٌو " لم يجز ، لامتناع تقديره [1] إلاَّ على مذهَبِ الكوفيين فيجوز ذلك [2] كما مرَّ .

أمَّا إذا عَطَفَتْ " لكن " جملةً على جملةٍ وكانت بعد جملةٍ موجبةٍ فلا يجوز أن يَقَعَ بعدها إلاَّ جملة مُضادَّةٌ للجملةِ التي قبلَها ، ولا يجوز وقوع مفردٍ بَعدها ؛ لأنَّ ذلك يوجبُ الغلط وقد استغني في ذلك بـ " بل" فإذا كان كذلك وجَبَ أن يكونَ ما بَعْدَ " لكن " مخالفاً لما قبلها ، لكي يكونا خبرين مُخْتَلِفَين [3] . ففي هذه الحالةِ فقط تجيء " لكن " بعد الموجب أي : إذا جيءَ بعدَها بجملةٍ مخالفةٍ للجملةِ التي قبلها وكانت هذهِ الجملةُ تامَّةَ المعنى ، فإذا اعطفتْ " لكن " اسماً مفرداً على مفردٍ لم يجز أن تَقَعَ إلاَّ بعد نفي ، ويلزمُ الثاني مثل إعرابِ الأوَّلِ تقول :" ما رأيتُ زيداً لكنْ عمراً ، وما جاءني زيدٌ لكن عمرٌو " [4] .

وقد عالج الإمام ابن العربي هذه المسأَلَة ، وذلك في " باب المسحِ إلى الخُفَينِ للمُسافِرِ والمقيم " قال : " ... عن صفوان بن عسَّالٍ قال : (كان رسولُ الله (ﷺ) يأمرُنا إذا كُنَّا سفراً أن لاننزِعَ خفافَنا ثلاثَةَ أيَّامٍ ولياليهنَّ إلاَّ مِنْ جَنَابَةٍ لكن مِن بولٍ وغائطٍ ونومٍ) [5] صحيحٌ حَسَن ... قوله : (لكن) حرفٌ من حروفِ النَّسَقِ وهي تختصُّ بالاستدراك بعد النفي غالِباً ، وربَّما يُستَدْرَكُ بها بعد الإثبات فتختصَّ بالجملةِ دونَ المفردِ هكذا حدَّثنا شيخنا أبو الحسنِ الخولاني ، وبعد هذا ففي لفظِ الحديثِ إشكال ؛ لأنَّ (أَمَرَنا أنْ لا ننزعَ خِفافَنا إلاَّ مِن جنابَةٍ) نفيٌ مُعَقَّبٌ باستثناءٍ فيصيرُ إيجاباً ، وقولهُ بعد ذلك : لكن ، استدراكٌ من إيجابٍ بمفردٍ ، وذلك خلاف ما تقدَّمَ وفيه نظر ، ومعناه بعد تأملٍ وفكرٍ مقررٌ في رِسالَةِ مُلجيَةِ المتفقهينَ إلى مَعرِفَةِ غوامِضِ النحويينَ [6] . وتقريبُه : أمرنا رسولُ الله (ﷺ) أن [لا

نمسِكَ] (7) خفافَنا في السَّفَرِ مدَّة ثلاثة أيامٍ ولياليهنَّ لم يرخصْ فيهنَّ الإمساكُ عِندَ الجنابَةِ لكن عند البولِ والغائطِ والنوم . والله أعلم " (8) .

1- ينظر : الإيضاح في شرح المفصَّل 214/2 .
2- ينظر : شرح الكافية الشافية 379/2 ، وارتشاف الضرب 646/2 .
3- ينظر : العلل في النحو 233.
4- ينظر : لسان العرب (لكن) ، وحروف المعاني في معجم لسان العرب 116.
5- ينظر : سنن الترمذي 159/1.
6- كتاب للمؤلفِ مفقودٌ .
7- الأصح : (أن لا ننزع) وهو الواردُ في الحديث .
8- عارضة الأحوذي 144/1 .

نلاحظ من خلال هذا النص ما ياتي :

1- متابعة ابن العربي لرأي البصريين في اختصاص " لكن " بالاستدراكِ بعد النفي ، وفي اختصاص الاستدراك بـ " لكن " بعد الإيجابِ بالجملةِ فقط دون المفرد . وفي هذا الكلامِ ما يشير إلى اختصاصِ النفي بالمفرد .
2- ذكر ابن العربي أنَّ لفظَ الحديث مشكل ؛ لأنَّ فيه استدراكاً من موجب معقّب بمفرد ، وهو يخالف القاعدة المتقدمةَ ، فكانَ أَنْ قدَّرَ معنى الحديثِ على عدمِ وجودِ " إلاَّ " ؛ لكي لا ينتقضُ النفيُ بها ويصير إيجاباً . فيكون تأويلُهُ هذا مجرياً للحديث على القاعِدَة التي أورَدَها آنفاً والتي تتفقُ مع مذهب البصريينَ .
3- استخدامه لمصطلح (النّسق) وهو من مصطلحات الكوفيين .

الخاتمة

في ختام دراستي في هذا البحث أُحبُّ تلخيصَ أهم ما توصلت إليه من نتائج وهي :

1- اثَّر النحو في الفقه ومسائله تأثيراً كبيراً وقد بدا ذلك واضحاً من خلال ظاهرة الإعراب التي تعدّ أبرز ميزةٍ من مميزات اللغة العربية ؛ وذلك انَّ للإعراب أهمية كبيرة وقيمة عظيمة في تخريج مسائل الفقه وتغيير مسار الأحكام الشرعية ، وذلك بحسب ما يتركه تغيير حركةٍ إعرابية من اختلافٍ بين معنيين ، وبالتالي تغيير الحكم الشرعي بحسب اختلاف الإعراب الذي يعتري الكلمة . كما أنَّ للأفعال ومعانيها وكذلك الحروف ومعانيها أهمية عظيمة في الأحكام الشرعية ،إذْ إنَّ لها اثراً فعالاً في اختلاف الأحكام الشرعية بحسب اختلاف معانيها ، ويتبع ذلك أيضاً اختلاف وجهات نظر المجتهدين وتطبيقاتهم في الفروع الفقهية .

وقد طبق هذا عملياً في عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي في كثير من المسائل النحوية الفقهية .

2- كانت للإمام ابن العربي المالكي شخصية نحوية مميَّزة في عارضة الأحوذي ، فقد كان في كثير من المسائل يجمع الآراء ويعلل ويوازن بينها ثمّ يرجحُ منها ما يراه صواباً ، كما كانت له استدراكاتٌ واعتراضات على المتقدمين من النّحويين ، وقد كان في كثيرٍ من الأحيان يوافق الجمهور ، وفي قليل منها يخالفهم ويأتي برأي يبدو فيه اتفاق مع الكوفيين ، او يكون رأيه نادراً لم يذهب إليه إلاَّ بعض النحويين .

3- جاء ابن العربي بآراء نحوية نادرة مثل : ذهابه إلى إفادة (ألْ) للحصر ، وقوله بتركيب (أمَّا) .

4- إذا أردنا تحري مذهب ابن العربي النحوي ، فيمكن القول بأنّه بصري المذهب أكثر من كونه جامعاً بين المذهبين وذلك لأسباب :

أحدها : أنه اتفق مع جمهور البصريين في كثيرٍ من المسائل ، ولم يخالفهم أو يتفق مع الكوفيين إلاّ في قليلٍ منها ومن مخالفاته : خلافه للجمهور في كون الاستثناء منقطعاً في الآية : (إلاّ المودَّةَ في القربى) حيث ذهب إلى أنه استثناءٌ متصل . ومن المسائل التي وافق فيها الكوفيين : قوله بترخيم (فل) من فلان . وجميع المسائل التي وافق فيها الكوفيين لا تتعدى أصابع اليد الواحدة إن لم يكن أقل . وذهابه مع الكوفيين في هذه المسائل القليلة لا يعني أبداً كونه كوفي المذهب ، و انما يعني : بأنّه غير متعصب لمذهبه البصري فهو يذهب مع الصواب وإن كان مخالفاً لمذهبه أحياناً .

والثاني : معظم المصطلحات النحوية التي ذكرها في كتابه كانت بصرية ، ولم يذكر من المصطلحات الكوفية سوى ثلاث مصطلحات وهي : الخفض ، وما لا يسمّى فاعله ، والنسق ، ومن المعلوم بأنَّ هذه المصطلحات قد استخدمها عدد من البصريين أيضاً ، فليست من المصطلحات الخاصة بالكوفيين ، وربما استخدمها ابن العربي جرياً على عادة البصريين ، خاصة وأنّ بقية المصطلحات التي استخدمها كانت بصرية .

الثالث : عندما كان يوردُ في مسالةٍ ما رأياً للبصريين وآخر للكوفيين فقد كان يوازن بينهما ويرجح رأي البصريين وذلك : مثل ترجيحه لرأي الخليل في كون " اللهم " معناه : يا الله ، وذلك بعد أن أورد رأي الخليل ورأي الفرّاء ، ثمّ قال : بأنَّ الأوَّل أمثل ، يعني : رأي الخليل ، وهو رأي البصريين .

5- يمكن القول : بأنَّ كتاب عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي ، كتابٌ موسوعي ، فهو إلى جانب كونه كتاباً في الفقه والأحكام الشرعية وذلك بحكم كونه شرحاً للحديث الشريف ، فهو فضلاً عن ذلك غنيٌّ بعلوم أخرى ، مثل : التفسير ، والقراءات ، وعلوم العربية : كالنحو ، والصرف ، والبلاغة ، والمعاني اللغوية الضخمة التي أدارها في كتابه ، وكذلك ففي هذا الكتاب طرفٌ من الحكم والأشعار التي تمثّل بها في أثناء شرحه .

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم .
- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر " المسمّى " : منتهى الأماني والمسرّات في علوم القراءات : للعلامة الشيخ أحمد بن محمّد البنّا الدمياطي (1117هـ) . تحقيق : د. شعبان محمّد إسماعيل . عالم الكتب ، بيروت . مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ط1 ، 1407هـ – 1987م .
- الإتقان في علوم القرآن : لشيخ الإسلام جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي الشافعي (911هـ) . المكتبة الثقافية ، بيروت ، لبنان ، 1973م .
- أثر الدلالة النحوية واللغوية في استنباط الأحكام من آيات القرآن التشريعية : عبد القادر عبد الرحمن السعدي . مطبعة الخلود ، ط1 ، 1406هـ – 1986م .
- الأحكام في أصول الأحكام : للحافظ أبي محمّد علي بن حزم الأندلسي الظاهري (456هـ) . تحقيق : لجنة من العلماء . دار الجيل ، بيروت ، لبنان ، 1407هـ – 1987م .
- الأحكام في أصول الأحكام : لسيف الدين ابي الحسن علي بن ابي علي بن محمد الآمدي (631هـ) . تحقيق : أحد الأفاضل لم يذكر اسمه . دار الاتحاد العربي للطباعة ، د.ط ، 1387هـ – 1967م .

- أحكام القرآن : لأبي بكر محمّد بن عبدالله المعروف بابن العربي (543هـ) . تحقيق : محمّد عبد القادر عطا . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط 1 ، 1408هـ – 1988م .
- الاختيار لتعليل المختار : لعبدالله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي (683 هـ) . وعليه تعليقات للشيخ محمود أبو دقيقة . شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي وأولاده بمصر ، ط2 ، 1370هـ – 1951م .
- ارتشاف الضرب من لسان العرب : لأبي حيّان الأندلسي (745هـ) . تحقيق : د. مصطفى أحمد النحّاس : مطبعة المدني ، ط1 ، 1404هـ – 1984م .
- الأزهية في علم الحروف : لعلي بن محمّد النحوي الهروي (415هـ) . تحقيق : عبد المعين الملوحي مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ، د.ط ، 1391هـ ـ 1971م .
- أساس البلاغة : للإمام العلامة جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (538هـ) . دار صادر للطباعة والنشر ، دار بيروت للطباعة والنشر ، د.ط ، 1385هـ –1965م .
- الاستثناء في القرآن الكريم نوعه ، حكمه ، إعرابه : حسن طه الحسن . شركة معمل ومطبعة الزهراء الحديثة المحدودة ، موصل ، العراق ، 1410هـ – 1990م .
- الاستغناء في الاستثناء : لشهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي (684هـ) . تحقيق : محمّد عبد القادر عطا . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1406هـ – 1986م .
- أسرار العربية : لأبي البركات عبد الرحمن بن محمّد بن أبي سعيد الأنباري (577هـ) . تحقيق محمّد بهجت البيطار . مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق ، مطبعة الترقي ، 1377هـ ـ 1957م .
- أسرار النحو : لشمس الدين أحمد بن سليمان المعروف بابن كمال باشا (940هـ) . تحقيق : أحمد حسن حامد . منشورات دار الفكر ، عمان ، د.ط ، د.ت .
- أسماء الصحابة الرواة وما لكلٍّ واحد من العدد : للإمام أبي محمّد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري الأندلسي (456هـ) . تحقيق : سيّد كسروي حسن . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1412هـ-1992م .
- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية : للسيوطي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1399هـ – 1979م .

- الأشباه والنظائر في النحو : للشيخ العلامة جلال الدين السيوطي . مطبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ، ط2 ، 1359هـ .
- الأصول في النحو : لأبي بكر محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي (316هـ) . تحقيق : د. عبد الحسين الفتلي . مطبعة سلمان الأعظمي ، بغداد ، د.ط ، 1393هـ – 1973م .
- إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم : لإمام اللغة والأدب ابي عبدالله الحسين بن أحمد المعروف بابن خالويه (370هـ) . دار التربية للطباعة والنشر والتوزيع ، مطبعة منير ، بغداد ، د.ت .
- إعراب القرآن : لأبي جعفر أحمد بن محمّد بن إسماعيل النحاس (338هـ) . تحقيق : د. زهير غازي زاهد ، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية ، ط3 ، 1409هـ – 1988م .
- الأعلام قاموس تراجم لاشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين : لخير الدين الزركلي . ج7 . ط2 ، د.ت .
- الاقتراح في علم أصول النحو : للسيوطي . تحقيق : د. أحمد سليم الحمصي ، و د. محمّد أحمد قاسم . جروس برس ، ط1 ، 1988م .
- الأم : للإمام أبي عبدالله محمد بن ادريس الشافعي (204هـ) . وبهامشه : مختصر الإمام أبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني الشافعي (264هـ) . دار الشعب ، د.ط ، 1388هـ – 1968 م .
- الأمالي النحوية " أمالي القرآن الكريم " : لأبي عمرو عثمان بن الحاجب (664هـ) . تحقيق هادي حسن حمودي ، ج1 . مكتبة النهضة العربية ، عالم الكتب ، ط 1 ، 1405هـ - 1985م .
- إملاء ما منَّ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن : لأبي البقاء عبدالله بن الحسين بن عبدالله العكبري (616هـ) . دار الكتب العلمية ، بيروت ،لبنان ، ط1 ، 1399هـ - 1979م .
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين ، والكوفيين : للإمام كمال الدين أبي البركات عبد الرحمن بن محمّد بن أبي سعيد الأنباري النحوي (577هـ) . دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، د.ط ، د.ت .

- الانموذج في أصول الفقه : د. فاضل عبد الواحد عبد الرحمن . مطبعة جامعة بغداد ، د.ط ، 1987 .
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك : للإمام أبي محمّد عبدالله جمال الدين بن يوسف بن احمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري (761هـ) . دار إحياء العلوم ، بيروت، لبنان ، ط3 ، 1407هـ - 1987م . دار الندوة الجديدة ، بيروت ، لبنان ، ط6 ، 1966م .
- الإيضاح في شرح المفصل : للشيخ أبي عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب النحوي (646 هـ) . تحقيق : د. موسى بنّاي العليلي . مطبعة العاني ، بغداد ، د.ط ، 1983م .
- البداية والنهاية : لأبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي (774هـ) . بيروت ، لبنان ، د.ط ، 1408هـ – 1988م .
- تخريج الفروع على الأصول : للإمام أبي المناقب شهاب الدّين محمود بن أحمد الزنجاني (656هـ) . تحقيق : د. محمّد أديب صالح . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط5 ، 1407هـ – 1987م .
- تفسير البحر المحيط : لمحمّد بن يوسف الشهير بأبي حيّان الأندلسي الغرناطي (754هـ) . طبع بالتصوير عن مطبعة مولاي السلطان عبد الحفيظ سلطان المغرب 1328هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ط2 ، 1398هـ – 1978م .
- تفسير الفخر الرّازي الشهير بالتفسير الكبير ومفاتح الغيب : للإمام محمّد الرّازي فخر الدين ابن العلامة ضياء الدين عمر (604هـ) . دار الفكر العربي للطباعة والنشر والتوزيع ، ط1 ، 1401هـ – 1981م .
- تفسير النهر المادّ من البحر المحيط : لأبي حيَّان الأندلسي (754هـ) . تقديم وضبط : بوران وهديان الضنّاوي . دار الفكر ، دار الجنان ، مؤسسة الكتب الثقافية ، ط1 ، 1407هـ – 1987م .
- جامع البيان في تفسير القرآن : لأبي جعفر محمّد بن جرير الطبري (310هـ) . دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، د.ت .
- جامع الدروس العربية : للشيخ مصطفى الغلاييني . المطبعة العصرية للطباعة والنشر ، صيدا ، بيروت ، ط11 ، 1385هـ – 1966م .

- الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي : لأبي عيسى محمّد بن عيسى بن سورة الترمذي (297هـ) . تحقيق وشرح : أحمد محمّد شاكر . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، د.ط ، د.ت .
- الجامع لأحكام القرآن ، لأبي عبدالله محمّد بن أحمد الانصاري القرطبي (671هـ) . تحقيق : مصطفى السقا ، احمد عبد العليم البردوني ، محمد محمد حسنين ، أبي اسحاق إبراهيم أطفيش . ط2 ، 1380هـ – 1961م .
- الجنى الداني في حروف المعاني : لحسن بن قاسم المرادي (749هـ) . تحقيق : طه محسن . مؤسسة الكتب للطباعة والنشر ، د.ط ، 1396هـ –1976م .
- جواهر الأدب في معرفة كلام العرب : للإمام علاء الدين بن علي ابن الإمام بدر الدّين بن محمّد (الإربلي) (ت؟) . قدّم له العلامة الجليل السيد محمّد مهدي السيد حسن الموسوي الخرسان . منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها في النجف ، ط2 ، 1389هـ – 1970م .
- جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع : للسيد أحمد الهاشمي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط6 ، د.ت .
- الحجّة في القراءات السبع : للإمام أبي عبدالله الحسين بن أحمد المعروف بابن خالويه (370هـ) . تحقيق وشرح : د. عبد العال سالم مكرم . دار الشروق ، ط4 ، 1401هـ – 1981م .
- الحروف : للإمام أبي الحسين المزني (ت ؟ هـ) . تحقيق : د. محمود حسني محمود ، و د. محمّد حسن عوّاد . جمعية عمّال المطابع التعاونية ، عمّان ، 1403هـ – 1983م .
- حروف المعاني : لأبي القاسم عبد الرحمن بن اسحاق الزجّاجي (340هـ) . تحقيق د. علي توفيق الحمد : مؤسسة الرسالة ، دار الأمل ، أربد ، الأردن ، ط1 ، 1404هـ - 1984م .
- الحماسة البصرية : لصدر الدين علي بن الحسن البصري . تحقيق : مختار الدين أحمد . عالم الكتب ، ط3 ، 1403هـ – 1983م .
- خزانة الأدب ولبُّ لباب لسان العرب : لعبد القادر بن عمر البغدادي (1093هـ) . تحقيق وشرح : عبد السلام محمّد هارون ، مطبعة المدني ، المؤسسة السعودية بمصر ، ط2 ، 1408هـ – 1988م .

- الخصائص : لأبي الفتح عثمان بن جني (392هـ) . تحقيق محمّد علي النجّار . دار الهدى للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ط2 ، د.ت .
- الخنساء شاعرة بني سليم : د. محمّد جابر عبد العال الحيني . الهيئة المصرية العامّة للكتاب ، د.ط ، د.ت .
- دراسات في الأدوات النحوية : د. مصطفى النحاس .الربيعان للنشر والتوزيع ، الكويت ، ط2 ، 1406هـ – 1986م .
- دراسات لاسلوب القرآن الكريم : محمّد عبد الخالق عضيمة . المركز الاسلامي للطباعة ، دار الحديث ، القاهرة ، 1980م .
- دراسة في حروف المعاني الزائدة : عبّاس محمّد السامرائي . ساعدت جامعة بغداد على طبعه ، طبع بمطابع الجامعة ، بغداد ، ط1 ، 1987م .
- درّة الغوّاص في اوهام الخواص : للقاسم بن علي الحريري (516هـ) . تحقيق : محمّد أبو الفضل إبراهيم . دار الفكر العربي ، القاهرة ، د.ط ، 1997م .
- ديوان الخنساء ، تماضر بنت عمرو بن الحارث بن عمرو " الشريد " السلمية (24هـ) . تحقيق : د. انور ابو سُوَيلم .دار عمار للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن ، ط1 ، 1409هـ-1988م .
- ديوان طرفة بن العبد (560م) ، شرح الأعلم الشنتمري (476هـ) . تحقيق : درية الخطيب ، ولطفي الصقال .إدارة الثقافة والفنون ، دولة البحرين . المؤسسة العربية ، بيروت ، لبنان ، ط2 ، 2000م .
- ديوان عمر بن ابي ربيعة . دار القلم ، بيروت ، لبنان ، د.ط ، د.ت.
- ديوان النابغة الذبياني . تحقيق : محمّد ابو الفضل إبراهيم . طبع بمطابع دار المعارف بمصر، القاهرة ، د.ط ، د.ت.
- رصف المباني في شرح حروف المعاني : للإمام أحمد بن عبد النور المالقي (702هـ) . تحقيق : أحمد محمّد الخراط .مطبعة زيد بن ثابت ، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ، 1395هـ –1975م.
- سر صناعة الإعراب : لأبي الفتح عثمان بن جني (392هـ) . دراسة وتحقيق : د. حسن هنداوي . دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق ، ط2 ، 1413هـ – 1993م .

- سنن أبي داود : للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (275هـ) . دار الحديث ، القاهرة ، 1408هـ – 1988م .
- سنن الحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة (275هـ) . تحقيق : محمّد فؤاد عبد الباقي . دار الحديث ، د.ط ، د.ت .
- سنن النّسائي : للحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن دينار النسائي (303هـ) . طبع بمطابع الشركة العامة ، احياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، د.ت .
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب : لأبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي (1089هـ) . المجلد الثاني ج3 . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، د.ت .
- شرح ابن عقيل : قاضي القضاة بهاء الدين عبدالله بن عقيل العقيلي المصري الهمداني (769هـ) على ألفية الإمام : أبي عبدالله محمّد جمال الدين بن مالك (672هـ) . دار الكتب للطباعة والنشر ، د.ط ، 1999م .
- شرح الأشموني (929هـ) على ألفية ابن مالك ، المسمّى " منهج السالك إلى ألفية ابن مالك " . ج1 . مكتبة النهضة المصرية ، دار الاتحاد العربي للطباعة ، ط3 ، د.ت .
- شرح جمل الزجاجي : لابن عصفور الإشبيلي (669هـ) الشرح الكبير . تحقيق : د. صاحب أبو جناح . طبع بمطابع مديرية دار الكتب للطباعة والنشر ، جامعة الموصل ، ج1 1980، ج2 1982 .
- شرح الحدود النحوية : لعبدالله بن أحمد بن علي الفاكهي (972هـ) . دراسة وتحقيق د. زكي فهمي الالوسي . بغداد ، 1988م .
- شرح ديوان عمر بن أبي ربيعة المخزومي : لمحمّد محيي الدين عبد الحميد . مطبعة السعادة بمصر ، ط1 ، 1371هـ – 1952م .
- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب : للإمام ابن هشام الانصاري المصري . المكتبة العصرية للطباعة والنشر ، صيدا ، بيروت ، 1409هـ – 1988م .
- شرح شعر زهير بن أبي سُلمى : لأبي العباس ثعلب (291هـ) . تحقيق : د. فخر الدين قباوة . منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ط1 ،1402هـ – 1982م .
- شرح شواهد المغني : للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (911هـ) . منشورات دار مكتبة الحياة ، لجنة التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، د.ط ، د.ت .

- شرح عيون الإعراب : للإمام أبي الحسن علي بن فضّال المجاشعي (479 هـ) . تحقيق : د. حنّا جميل حدّاد . مكتبة المنار ، الاردن ، إربد ، ط1 ، 1406هـ – 1985م .
- شرح قطر الندى وبل الصدى : للإمام أبي محمّد عبدالله جمال الدين بن هشام الانصاري (761هـ) . المكتبة العصرية ، صيدا ، بيروت ، د.ط ، 1409هـ – 1988 .
- شرح الكافية : لمحمّد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة (733هـ) . تحقيق : د. محمّد عبد النبي عبد المجيد . مطبعة دار البيان بمصر ، ط1 ، 1408هـ ـ 1987م .
- شرح الكافية الشافية : للعلامة جمال الدين ابي عبدالله محمّد بن عبدالله بن مالك الطائي الجيّاني (672هـ) . تحقيق : د. عبد المنعم أحمد هريري . مكة المكرمة ، دار المأمون للتراث ، ط1 ، 1402هـ – 1982م .
- شرح اللمع : للإمام أبي القاسم عبد الواحد بن علي الأسدي (ابن برهان العكبري) (456هـ) . تحقيق : د. فائز فارس . الكويت ، ط1 ، 1404هـ ـ 1984م .
- شرح المعلقات السبع : لأبي عبدالله الحسين بن أحمد الزّوزوني (468 هـ). مكتبة دار البيان للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، د.ط ، د.ت .
- شرح المفصّل : للشيخ موفق الدين بن يعيش النحوي (643هـ) . عالم الكتب ، بيروت ، د.ط ، د. ت .
- الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها : لأحمد بن فارس (395هـ) . تحقيق : السيد أحمد صقر . مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، د.ط ، 1977م .
- صحيح البخاري : للإمام أبي عبدالله محمّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (256هـ) . شرح وتحقيق : الشيخ قاسم الشماعي الرفاعي . دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ط 1، 1407هـ – 1987م .
- صحيح مسلم : للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجّاج بن مسلم القشيري النيسابوري (261هـ) . بشرح الإمام النووي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، د.ط ، د.ت .
- صرف العناية في كشف الكفاية : لأبي عبدالله بن محمّد الكردي البيتوشي (1211هـ) . إحياء الكتب العربية بمصر ، 1341هـ .

- الصلة : لابن بشكوال أبي القاسم خلف بن عبد الملك (578هـ) . الدار المصرية للتأليف والترجمة ، مطابع سجل العرب ، القاهرة ، د.ط ، 1966م .
- طبقات المفسّرين : للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (911هـ) . تحقيق : علي محمّد عمر . مطبعة الحضارة العربية ، القاهرة ، ط1 ، 1396هـ – 1976م .
- طبقات النحويين واللغويين : لأبي بكر محمّد بن الحسن الزبيدي (379هـ) . تحقيق : محمّد أبو الفضل إبراهيم . دار المعارف بمصر ، ط2 ، 1392هـ – 1973م .
- طِلبة الطَّلبةِ في الاصطلاحات الفقهية : للشيخ نجم الدّين بن حفص النّسفي (537هـ) . تحقيق : الشيخ خليل الميس . دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1406هـ – 1986م .
- عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترّمذي : للإمام الحافظ ابن العربي المالكي (543هـ) . دار العلم للجميع ، د.ط ، د.ت .
- العبر في خبر من غبر : لمؤرخ الإسلام الحافظ الذهبي (748هـ) . تحقيق د. صلاح الدين المنجد . ج4 .مطبعة حكومة الكويت ، ط2 مصوّرة ، 1984 .
- العلل في النحو : لأبي الحسن محمّد بن عبدالله (المعروف بالورّاق) (381هـ) . تحقيق : مها مازن المبارك . دار الفكر المعاصر ، بيروت ، لبنان ، دار الفكر ، دمشق ، سورية ، ط1 ، 1421هـ – 2000م .
- العين : للخليل بن أحمد الفراهيدي (175هـ) . تحقيق : د. مهدي المخزومي ، د. إبراهيم السامرائي . ج8 . دار الحرّية للطباعة ، بغداد ، د.ط ، 1985م .
- غاية الوصول شرح لبِّ الأصول : لزكريا الأنصاري الشافعي . مطبعة عيسى البابي بمصر ، د.ط ، د.ت .
- الغنية لطالبي طريق الحقِّ عزّ وجلَّ : للشيخ عبد القادر الجيلاني الحسني (561هـ) . تحقيق : فرج توفيق الوليد . مكتبة الشرق الجديد ، بغداد ، المركز العربي للثقافة والعلوم ، بيروت ، د.ط ، د.ت .
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري : للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (852هـ) . تحقيق : عبد العزيز بن باز ، محمّد فؤاد عبد الباقي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1410هـ - 1989م .

- الفعل في القرآن الكريم تعديته ولزومه : لأبي أوس إبراهيم الشمسان . ذات السلاسل للطباعة والنشر ، الكويت ، د.ط ، 1406هـ – 1986م .
- الفقه على المذاهب الأربعة : عبد الرحمن الجزيري . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، د.ط ، 1409هـ – 1988م .
- الفقه الميسّر في العبادات والمعاملات : أحمد عيسى عاشور . دار بوسلامة للطباعة والنشر والتوزيع ، تونس ، ط2 ، 1984م .
- القاموس المحيط : لمجد الدين محمّد بن يعقوب الفيروز آبادي (817هـ) . دار العلم للجميع ، بيروت ، لبنان ، د.ط ، د.ت .
- كاشف الخصاصة عن ألفاظ الخلاصة : لشمس الدين أبي الخير محمّد بن الخطيب المعروف بابن الجزري (833هـ) . تحقيق : د. مصطفى أحمد النمّاس . مطبعة السعادة ، د.ط ، 1403هـ – 1983م .
- الكامل في اللغة والأدب : للعلامة أبي العباس محمّد بن يزيد المعروف بالمبرِّد النحوي (285هـ) . مؤسسة المعارف ، بيروت ، د.ط ، 1405هـ – 1985م .
- كتاب السبعة في القراءات : لابن مجاهد (324هـ) . تحقيق : د. شوقي ضيف . دار المعارف ، القاهرة ، ط3 ، د.ت .
- كتاب سيبويه أبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (180هـ) . تحقيق : عبد السّلام محمّد هارون . عالم الكتب ، ط3 ، 1403هـ – 1983م .
- كتاب ليس في كلام العرب : لابن خالويه أبي عبدالله الحسين بن أحمد (370هـ) . تحقيق : د. ديزيره سقال . دار الفكر العربي ، بيروت ، ط1 ، 2000م .
- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأَقاويل في وجوه التأويل : لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (538هـ) . دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ط 1،1403هـ _ 1983م .
- كشف الأسرار شرح المصنِّف على المنار : للإمام أبي البركات عبدالله بن أحمد المعروف بـ " حافظ الدّين النسفي " (710هـ) . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1406هـ – 1986م .

- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : لمصطفى بن عبدالله الشهير بـ " حاجي خليفة " و بـ "كاتب حلبي " . المطبعة الإسلامية بطهران ، د.ط ، 1387هـ – 1967م .
- الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها : لأبي محمّد مكي بن أبي طالب القيسي (437هـ) . تحقيق : د. محي الدين رمضان . مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ، د.ط ،د.ت.
- كشف المشكل في النحو : لعلي بن سليمان الحيدرة اليمني (599هـ) . تحقيق : د.هادي عطية مطر . ج1 . مطبعة الإرشاد ، بغداد ، ط1، 1404هـ – 1984م .
- الكوكب الدري فيما يتخرّج على الأصول النحوية من الفروع الفقهيّة : للإمام جمال الدين الأسنوي (772هـ) . تحقيق : د.محمّد حسن عوّاد . جمعية عمّال المطابع التعاونية ، عمّان ، الأردن ، ط1 ،1405هـ – 1985م .
- اللامات : لأبي القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي (337هـ) . تحقيق : د.مازن المبارك . المطبعة الهاشمية بدمشق ، د.ط ،1389هـ – 1969م .
- اللامات دراسة نحوية شاملة في ضوء القراءات القرآنية : د. عبد الهادي الفضلي . دار القلم ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1980 .
- لسان العرب المحيط : للعلامة ابن منظور (711هـ) ، معجم لغوي علمي . قدم له العلامة الشيخ عبدالله العلايلي . إعداد وتصنيف يوسف خيّاط .
- اللّمع في العربية : لأبي الفتح عثمان بن جني (392هـ) . تحقيق : د. سميح أبو مغلي . دار مجد لاوي للنشر والتوزيع ، عمّان ، الأردن ، د.ط ، د.ت .
- المبسوط : لشمس الدّين السرخسي (المحتوي على كتب ظاهر الرواية للإمام محمّد بن الحسن الشيباني عن الإمام الأعظم أبي حنيفة) . دار المعرفة للطباعة والنشر ، ط3 ، بيروت ، لبنان، 1398هـ – 1978م .
- مجاز القرآن : لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمي (210هـ) . مطبعة السعادة بمصر ، ط1، 1374هـ – 1955م .
- مجمع الأمثال : لأبي الفضل أحمد بن محمّد بن أحمد بن إبراهيم الميداني . تحقيق : محمّد أبو الفضل إبراهيم . دار الجيل ، بيروت ، لبنان ، ط2 ، 1407هـ – 1987م .

- المحتسب في تبيين وجوه شواذّ القراءات والإيضاح عنها : لأبي الفتح عثمان بن جني (392هـ) . تحقيق : د. علي النجدي ناصف ، د.عبد الحليم النجّار ، د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي . ج1 . مؤسسة دار التحرير للطبع والنشر ، مطابع شركة الإعلانات الشرقية ، القاهرة ، د.ط ،1386هـ.

- مختار الصحاح : محمّد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (666هـ) . دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ، ط ، 1967 م .

- مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع : لابن خالويه (370هـ) . عني بنشره : ج . برجشتراسر . دار الهجرة ، د.ط ، د.ت .

- المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية : د. مصطفى الزلمي ، د. عبد الباقي البكري . بغداد ، د.ط ، 1989م .

- المسائل المشكلة المعروفة بالبغداديات : لابي علي النحوي (377هـ) . تحقيق : صلاح الدين عبدالله السنكاوي . مطبعة العاني ، بغداد ،1983م.

- مشكل إعراب القرآن : لأبي محمّد مكي بن ابي طالب القيسي (437هـ) . تحقيق : حاتم صالح الضامن . د.ط ، 1973م .

- معاني القرآن : للأخفش سعيد بن مسعدة البلخي المجاشعي (بعد 207) . تحقيق : د. عبد الامير محمّد امين الورد . مكتبة النهضة العربية ، عالم الكتب ، بيروت ، ط1 ، 1405 هـ – 1985م .

- معاني القرآن : للفراء أبي زكريا يحيى بن زياد (207هـ) . تحقيق : محمّد علي النجار ، أحمد يوسف نجاتي . عالم الكتب ، بيروت ، ط2 ، 1980م .

- معاني القرآن وإعرابه : للزجاج أبي إسحق إبراهيم بن السّري (311هـ) . تحقيق : د. عبد الجليل عبده شلبي . عالم الكتب ، بيروت ، ط1 ، 1408هـ – 1988م .

- معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية : عمر رضا كحّالة . ج10 . دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع ، مكتبة المثنى ، بيروت ، لبنان ، د.ط ، د.ت .

- معجم شواهد العربية : عبد السلام محمّد هارون . مؤسسة الخانجي بمصر ، ط1 ، 1392هـ – 1972م .

- معجم المطبوعات العربية والمعرّبة : يوسف اليان سركيس . مطبعة سركيس بمصر ، د.ط ، 1346هـ – 1928م .
- المعجم الوسيط . قام بإخراج هذه الطبعة : د. إبراهيم أنيس ، د. عبد الحليم منتصر ، عطية الصوالحي ، محمّد خلف الله أحمد .ج1 . دار الأمواج ، بيروت ، لبنان ، ط2 ، 1410 هـ – 1990م .
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب : للإمام ابن هشام الأنصاري (761هـ) . تحقيق محمّد محيي الدين عبد الحميد . المكتبة العصرية للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، 1407هـ – 1987م .
- مفتاح العلوم : ليوسف بن أبي بكر السكاكي . مطبعة مصطفى البابي بمصر ، ط1 ، 1356هـ – 1937م .
- المفردات النحوية : كمال بسيوني . مكتبة النهضة المصرية ، دار الشباب للطباعة ، القاهرة ، ط1 ، 1988م .
- المقتضب : لأبي العباس محمّد بن يزيد المبرِّد (285هـ) . تحقيق : محمّد عبد الخالق عضيمة . عالم الكتب ، بيروت ، 1382هـ – 1963م .
- المقرّب : علي بن مؤمن المعروف بابن عصفور (669هـ) . تحقيق : أحمد عبد الستار الجواري ، عبدالله الجبوري . مطبعة العاني ، بغداد ، د.ط ، 1986 .
- المنخول من تعليقات الأصول : لأبي حامد الغزالي (505هـ) . تحقيق : د. محمّد حسن هيتو . دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، ط1 ، د.ت .
- المنصف : شرح الإمام أبي الفتح عثمان بن جني النحوي لكتاب التصريف للإمام أبي عثمان المازني النحوي البصري . تحقيق لجنة من الأستاذين : إبراهيم مصطفى ، و عبدالله أمين . شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، ط1 ، 1373هـ – 1954م .
- موسوعة الحروف في اللغة العربية : د. إميل بديع يعقوب . دار الجيل ، بيروت ، ط1 ، 1408هـ – 1988م .
- الموطأ : لإمام الأئمة وعالم المدينة مالك بن أنس (179هـ) رضي الله عنه . دار إحياء العلوم ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1408هـ – 1988م .

- الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسّنن : لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (224هـ) . تحقيق : محمّد بن صالح المديفر . مكتبة الرشد ، الرياض ، ط2 ، 1418هـ – 1997م .
- النحو الوافي : عبّاس حسن . دار المعارف بمصر ، ج1 ط5 ، ج2 ط4 ، ج3 ط4 .
- النشر في القراءات العشر : للحافظ أبي الخير محمّد بن محمّد الدمشقي الشهير بابن الجزري (833هـ) . أشرف على تصحيحه ومراجعته للمرّة الأخيرة الأستاذ علي محمّد الضبّاع . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، د.ط ، د.ت .
- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب : للشيخ أحمد بن محمّد المِقَّرِي التّلمساني (1041هـ) . تحقيق : محمّد محيي الدين عبد الحميد . ج2 . دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ، د.ط ، د.ت .
- النهاية في غريب الحديث والأثر : للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمّد الجزري . ابن الأثير (606هـ) . تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، محمود محمّد الطناحي . المكتبة العلمية ، بيروت ، د.ط ، د.ت .
- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين : إسماعيل باشا البغدادي ، طبع مكتبة الاسلامية والجعفري تبريزي بطهران ، ط3 ، 1387 هـ – 1967م .
- همع الهوامع شرح جمع الجوامع في علم العربية : للإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي (911هـ) . عني بتصحيحه : السيد محمّد بدر الدين النعساني . دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، د.ط ، د.ت .
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : لأبي العبّاس شمس الدين أحمد بن محمّد بن أبي بكر بن خلكان (681هـ) . تحقيق : د. إحسان عبّاس . ج4 . دار الفكر ، دار صادر ، بيروت ، د.ط ، د.ت .

الرسائل الجامعية .

- حروف المعاني في معجم لسان العرب : يوخنا مرزا خامس يوخنا . جامعة تكريت .
- دراسة نحوية في كتاب المغني لابن قدامة الحنبلي (620هـ) : ميمونة عوني سليم جاسم الدوري . جامعة تكريت ، 1423هـ –2002م .

A

The Grammatical Research in Al – Ahwathis Aridha in the interpretation of Al – Tarmathis Sahih by Ibn Al – Arabi Al – Maliki (543 A.H)

ABSTRACT

The thesis consists of an introduction and four Chapters . The introduction is divided into tow sections : The first is devoted to Ibn Al – Arabe and his book Al – Ahwathis parody while the second is devoted to the relation between philology and grammar .

Chapter one is about nouns and it is subdivided into four sections . The first deals with the infective and the uninflected ; the second deals with the nominative ; the third with the accusative and the fourth with the genitive .

Chapter two is about verbs and is subdivided into six sections : the first deals with the past ; the second : the present ; the third : the imperative ; the fourth : the passive voice ; the faifeth the transitive and intransitive verb and the sixth the gerund .

Chapter three is about articles and is divided into four sections . The first deals with the unilateral or singular articles ; the second deals with the dual ; the third with nisallenouns sach as (imma) , (in nama) and (Ayna) .

Chapter four is about complements and is divided into four sections . The first deals with the adjective ; the second with emphasis ; the third with substitution and the fourth with conjunction .

B

The thesis is concluded with a summary of the most important findings such as :

1- **Ibn Al – Arabi belongs to the Basrah method more than combining the two methods .**
2- **The strong relationship between philology and grammar which practically adopted in Al – Ahwathis parody .**
3- **Ibn Al – Arabi came with rare grammatical opinions such as the use of " al " for finitation .**

Khawlah abdullah

المحتويات